

جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم العلوم الإنسانية



مذكرة ماستر

العلوم الإنسانية والاجتماعية
علوم إنسانية : تاريخ
تاريخ الوطن العربي المعاصر
رقم:

إعداد الطالبة:
خديجة دحمان

يوم: 01/07/2019

دور منظمة المؤتمر الإسلامي في معالجة بعض قضايا المسلمين القضية الفلسطينية نموذجا 1969-2000م

لجنة المناقشة:

رئيس	جامعة محمد خيضر بسكرة	أ.م. أ	شهرزاد شلبي
مشرف	جامعة محمد خيضر بسكرة	أ.م. أ	ميسوم بلقاسم
مناقش	جامعة محمد خيضر بسكرة	أ.م. أ	رضا حوحو

السنة الجامعية: 2018 – 2019م

الشكر والعرفان:

بداية الحمد لله الذي وفقني في إنجاز هذا العمل المتواضع
ولم أكن لأصل إليه لولا فضل الله، فالشكر لله على نعمة توفيقه لي
لإتمام هذا البحث

أتقدم بالشكر الجزيل إلى من شرفني بإشرافه على مذكرة بحثي

أستاذي الكريم د. ميسوم بلقاسم الذي كان الأستاذ الموجه ونعم المرشد
الذي وفر لي الكثير من وقته الثمين وصبره بالرغم من مسؤولياته المتعددة الذي لم
يبخل علي بتوجيهاته ونصائحه القيمة والتي ساهمت بشكل كبير

في إتمام و استكمال هذا البحث فشكرا جزيلا على النصح

والتوجيه والتحفيز.

كما أتقدم بخالص الامتنان إلى كل أساتذة قسم العلوم الإنسانية وخاصة أساتذة

شعبة التاريخ

و إلى كل عمال مكتبة العلوم السياسية بجامعة محمد خيضر - بسكرة.

كما أتوجه بخالص شكري وتقديري

إلى كل من ساعدني من قريب

أو من بعيد على إنجاز وإتمام عملي هذا

الإهداء :

أهدي هذا العمل إلى من علمني العطاء بدون انتظار إلى من أحمل
اسمه بكل إفتخار أرجو من

الله أن يمد في عمره ليري ثمارا قد حان قطافها بعد طول انتظار

أبي الغالي على قلبي أطال الله في عمره

إلى بسمه الحياة وسر الوجود إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها

بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب

أمي الحبيبة رعاها الله وأطال في عمرها

إلى جميع إخوتي وأخواتي الذين كانوا سندي في حياتي

إلى كل الأهل والأقارب

إلى صديقاتي وزميلاتي الأعزاء وإلى جميع الزملاء بدفعة ماستر تاريخ

الوطن العربي المعاصر . جامعة بسكرة -

شكرا لكل من ساندني طوال مسيرتي الدراسية

أهدي تخرجي لأهلي ولأحبتي جميعا



قائمة المختصرات

الرمز	الدلالة
ص	الصفحة
ط	الطبعة
ج	الجزء
م	المجلد
د-م	دون مكان نشر
د-ت	دون تاريخ نشر
د-ن	دون ناشر
د-ع	دون عدد



شهدت مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية ظهور العديد من المنظمات الإقليمية والدولية لتلبية متطلبات المجتمع الدولي، إذ جاء تأسيسها على أسس متباينة منها ما كان تعبيراً عن الهوية القومية كجامعة الدول العربية، ومنها ما كان تعبيراً عن التواجد الجغرافي المشترك كمنظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة الدول الأمريكية، أو بهدف تعزيز التضامن بين الدول الإسلامية كمنظمة المؤتمر الإسلامي، والتي سناحول الوقوف على دور هذه المنظمة في معالجتها لقضايا المسلمين وبالخصوص القضية الفلسطينية.

تبلورت مجموعة من الأسباب السياسية و الدينية بعد سقوط الخلافة الإسلامية سنة 1924 أوصت هذه الظروف بإنشاء مؤسسة إسلامية ترعى قضايا العالم الإسلامي، فعقدت العديد من المؤتمرات الإسلامية من أجل الحفاظ على وحدة العالم الإسلامي، حتى جاءت المحاولة الصهيونية المتمثلة في إحراق المسجد الأقصى يوم 21 أوت 1969 لتتوج الجهود السابقة بإنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي، لتجسد وحدة الأمة الإسلامية لمواجهة قضايا ومشكلات العالم الإسلامي، وتحقيق التضامن بين الدول الإسلامية.

فمنذ نشأة المنظمة انشغلت بمعالجة قضايا العالم الإسلامي ودعم التعاون في جميع المجالات والدفاع عن مصالح الشعوب الإسلامية، ومواجهة الأخطار التي تواجهها، وأولت المنظمة القضية الفلسطينية أهمية كبيرة باعتبارها القضية المحورية التي على أساسها أنشئت المنظمة.

سنتعرض في هذه الدراسة إلى الجهود المختلفة التي بذلتها المنظمة من أجل التوصل إلى تسوية سلمية في معالجتها للقضايا التي تهم الشعوب الإسلامية خلال الفترة الممتدة من 1969 إلى 2000.

أسباب اختيار الموضوع:

تم اختيار الموضوع لعدة أسباب موضوعية وذاتية:

- أبرز سبب أدى بنا لاختيار هذا الموضوع هو الرغبة والميل نحو المواضيع المتعلقة بالعالم الإسلامي و بالأخص القضية الفلسطينية.

- ندرة بحوث التخرج في جامعة بسكرة التي تناولت موضوع منظمة المؤتمر الإسلامي.

- التعريف بهذه المنظمة لأن الكثير من أبناء العالم الإسلامي يجهلون رغم أنها أكبر تجمع إسلامي.

- الرغبة في معرفة الكثير عن هذه المنظمة وما بذلته من جهود وأنشطة في سبيل معالجتها لقضايا الأمة الإسلامية.

- التشجيع الذي تلقينته من الأستاذ المشرف لاختيار هذا الموضوع.

أهداف الدراسة:

- للقيام بأي بحث يتطلب وجود أهداف معينة وبالتالي فإن الهدف من هذه الدراسة هو:
- التعرف بمنظمة المؤتمر الإسلامي ومحاولة إبراز دورها وجهودها، ومدى قدرتها في التعامل مع القضايا المصرية والتركيز على دورها في معالجة القضية الفلسطينية.
- تقديم دراسة مفصلة عن نشاطات المنظمة في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية.
- محاولة تقييم أعمال المنظمة في أداء دورها.

حدود الدراسة:

يمتد النطاق الزمني للدراسة من عام 1969 حتى عام 2000، وسبب اختيار سنة 1969 كنقطة البداية لأن المنظمة نشأت في هذا العام، أما سبب اختيار سنة 2000 كنقطة النهاية يعود إلى القرار التي اتخذته المنظمة بإلغاء الجهاد المقدس.

الإشكالية:

تتجسد إشكالية البحث كالأتي:

إلى أي مدى كان لمنظمة المؤتمر الإسلامي دور في معالجة قضايا وشؤون المسلمين عامة والقضية الفلسطينية خاصة من 1969 - 2000؟

وضمن هذه الإشكالية تتدرج الأسئلة الفرعية:

- فيما تمثلت ظروف نشأتها؟ وما هي أهم مبادئها وأهدافها؟
- ما هي أهم مواقفها من القضايا الإسلامية؟
- فيما تمثلت جهود ونشاطات المنظمة في المجالات المختلفة؟ وما هي أهم علاقاتها بالمنظمات الدولية؟
- فيما تمثل موقف المنظمة من القضية الفلسطينية؟

خطة البحث:

للإجابة على الإشكالية المطروحة فقد قمنا بتقسيم البحث إلى مقدمة ومدخل تمهيدي وثلاثة فصول وخاتمة وملاحق.

أُستهل الموضوع بمدخل تمهيدي تناولنا فيه المبادرات والمحاولات التي سبقت ظهور منظمة المؤتمر الإسلامي (من 1924 إلى غاية 1969)

الفصل الأول؛ خصصناه للتعريف بمنظمة المؤتمر الإسلامي واحتوى هذا الفصل على أربعة عناصر أساسية، تطرقنا في العنصر الأول إلى نشأة المنظمة، أما العنصر الثاني فقد تطرقنا فيه إلى الأهداف والمبادئ التي أنشئت من أجلها، أما العنصر الثالث فعالج نظام العضوية أما العنصر الأخير من الفصل الأول فقد عالج تنظيمها الهيكلي.

الفصل الثاني؛ جاء تحت عنوان نشاطات المنظمة وعلاقتها بالمنظمات الدولية، وقسمناه إلى أربعة عناصر، العنصر الأول تناولنا فيه أهم القضايا السياسية التي اهتمت بها المنظمة، وتم التركيز فيه على قضية تسوية النزاعات بين الدول الإسلامية وقضية حماية الأقليات المسلمة المتواجدة في الأراضي غير المسلمة، والعنصر الثاني خصصناه إلى دور المنظمة في المجال الاقتصادي، أما العنصر الثالث تطرقنا فيه إلى نشاط المنظمة في المجال الثقافي والإعلامي والعنصر الرابع تطرقنا فيه إلى علاقتها بالمنظمات الدولية. أما الفصل الأخير؛ فقد خصصناه إلى موقف المنظمة من القضية الفلسطينية باعتبارها القضية المركزية للمنظمة، وضم ثلاث عناصر العنصر الأول تم تخصيصه إلى موقف المنظمة من قضية القدس تطرقنا فيه إلى إحراق المسجد الأقصى وإلى دور لجنة القدس وصندوق القدس في المحافظة على الطابع التاريخي والديني للمدينة، أما العنصر الثاني فقد خصصناه للحديث عن جهود المنظمة تجاه القضية الفلسطينية وما تعلق بحقوق الشعب الفلسطيني، أما العنصر الأخير من الفصل الثالث فقد خصصناه لتقييم أعمال ونشاطات المنظمة. وخلصنا في النهاية إلى خاتمة شاملة تضمنت أهم الاستنتاجات المتوصل إليها، ودعمنا الدراسة بملاحق للتوضيح تخدم الموضوع، ثم سردنا قائمة المصادر والمراجع المعتمدة في الدراسة.

مصادر ومراجع الموضوع:

- لإنجاز هذا البحث اعتمدنا على قائمة ببليوغرافية تنوعت فيها المادة الخبرية ما بين مصادر ومراجع.
- دراسة عبد الله الأحسن، منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، تعتبر هذه الدراسة من أوائل الدراسات التي تطرقت لهذا الموضوع، تناول فيه البنية التنظيمية للمنظمة ودورها في المحافظة على السلم والأمن في الدول الأعضاء وتعزيز العمل المشترك في المجالات المختلفة.
 - دراسة أكمل الدين إحسان أوغلي، العالم الإسلامي وتحديات القرن الجديد منظمة التعاون الإسلامي، تطرقت هذه الدراسة إلى مراحل نشأة المنظمة ودورها في تعزيز السلام وفض الصراعات ومشكلات المجتمعات والأقليات المسلمة في العالم.

ومن الكتب العامة التي تطرقت إلى بعض الجزئيات المتعلقة بالموضوع، كتاب محمد المجذوب التنظيم الدولي النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، تطرقت هذه الدراسة إلى مراحل التأسيس والجوانب المتعلقة بأنشطتها وتقييم دورها.

- مقال محمد السيد سليم، تحت عنوان منظمة المؤتمر الإسلامي وتسوية المنازعات في مجلة السياسة الدولية، الصادرة عن مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام؛ تناولت هذه الدراسة أجهزة ووسائل التسوية السلمية للمنازعات بين الدول الأعضاء، وأهم النزاعات التي تدخلت فيها المنظمة والنزاعات التي لم تتدخل فيها.

- مقال محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي في مجلة السياسة الدولية الصادرة عن مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام؛ تناول فيه تحليل مدى فعالية المنظمة في أداء وظائفها الثلاث توفير الأمن الجماعي للدول الأعضاء وتنسيق السياسات الخارجية والتعاون بين الدول الأعضاء.

الرسائل الجامعة:

من أهم الرسائل المتعلقة بموضوع الدراسة والتي أرشدتنا إلى معلومات مهمة حول الموضوع:

- أطروحة دكتوراه لمحمد حردان علي الهيتي، دور منظمة المؤتمر الإسلامي في تفعيل العلاقات بين الدول الإسلامية.

- مذكرة ماجستير بعنوان التعاون في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي، من إعداد بلخير فؤاد، وقد ركزت هذه الدراسة على نشاطات المنظمة في المجالات المختلفة.

منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة الموضوع اتبعنا منهجين:

المنهج الأول: المنهج التاريخي الوصفي، تم توظيفه في سرد الأحداث ووصفها من خلال تتبع التسلسل التاريخي لنشأة المنظمة، ووصف نشاطاتها وجهودها.

أما المنهج الثاني: المنهج التحليلي وقد تم اعتماده في تحليل النصوص والمواد التي نص عليها ميثاق المنظمة والمؤتمرات التي عقدتها المنظمة سواء على مستوى القمة أو على مستوى وزراء الخارجية واستخلاص مساهماتها ونشاطاتها.

صعوبات الدراسة:

لا يخلوا أي بحث من البحوث من الصعوبات فقد واجهتنا العديد من الصعوبات في إنجازها منها نقص المادة العلمية المتخصصة في موضوع الدراسة، فمعظم الدراسات التي تم الحصول عليها تناولت المنظمة بصورة غير مفصلة بحيث تعطي لنا لمحة عن نشأتها وأهدافها وأجهزتها فقط دون التطرق لنشاطاتها ومواقفها، فمعظم الكتب المتخصصة في الموضوع موجودة بمصر وهي تسوق إلكترونياً مما صعب علينا الحصول عليها. واجهتني صعوبة في التنقل إلى العاصمة أين تتوفر فيها المكتبات الهامة، إلا أنه رغم تلك الصعوبات فقد بذلت جهدي للحصول على المعلومات لإنجاز الموضوع.

المدخل التمهيدي:

إرهاصات ظهور منظمة المؤتمر الإسلامي

أولاً: المؤتمرات الإسلامية

أ - مؤتمر القاهرة 1926

ب - مؤتمر مكة 1926

ج - المؤتمر الإسلامي العام 1931

ثانياً: تطور فكرة الوحدة الإسلامية بعد الحرب العالمية الثانية

أ - المؤتمر الإسلامي العام 1954

ب - رابطة العالم الإسلامي 1962

ج - الحلف الإسلامي 1965

بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة 632هـ عاش المسلمون في ظل الخلافة الإسلامية، وبعد إلغاء الخلافة العثمانية سنة 1924 أصبح العالم الإسلامي مشتت وبدون قيادة، فقدمت العديد من المقترحات وعقدت عدت مؤتمرات دولية، وبذلت العديد من الجهود لإعادة منصب الخلافة الإسلامية، وجمع شمل المسلمين. سنتناول في هذا الفصل أهم اللقاءات والاجتماعات التي عقدت في عشرينيات القرن الماضي لإيضاح تلك المبادرات والتطورات التي أثمرت في النهاية في خروج منظمة المؤتمر الإسلامي إلى حيز الوجود سنة 1969.

أولاً: المؤتمرات الإسلامية

لم تأتي نشأة منظمة المؤتمر الإسلامي سنة 1969 فجأة أو بدون مقدمات بل على العكس فقد سبق تاريخ نشأتها العديد من التطورات، ففي 23 مارس 1924 أي بعد أربعة أيام من تاريخ إلغاء الخلافة عقد في رحاب الأزهر اجتماع برئاسة شيخ الأزهر محمد أبو الفضل الجيزاوي، أعلن فيه رفض إلغاء الخلافة الإسلامية، ودعا إلى عقد مؤتمر موسع لبحث في مستقبل الخلافة الإسلامية ومن يتولاها.¹

ونظم الشريف حسين² في موسم الحج سنة 1924 مؤتمر دعا فيه إلى الوعي الإسلامي، وأكد فيه على ضرورة الوحدة العربية، باعتبارها أساس الوحدة الإسلامية، مما أدى إلى عقد أول مؤتمر إسلامي تناول قضية فلسطين والقدس الشريف في أبريل 1924 بجوار المسجد الأقصى،³ وخرج المؤتمر بعدة قرارات أهمها:

- وضع دستور للمؤتمر يجعل منه منظمة دائمة تجتمع دورياً وتوجد لها مؤسسات.
- إنشاء جامعة إسلامية كبرى في مدينة القدس.
- تأسيس شركة إسلامية لإنقاذ أراضي فلسطين.⁴

ومن أهم المؤتمرات التي مهدت الطريق لإنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي

¹ أكرم عدوان، قضية القدس في قرارات قمم منظمة المؤتمر الإسلامي 1969 - 2003، في مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، تصدر عن عمادة البحث العلمي والدراسات العليا، فلسطين، العدد 12، 2008، ص 87.

² الشريف حسين، ملك الحجاز ومؤسس الأسرة الهاشمية المالكة، ولد سنة 1854 في إسطنبول انتقل إلى مكة وبعدها نفي إلى إسطنبول وعين عضواً في مجلس الشورى، توترت علاقاته بالدولة العثمانية بعد إتياعها سياسة التتريك، انتهب البريطانيون الفرصة فكاتبو الشريف ووعده بمساندة فكرة استقلال العرب وإقامة دولة واحدة، مما دفع الشريف بإعلان الثورة العربية الكبرى عام 1916، وفي سنة 1924 ببيع بالخلافة، توفي سنة 1931 بعمان فحمل إلى القدس ودفن في المسجد الأقصى، للمزيد ينظر عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج7، دار الهدى للنشر والتوزيع، بيروت، 1979، ج2، ص 542-543.

³ خضر عبد الغفار موسى الجدية، موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من القضية الفلسطينية من عام 1969 - 2000، مذكرة ماجستير في التاريخ، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2005، ص 3.

⁴ أكرم عدوان، مرجع سابق، ص 87.

أ) مؤتمر القاهرة 1926

في مارس 1926 عقد في القاهرة مؤتمر برئاسة شيخ الأزهر أبو الفضل الجيزاوي، اشترك في المؤتمر ما يقارب الثلاثين مندوبا من ثلاثة عشر دولة،¹ وجه المؤتمر ندائه إلى جميع المسلمين يؤكد لهم بأن لا يتجاهلوا مسألة الخلافة، باعتبارها نموذجا روحيا لإسلام، وحث جميع المسلمين للعمل من أجل إحياء منصب الخلافة باعتبارها مهمة للمسلمين كرمز لوحدهم، إلا أن هذا النداء فشل في عقد أي مؤتمر لمناقشة قضية الخلافة.²

ب) مؤتمر مكة 1926

عقد مؤتمر العالم الإسلامي بمكة المكرمة في جوان 1926، اشترك في المؤتمر ستون مندوبا من ستة وعشرين دولة، انعقد المؤتمر بدعوة من الملك عبد العزيز آل سعود³ ملك السعودية⁴، تعرض المؤتمر لمعارضة من السلطات التركية بأن لا يتعرض المؤتمر لموضوع الخلافة خوفا من أن يعاد إحياء مؤسسة الخلافة مرة أخرى، مما أجبرهم أن يعلنوا قبل بدئ المؤتمر أن موضوع الخلافة لن يثار،⁵ وأن هدف المؤتمر مناقشة مستقبل الأماكن المقدسة، وإنشاء منظمة إسلامية دولية يكون مقرها مكة،⁶ استمر المؤتمر من الاثنين 07 جويلية إلى غاية 05 أوت 1926، وعمل المؤتمر على وضع النظام التالي:

- يسمى هذا المؤتمر مؤتمر العالم الإسلامي.

- غاية المؤتمر هو تعارف المسلمين ببعضهم وتوحيد كلمتهم لقوله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ سورة الحجرات آية 10.

- السعي لترقية شؤون المسلمين الدينية والاجتماعية والأدبية والاقتصادية.⁷

¹ إياد علي الهاشمي، العلاقات الدولية في التاريخ الحديث والمعاصر، ط1، دار الفکر، الأردن، عمان، 2013، ص229.

² عبد الله الأحسن، ترجمة عبد العزيز بن إبراهيم الفايز، منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ط 3، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1997، ص 38.

³ عبد العزيز آل سعود، ولد الملك سنة 1880 يعتبر مؤسس المملكة العربية السعودية، قام الملك بتسوية مشاكل الحدود وتحسين العلاقات مع الدول العربية والإسلامية، عمل الملك على الإصلاح الداخلي، وجعل القرآن الكريم والسنة النبوية دستور المملكة، وأسس مجلس الشورى وساهم في تأسيس جامعة الدول العربية، توفي سنة 1953، للمزيد ينظر مسعود الخوند، الموسوعة التاريخية الجغرافية، { د. ن. }، بيروت، لبنان، 1998، ج 12، ص 377 - 378.

⁴ سهيل حسن الفتلاوي، المنظمة الإسلامية دراسة مقارنة في القانون الدولي، ط1، دار الثقافة، عمان، 2014، ص 92.

⁵ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 39.

⁶ إياد علي الهاشمي، مرجع سابق، ص 229.

⁷ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، المنظمات الدولية الإسلامية والتنظيم الدولي دراسة مقارنة، دراسات في الإدارة الإسلامية، { د. م. }، { د. ت. }، ص 67.

- أن يعقد المؤتمر اجتماعاته في مكة خلال كل موسم حج، إلا أن هذا المؤتمر لم يجتمع.¹

ج) مؤتمر القدس 1931

جاءت فكرة عقد المؤتمر عندما كان الزعيم التونسي عبد العزيز الثعالبي² متواجدا في القدس، حيث انتهز الحاج أمين الحسيني³ زيارة الزعيم التونسي لمدينة القدس أواخر عام 1931، وبحث معه في موضوع عقد مؤتمر إسلامي عالمي في القدس من أجل حماية المقدسات الإسلامية من الخطر الصهيوني، فلاقت هذه الفكرة قبولا لدى الثعالبي ولدى بعض الشخصيات البارزة، وعينت ليلة الإسراء موعدا لانعقاد المؤتمر، وتمثلت أهداف المؤتمر فيما يلي:

- شرح واقع القضية الفلسطينية للعالم الإسلامي والعربي.
- الكشف عن المطامع الصهيونية في فلسطين.⁴
- المحافظة على الأماكن المقدسة الإسلامية.
- التعاون لتوحيد الثقافات بين المسلمين.⁵

تألفت اللجنة التحضيرية للمؤتمر من القادة (الحاج أمين الحسيني رئيسا، عبد العزيز الثعالبي، أمين التميمي، عزت دروزة، أحمد حلمي عبد الباقي، الشيخ محمود الداودي، الشيخ حسن أبو السعود، وعجاج نويهض)، وجهت الدعوة إلى عدد كبير من زعماء المسلمين، وبعد انتشار خبر عقد المؤتمر بدأت المكائد والدسائس الصهيونية والبريطانية لإفشال المؤتمر وقتله في مهده،⁶ فقاموا بدس الدسائس والأكاذيب لبث الفتنة

¹ إياد علي الهاشمي، مرجع سابق، ص 229.

² عبد العزيز الثعالبي، (1874 - 1944) هو مفكر سياسي تونسي ناضل ضد الاستعمار، اشتغل في الصحافة وحارب الاستعمار الفرنسي أعتقل أكثر من مرة ترأس حزب الدستور التونسي، سعى لعرض القضية التونسية على مؤتمر باريس، عاد إلى تونس سنة 1937 بعد تنقلات عديدة في العالم العربي والإسلامي، اعتزل الحياة السياسية أواخر حياته، توفي سنة 1944، للمزيد ينظر عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 1، ص 844.

³ الحاج أمين الحسيني، ولد الزعيم الفلسطيني سنة 1896 تخرج من الكلية الحربية من إسطنبول، شارك في ثورة القدس سنة 1920 ضد الإنجليز، أنتخب مفتيا لبيت المقدس، عارض سياسة الوطن القومي لليهود، ترأس المؤتمر الإسلامي عام 1931، حاولت السلطات الفرنسية إلقاء القبض عليه سنة 1937 بتهمة التحريض على الثورة، اعتقل في نهاية الحرب العالمية الثانية من قبل جيوش الحلفاء إلا أنه تمكن من الهروب إلى مصر ثم إلى لبنان وأصدر جريدة شهرية أطلق عليها اسم فلسطين، توفي سنة 1975، للمزيد ينظر عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 1، ص 335.

⁴ عادل حسن غنيم، المؤتمر الإسلامي العام 1931، في مجلة الشؤون فلسطينية، تصدر عن مركز الأبحاث في منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، لبنان، العدد 25، 1979، ص 120.

⁵ عبد العزيز الثعالبي، خلفيات المؤتمر الإسلامي بالقدس 1931، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1988، ص 35.

⁶ نجيب الأحمد، فلسطين تاريخا ونضالا، ط2، دار الخليل للنشر، عمان، الأردن، 2004، ص 205.

بين الأوساط الإسلامية بأن المؤتمر سيبحث في مسألة الخلافة، لأنها كانت من أكبر المسائل التي تفرق شمل المسلمين.¹

ورغم تلك المعارضة فقد انعقد المؤتمر في وقته المحدد في ديسمبر 1931 في المسجد الأقصى المبارك، وحضره حوالي 150 مندوبا من الأقطار الإسلامية، وافتتح المؤتمر جلساته يوم 7 ديسمبر 1931 إلى غاية 17 ديسمبر وعقد خلالها سبعة عشر جلسة،² أسندت رئاسة المؤتمر للحاج أمين الحسيني وشكل المؤتمر ثمانين لجان هي:

- 1 - لجنة المحافظة على الأماكن المقدسة والبراق.
 - 2- لجنة الثقافة الإسلامية وجامعة المسجد الأقصى.
 - 3- لجنة سكة الحديد الحجاز.
 - 4- لجنة الاقتراحات.
 - 5 - لجنة الدعاية والنشر.
 - 6- لجنة الوعاظ والإرشاد.
 - 7- لجنة المالية والتنظيم.
 - 8- لجنة القانون الأساسي.
- قدمت هذه اللجان تقاريرها للمؤتمر للمصادقة عليها،³ وخرج المؤتمر بعدة قرارات أهمها:
- استنكار قرار لجنة البراق الدولية⁴ والاحتجاج ضد مظالم الصهيونية.⁵
 - استنكار الاستعمار بكافة أشكاله.
 - تسليم خط سكة الحديد الحجازية إلى هيئة إسلامية باعتبار أنها ملك للمسلمين.
- أما القرارات الخاصة بفلسطين.

¹ عبد الحميد بن باديس، المؤتمر الإسلامي العام بالقدس الشريف، في مجلة الشهاب، الجزائر، م 8، {د.ع}، 1932، ص 91.

² عادل حسن غنيم، مرجع سابق، ص 128.

³ عبد الحميد بن باديس، مصدر سابق، ص 95-96.

⁴ لجنة البراق الدولية وتعرف بلجنة شو، أرسلت لجنة تحقيق على إثر اضطرابات سنة 1929 في فلسطين برئاسة السير ولترشو لتحديد حقوق ملكية حائط البراق، وقررت اللجنة أن المسلمون هم المالكون الوحيدون للحائط وأن حقوق اليهود فيه تقتصر على الوصول إليه لأغراض دينية، للمزيد ينظر عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 3، ص 498، وينظر أيضا ج 1، ص 507.

⁵ عبد العزيز الثعالبي، مصدر سابق، ص 335.

(أ) أن يعقد المؤتمر كل سنتين.

(ب) تأسيس فرع للمؤتمر في الخارج، وقد تم تأسيس فرع بالهند، كما تأسس فرع في برلين.¹

(ج) إنشاء جامعة تحت اسم جامعة المسجد الأقصى.

(د) تأسيس شركة زراعية لإنقاذ أراضي المسلمين في فلسطين.

(هـ) استتكار أعمال السماسرة الذين يساعدون اليهود.²

كان من المفروض انعقاد المؤتمر كل سنتين ويتم انتخاب له مجلس تنفيذي يتكون من ستة وعشرين

عضوا، وتم انتخاب مندوب إيران أمينا عاما للمنظمة، التي قدمت نشاطا كبيرا في سنتها الأولى، وقامت

بالاتصال بالهيئات الإسلامية في مختلف دول العالم، والاتصال بعصبة الأمم والمشاركة في مفاوضات الصلح

بعد الحرب التي قامت بين السعودية واليمن سنة 1934،³ إلا أن المنظمة تجمدت بعد ذلك.⁴

ثانيا: تطور فكرة الوحدة الإسلامية بعد الحرب العالمية الثانية

بعد الحرب العالمية الثانية شهد العالم الإسلامي أحداثا كان لها دور في تطور فكرة الوحدة الإسلامية، إذ

عقدت العديد من الاجتماعات من أجل جمع كلمة المسلمين بهدف إيجاد بديل لمؤسسة الخلافة الإسلامية.

أ) المؤتمر الإسلامي العام 1954

في سنة 1954 اجتمع الرئيس المصري جمال عبد الناصر⁵ والملك السعودي عبد العزيز ورئيس وزراء

باكستان محمد علي في موسم الحج في مكة، وقرروا إنشاء منظمة إسلامية دولية، أطلق عليها مؤتمر العام

¹ مصطفى محمد الطحان، القدس والتحدي الحضاري، ط 1، {د. ن.}، {د. م.}، مايو 2001، ص 29.

² عبد العزيز الثعالبي، مصدر سابق، ص 354-355.

³ قامت الحرب بين السعودية واليمن بسبب مشكلة المنطقة الجنوبية وذلك باستيلاء يحي حاكم اليمن على منطقة نجران وتحريضه ومساعدته للقبائل على الثورة والقيام بأعمال الشغب وتطورت الأحداث إلى حرب أهلية في ماي 1934، وباستيلاء الملك فيصل على ميناء الحديد باليمن، إزاء ذلك قبل الإمام يحي الدخول في مفاوضات سلمية مع الملك عبد العزيز ووقعت معاهدة سلام في الطائف في 22 ماي 1934 فرض على اليمن تعويض السعودية على نفقات الحملة، وفي سنة 1937 وقع البلدان معاهدة صداقة وعدم الاعتداء، للمزيد ينظر، مسعود الخوند، مرجع سابق، ج 12، ص 292-293.

⁴ إياد علي الهاشمي، مرجع سابق، ص 229.

⁵ جمال عبد الناصر، ولد بالإسكندرية 1918 تولى رئاسة مصر بين عامي 1956-1970، من أبرز المنادين بالوحدة العربية قام بعدة إنجازات منها تأميم قناة السويس، وإنشاء سد العالي على نهر النيل، وعمل على دعم القضية الفلسطينية وكان له دور بارز في مساندة الثورة الجزائرية، توفي إثر نوبة قلبية في 28 سبتمبر 1970 للمزيد ينظر، عيسى جبران، أعظم شخصيات في التاريخ، ط 1، دار الأهلية، بيروت. لبنان، 2008، ص 364-366.

لإسلامي،¹ وتم المصادقة على ميثاقه في مارس 1956.²

تولى أنور السادات³ منصب الأمين العام للمنظمة، وتم إنشاء ثلاثة هيئات للمنظمة هي:

1- المجلس التنفيذي: يتألف من رؤساء ووزراء الدول الإسلامية الغير مستقلة وينعقد سنويا أثناء فترة الحج في مكة وينتخب رئيسا له في كل دورة.

2- الجمعية العامة: تكون مفتوحة لأي دولة إسلامية.

3- الأمانة العامة الدائمة: تتكون من لجان فنية دائمة للتربية والاقتصاد والإدارة المالية.

اقتصر نشاط المؤتمر على النواحي التعليمية والثقافية إضافة إلى الأهداف السياسية، ولم يستمر المؤتمر

لفترة طويلة،⁴ وذلك بسبب انسحاب باكستان منه سنة 1957، ونشوب الخلاف بين مصر والسعودية سنة

1958 هذا ما أدى إلى تجميد المؤتمر وحله، إذ لم تتح الظروف لهذا المؤتمر أن يقوم على الصورة التي رسمت

له وحولت مصر المبادرة إلى مؤسسة محلية وأعدت تسميتها باسم المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.⁵

(ب) رابطة العالم الإسلامي

هي منظمة شعبية إسلامية عالمية أنشئت بقرار من المؤتمر الإسلامي المنعقد في 18 ماي 1962 بمكة،

تهدف الرابطة لتقديم التعاون للمسلمين لحل مشكلاتهم وتنفيذ مشاريعهم الدعوية والتعليمية والثقافية، ويتكون

المجلس التأسيسي للرابطة من ستين عضوا من الشخصيات الإسلامية، يتم تعيينهم بقرار من المجلس،⁶ ومن أهم

أهم النشاطات التي قامت بها الرابطة إنشاء مصرف إسلامي، وإقامة محطة إذاعة "صوت الإسلام" كما

أصدرت كذلك "جريدة أخبار العالم الإسلامي" الذي يقع مقرهما بالسعودية.⁷

¹ سهيل حسين الفتلاوي، مرجع سابق، ص 94 .

² خليل حسين، المنظمات القارية والإقليمية، ط 1، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2010، ص 391.

³ محمد أنور السادات، ولد يوم 25 ديسمبر 1918، كان أحد الضباط الأحرار الذين ثاروا على الملك فاروق، قام بشن هجوم خاطف على إسرائيل في حرب أكتوبر 1973 وحقق إنجازات عسكرية ملموسة أسفرت عن توقيع مصر على اتفاقية سلام مع إسرائيل سنة 1979 واستعادة شبه جزيرة سيناء، عمل على إعادة الحياة الحزبية لمصر بعد تجميدها لأكثر من عشرين سنة، اغتيل يوم 6 أكتوبر 1981، للمزيد ينظر، عيسى جبران، مرجع سابق، ص 367.

⁴ إياد علي الهاشمي، مرجع سابق، ص 230.

⁵ أكمل الدين إحسان أوغلي، العالم الإسلامي وتحديات القرن الجديد منظمة التعاون الإسلامي، ط 1، دار الشروق، القاهرة، مصر، 2013، ص 48 - 49.

⁶ علي مفلح محافظة، العرب والعالم المعاصر، ط 1، دار الشروق، عمان، الأردن، 2009، ص 470.

⁷ علي صبح، النزاعات الإقليمية في نصف قرن 1945 - 1995، ط 2، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2006، ص 77.

قامت الرابطة بعقد العديد من المؤتمرات منها المؤتمر المنعقد سنة 1964 في مقديشو الذي دعا فيه الرئيس الصومالي آدم عثمان لعقد مؤتمر قمة للدول الإسلامية لتدارس أهم القضايا التي تهم العالم الإسلامي، وكلف الملك فيصل للقيام بهذا الهدف.¹

قامت الرابطة بعدة نشاطات في مختلف الدول والمجتمعات الإسلامية، إلا أن الخلافات السياسية بين بعض الأنظمة العربية أدى إلى عدم فعالية الرابطة.²

ج) مشروع الحلف الإسلامي 1965

جاءت فكرة عقد مؤتمر إسلامي خلال مؤتمر القمة العربي الثالث المنعقد في الدار البيضاء في سبتمبر 1965، وتبنى الملك فيصل³ هذه الفكرة مدعوماً من شاه إيران بهلوي محمد رضا⁴ وذلك خلال زيارة رسمية قام بها الملك السعودي لإيران في ديسمبر 1965، حيث دعا الدول الإسلامية لعقد مؤتمر لتقوية وحدتهم وحماية مصالحهم المشتركة، وأعلن الملك فيصل أن هدف المؤتمر هو تقوية الروابط بين الدول الإسلامية، وحماية الأماكن المقدسة وجمع المسلمين تحت راية القرآن والتضامن للمحافظة على استقلالها وسيادتها وأن ترد عنها كل خطر يهددها.⁵

قام الملك فيصل برحلة واسعة نحو البلاد العربية والإسلامية، زار فيها إحدى عشر دولة (إيران، الأردن، السودان، باكستان، تركيا، غينيا، المغرب، مالي، تونس، صومال . وماليزيا)،⁶ واغتنم الملك فيصل مواسم الحج لمخاطبة زعماء العالم الإسلامي لتحريك ضمائرهم للوحدة والتضامن الإسلامي.⁷

¹ خديجة أوهيبة، موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من قضية القدس، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، الجزائر، 2008 - 2009، ص 15.

² خليل حسين، مرجع سابق، ص 371.

³ الملك فيصل بن عبد العزيز، ولد في مدينة الرباط سنة 1906 شارك في سن مبكر في المعارك والأحداث التي واكبت نشوء المملكة، وفي سنة 1964 بايع الشعب السعودي الملك فيصل ملكاً شرعياً على المملكة العربية السعودية، وإحياء مجد الإسلام ودعم التضامن العربي والإسلامي، اغتاله أحد أفراد عائلته سنة 1975، للمزيد ينظر، عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 4، ص 680-681.

⁴ بهلوي محمد رضا، شاه (إمبراطور) إيران، بن شاه الكبير خلف والده بعد استقالته سنة 1941، تحت ضغط أحداث الحرب العالمية الثانية، برز اسم الشاه عندما عارض عملي خطوة تأميم النفط التي قام بها رئيس وزراء إيران السابق محمد مصدق في مطلع الخمسينيات، حاولت الو. م. أ تسخيره في مخططاتها ضد الحكم الوطني في العراق، رغم ميله للاعتدال إلا أنه تحالف مع الصهيونية، للمزيد ينظر، عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 1، ص 580 - 581.

⁵ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 49.

⁶ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع سابق، ص 69.

⁷ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع نفسه، ص 84.

إلا أن الخلافات الحادة بين السعودية ومصر قد حالت دون تحقيق هذا الهدف،¹ إذ تعرضت فكرة الحلف الإسلامي لهجوم شديد من مصر عبد الناصر ومن نظامي البعث في سوريا والعراق،² وكان سبب ذلك الرفض أن غالبية هذه الدول ذات توجهات علمانية وأنظمة تميل إلى التوجهات الاشتراكية، وبسبب هذه المواقف الراضية تأزمت دعوة الملك فيصل للتضامن الإسلامي، وكان للمشكلة اليمنية دور كبير في إضعاف الدعوة، ولم يبق يساند فكرة الملك فيصل في دعوته للتضامن الإسلامي سوى بعض الدول كالأردن وإيران، رغم كل ذلك استمر الملك فيصل يطالب بالحلف الإسلامي وبحقوق الشعوب العربية وقضية فلسطين.³

بعد الحرب العربية الإسرائيلية سنة 1967 تبلورت فكرة المؤتمر الإسلامي وأخذت طريقها للتحقيق، وأصبح الباب مفتوح أمام عقد المؤتمر الإسلامي بعد المصالحة التي تمت بين مصر والسعودية،⁴ حيث تناسى الملك فيصل خلافاته مع مصر، وأصدر بيانا جاء فيه "أن الأوان الذي نطلع إليه منذ زمن بعيد ليكون العرب يدا واحدة وسأكون في مقدمتهم في المعركة القومية."⁵

نستنتج مما سبق بأن العالم الإسلامي شهد بعد إلغاء الخلافة الإسلامية سنة 1924 حماسا متجددا نحو فكرة الخلافة، فعقدت العديد من المؤتمرات والتنظيمات قبل انعقاد مؤتمر الرباط سنة 1969 وكان هدفها هو إحياء مؤسسة الخلافة وإيجاد إطار يمكن من تجميع قادة العالم الإسلامي لمناقشة قضايا ومشكلات المسلمين، فقد ساهمت تلك المؤتمرات في جمع شمل المسلمين نحو فكرة التضامن والوحدة الإسلامية، إذ كانت هذه المؤتمرات متفاوتة في أهميتها وطبيعتها، إلا أن هذه المؤتمرات لم يكتب لها النجاح لعدة أسباب منها، تقادم الخلافات بين الدول الإسلامية وخضوع معظمها للاستعمار.

ويرجع الفضل في بروز فكرة المؤتمر الإسلامي من جديد إلى الملك فيصل بن عبد العزيز، الذي بذل كل الجهود لتحقيق التقارب بين المسلمين، وتعتبر جميع هذه المحاولات اللبنة الأولى لإنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي.

¹ أكرم عدوان، مرجع سابق، ص 88.

² علي مفلح محافظة، مرجع سابق، ص 472.

³ مالك صالح حميد زويد اللهيبي، دور المملكة العربية السعودية في منظمة المؤتمر الإسلامي 1969-1982، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية الآداب الدراسات العليا، الجامعة العراقية، 2017، ص 12.

⁴ أكرم عدوان، مرجع سابق، ص 88.

⁵ مالك صالح حميد زويد اللهيبي، مرجع سابق، ص 13.

الفصل الأول:

التعريف بمنظمة المؤتمر الإسلامي

أولاً: نشأتها

ثانياً: أهدافها ومبادئها

ثالثاً: العضوية

رابعاً: هيكلها

أ- الأجهزة الرئيسية

ب- الأجهزة المساعدة

عرف النصف الثاني من ستينيات القرن الماضي جهود كثيرة لعقد مؤتمر إسلامي لمعالجة المشكلات التي تواجه الدول الإسلامية، فقد أيد الملك فيصل هذه الفكرة و سعى لبذل جهوده لجمع شمل المسلمين تحت راية الإسلام، إلا أنه اصطدم بمعارضة من بعض الدول مما أدى إلى تراجع دعوته ما بين 1967 - 1968 لتعود بالظهور سنة 1969 لعدة أسباب منها: هزيمة الدول العربية أمام إسرائيل سنة 1967، بالإضافة إلى إقدام الصهاينة على حرق المسجد الأقصى يوم 21 أوت 1969.

فقد شكلت هذه الجريمة نقطة البداية لجمع شمل العالم الإسلامي مما أدى إلى تغيير مواقف قادة الدول الإسلامية نحو تأييد فكرة إقامة كتل إسلامي، لتتوج الجهود السابقة نحو وحدة وتضامن العالم الإسلامي بإنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي لمواجهة تحديات التي تواجه العالم الإسلامي والمحافظة على الأماكن المقدسة.

أولاً: نشأة منظمة المؤتمر الإسلامي

مع نهاية الستينيات ظهرت متغيرات جديدة على الساحة العربية، ساعدت على خفوت المعارضة ضد فكرة القمة الإسلامية ومن أهم هذه المتغيرات، نكسة حزيران 1967 التي أدت إلى ظهور نمط جديد من التضامن الإسلامي بين الدول العربية وخاصة بين مصر والسعودية بالإضافة إلى تعاظم تيار الصحوة الإسلامية، وكان العامل المباشر الذي أدى إلى عقد المؤتمر هو حريق المسجد الأقصى يوم 21 أوت 1969. مثلت هذه المتغيرات الخلفية السياسية لانعقاد أول مؤتمر قمة إسلامي.¹

أثار حريق المسجد الأقصى غضب جميع المسلمين مما دفع بالملك حسين ملك الأردن² بدعوة ملوك ورؤساء العرب إلى لقاء عاجل يخرجون به مما هم فيه من حيرة وضياع، كما دعا الأمين العام للجامعة العربية وزراء الخارجية العرب إلى اجتماع طارئ عقد في 25 سبتمبر 1969، وبعث الملك فيصل برسالة إلى ملك حسين يقترح فيها عقد قمة إسلامية بدلا من القمة العربية باعتبار أن الدعم الإسلامي هو الأساسي في هذه القضية، ودعا المؤتمر إلى عقد قمة إسلامية وعهد إلى السعودية والمغرب بإجراء الاتصالات اللازمة وتكوين لجنة تحضيرية لدعوة الدول الإسلامية لاجتماع لعقد مؤتمر لمناقشة جريمة إحراق

¹ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 371 - 372.

² حسين بن طلال ملك المملكة الأردنية ولد سنة 1935 في عمان تلقى تعليمه في الإسكندرية، تولى العرش بعد تخلي والده عن العرش سنة 1953، أقدم على إنشاء الاتحاد العربي الهاشمي (الأردن - العراق) سنة 1953، شارك في حرب أكتوبر وبعد الحرب وقع اتفاقيات تعاون مع سوريا، للمزيد ينظر عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 2، ص 541 - 542.

المسجد الأقصى.¹

اجتمعت اللجنة التحضيرية في الرباط يوم 18 سبتمبر 1969 مؤلفة من (السعودية، المغرب، ماليزيا، إيران، الصومال، النيجر، وباكستان) وتم الاتفاق على تحديد زمان انعقاد المؤتمر يوم ذكرى الإسراء والمعراج، إلا أنه وقع اختلاف حول مكان انعقاده، إذ أراد الملك فيصل أن يعقد في السعودية باعتبارها أرض السلام إلا أنه تعرض لمعارضة من أغلب الدول العربية، وذلك خوفاً من أن تنفرد السعودية بالقرارات التي تصدر عن المؤتمر لذلك طلبت المغرب أن يعقد في الرباط وتم الاتفاق على عقد المؤتمر في الرباط.²

عقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول في الفترة الممتدة من 22 إلى 25 سبتمبر 1969 بالرباط لدراسة الحادث الإجرامي المتمثل في إحراق المسجد الأقصى، واتخاذ الإجراءات اللازمة للدفاع عن المقدسات الإسلامية، وحضره ممثلو 25 دولة،³ وطالب المؤتمر بضرورة عودة القدس إلى وضعها قبل حرب حزيران ومساعدة الشعب الفلسطيني لاستعادة أرضه.

قاطع المؤتمر فريقان الفريق الأول كان يخشى من الاشتراك فيه تمثل في بعض الدول الإفريقية ذات العلاقة الوثيقة بإسرائيل (كسيراليون، ساحل العاج، غانا، نيجيريا، والكاميرو ن) والفريق الثاني كان لا يرى فيه فائدة كسوريا والعراق، وغاب عن المؤتمر الرئيس جمال عبد الناصر لأسباب صحية،⁴ وأصرت العراق وسوريا على أن تقوم الدول الإسلامية التي لها علاقات دبلوماسية بإسرائيل بقطع تلك العلاقات كشرط أساسي لحضورها المؤتمر، وأكدت على ضرورة تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية بوفد كامل العضوية، وهو ما عارضته تركيا وإيران.⁵

¹ جئناك النمسا، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969-1979، في مجلة الشؤون الفلسطينية، تصدر عن مركز الأبحاث في منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، لبنان، العدد 107، أكتوبر 1980، ص 49.

² مالك صالح حميد زويد اللهيبي، مرجع سابق، ص 22.

³ هي أفغانستان، الجزائر، تشاد، غينيا، اندونيسيا، إيران، الأردن، السعودية، الكويت، لبنان، ليبيا، ماليزيا، مالي، المغرب، موريتانيا، النيجر، باكستان، تونس، السنغال، الصومال، اليمن الجنوبي، السودان، تركيا، مصر، واليمن الشمالي، ينظر رياض صالح أبو العصا، المنظمات الدولية، ط 1، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 200.

⁴ جئناك النمسا، مرجع سابق، ص 50.

⁵ محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي والقضية الفلسطينية، في مجلة شؤون العربية، تصدرها الإدارة العامة لشؤون الإعلام في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، تونس، العدد 56، 1988، ص 200.

ظهر في المؤتمر تياران بخصوص إقامة تنظيم دولي إسلامي، التيار الأول رأى ضرورة إقامة تنظيم دولي دائم للدول الإسلامية تكون له أمانة عامة دائمة، أما التيار الثاني رأى بأن يقتصر المؤتمر على المهمة التي انعقد من أجلها، وهي مناقشة القضية الفلسطينية، وللتوفيق بين التيارين نص الإعلان الصادر عن مؤتمر القمة على تشاور حكومات الدول الأعضاء بقصد التعاون الوثيق، والتعاون في المجالات الثقافية والروحية والاقتصادية.¹

أدان مؤتمر القمة الإسلامي العمل الإجرامي المتمثل في إحراق المسجد الأقصى وانتهاك حرمة مقام من أقدس المقامات الدينية للمسلمين، وأعلن أن الشعوب الإسلامية لن ترضى بأي حل للقضية الفلسطينية لا يكفل لمدينة القدس وضعها السابق لأحداث حزيران 1967، وأعلنت القمة في بيانها الختام ي على ضرورة عقد اجتماع لوزراء خارجية الدول الأعضاء في شهر مارس سنة 1970 للبحث في موضوع إنشاء أمانة دائمة ، تتولى مسؤولية الاتصال بالحكومات الممثلة في المؤتمر والتنسيق بين أنشطتها.²

في مارس 1970 انعقد أول مؤتمر وزراء الخارجية الدول الإسلامية في جدة، وقرر المؤتمر إنشاء أمانة دائمة تتخذ من جدة مقراً مؤقتاً لها إلى أن يتم تحرير القدس لتكون المقر الدائم للأمانة العامة،³ والواقع أن المنظمة لم تصبح مؤسسة كاملة من الناحية القانونية إلا بعد عقد مؤتمرين آخرين لوزراء خارجية الدول الإسلامية، مؤتمر كراتشي في ديسمبر 1970، ومؤتمر جدة في مارس 1972، وأقر المؤتمر ميثاق المنظمة، ودخل الميثاق حيز التنفيذ بدءاً من نهاية 1973،⁴ وقد تم تسجيل ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمانة العامة لمنظمة الأمم المتحدة طبقاً للمادة 102 من ميثاق المنظمة وذلك بتاريخ 1974/02/01،⁵ وشاركت في المؤتمر 30 دولة.⁶

¹ خليل حسين، مرجع سابق، ص 373.

² سهيل حسين الفتلاوي ، المنظمات الدولية، ط1، دار الفكر العربي ، بيروت، لبنان ، 2004، ص 303-304.

³ رياض صالح، مرجع سابق، ص 363.

⁴ مسعود الخوند، مرجع سابق، ص 39.

⁵ جمال عبد الناصر مانع، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابه، الجزائر، 2006، ص 351.

⁶ حضرت أفغانستان، الجزائر، الإمارات، البحرين، تشاد، مصر، غينيا، اندونيسيا، إيران، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، ماليزيا، مالي، المغرب، موريتانيا، النيجر، عمان، باكستان، قطر، السعودية، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، سوريا، تونس، تركيا، واليمن الجنوبي، ينظر سهيل حسن الفتلاوي، مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، ط1، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2010، ص 314.

تم تأسيس المنظمة بالطريق التقليدي لتأسيس المنظمات الدولية، من خلال انعقاد مؤتمر ثم يستكمل المؤتمر هيئاته وتصبح منظمة، وقد تم تعيين أمين عام للمنظمة، وتحديد مقرها بجدة إلى أن يتم تحرير القدس لتكون مقر الدائم للمنظمة، وتم إعلان اللغات المعتمدة لها وهي: العربية، الإنجليزية، والفرنسية.¹

ثانياً: أهدافها ومبادئها

أ) أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي

حددت المادة الثانية من ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي أهداف المنظمة، ويقصد بالأهداف هي مجموعة الغايات التي تسعى المنظمة نحو تحقيقها والتي من أجلها تم إنشاء المنظمة وهي كالتالي:

1- تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء:

ويقصد بذلك تعزيز التضامن السياسي وحماية أمن واستقرار الدول الإسلامية،² ركز هذا الهدف على ضرورة تحقيق التضامن للوقوف أمام التحديات التي تواجه العالم الإسلامي،³ وذلك من أجل بلورة سياسات خارجية مشتركة أو متقاربة بين الدول الأعضاء تجاه قضايا التي تهمهم.⁴

2- تعزيز التعاون الاقتصادي و الاجتماعي والثقافي والعلمي:

يقصد بذلك تحقيق التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية وفي المجالات الحيوية الأخرى، والتشاور بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية.⁵

3- مقاومة التفرقة العنصرية والقضاء على الاستعمار:

وذلك عبر إزالة كل أشكال التمييز بين البشر على أساس اللون والعرق، بما يتفق مع تعاليم الدين الإسلامي التي تحضر التفرقة بين البشر إلا على أساس التقوى، وسعت المنظمة من خلال هذا الهدف للقضاء على الاستعمار في جميع أشكاله، لأن التمييز يعتبر من أخطر العقبات لتحقيق السلام والأمن الدولي،⁶ ويتفق هذا الهدف مع الرسالة الإسلامية التي أقرت المساواة بين البشر.⁷

¹ عبد التواب مصطفى، ضياع القدس مسؤولية من، دار الجمهورية للصحافة، مصر، 2010، ص 28.

² سهيل حسري الفتلاوي، مبادئ المنظمات، مرجع سابق، ص 317.

³ توفيق بوعشبة، أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي بين النظرية والتطبيق، في مجلة الاقتصاد والإدارة، السعودية، العدد 18، سبتمبر 1983، ص 52.

⁴ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 374.

⁵ سهيل حسري الفتلاوي، مبادئ المنظمات، مرجع سابق، ص 319.

⁶ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 374.

⁷ رياض صالح أبو العصا، مرجع سابق، ص 46.

4- دعم السلم والأمن الدوليين القائمين على أساس العدل:

سعت المنظمة من خلال هذا الهدف لاتخاذ التدابير اللازمة لدعم السلم والأمن الدوليين من أجل الحفاظ على تحقيق العلاقات الودية بين الدول الأعضاء، والحفاظ على انعدام التهديد الداخلي والخارجي لكيان جميع الدول من أجل أن ينتشر السلام والأمن والإخاء والتعاون في العالم.¹

5- تنسيق العمل من أجل الحفاظ على سلامة الأماكن المقدسة وتحريرها ودعم كفاح الشعب الفلسطيني:

سعت المنظمة من خلال هذا الهدف إلى الحفاظ على الأماكن المقدسة، وتحرير المسجد الأقصى، ومساعدة الشعب الفلسطيني لاسترجاع حقوقه وتحرير أرضه، وهذا ما ميز ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي عن مواثيق المنظمات الأخرى بتضمنه هذا الهدف الذي يتعلق بقضية تهم جميع العالم الإسلامي.²

6- دعم كفاح الشعوب الإسلامية للمحافظة على كرامتها واستقلالها وحقوقها الوطنية:

ويقصد بذلك دعم كفاح جميع الشعوب الإسلامية أيا كان موطنها ودولتها ، ومنع التدخل في شؤونها الداخلية، من أجل الحفاظ على كرامتها واستقلالها وحقوقها.³

7- تنشيط التعاون والتفاهم بين الدول الأعضاء والدول الأخرى:

دعت المنظمة لضرورة المحافظة على إقامة علاقات بين الدول الأعضاء ، بما يدعم مسيرة العالم الإسلامي نحو التقدم والتنمية بما يساهم تدعيم الأمن والسلم في العالم، بهدف إقامة علاقات مبنية على التعاون والتفاهم بين الأمم المختلفة.⁴

(ب) مبادئ منظمة المؤتمر الإسلامي

أي منظمة دولية تضع وسائل معينة لتطبيق أهدافها، ويطلق على هذه الوسائل في القانوني الدولي بالمبادئ، ولكل هدف من هذه الأهداف وسيلة خاصة لتطبيقه تتلاءم مع الهدف المطلوب تحقيقه، ومن أجل حماية الدول الإسلامية فقد وضعت منظمة المؤتمر الإسلامي وسائل لتحقيق أهدافها،⁵ فقد نصت الفقرة (ب)

1 إيمان أحمد علام، مرجع سابق، ص 108.

2 توفيق بوعشبة، مرجع سابق، ص ص 56-60.

3 إيمان أحمد علام، مرجع سابق، ص 108-109.

4 توفيق بوعشبة، مرجع سابق، ص 61.

5 سهيل حसन الفتلاوي، المنظمة الدولية الإسلامية، مرجع سابق، ص 259 .

للمادة الثانية من ميثاق المنظمة على المبادئ الرئيسية التي يجب على الدول الأعضاء الالتزام بها لتحقيق الأهداف المرسومة لها وهذه المبادئ كالتالي:

1- المساواة التامة بين الدول الأعضاء:

ويقصد بذلك أن لكل دولة عضو في المنظمة حق في المشاركة في جميع المؤتمرات والاجتماعات التي تعقدها المنظمة على قدم المساواة بين جميع الدول الأعضاء في المنظمة، وأن تتساوى الدول الأعضاء من حيث التصويت،¹ وتعد المساواة بين الدول الإسلامية من أهم مبادئ التي تسهم في توطيد العلاقات بين الدول الإسلامية.²

2- احترام حق تقرير المصير وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء:

يعني أن لكل شعب حق في إنشاء دولته المستقلة بإرادته الخاصة المستقلة، وذلك فيما يتعلق بحق الشعوب المستعمرة في نيل استقلالها، وحق الأقليات التي تعيش في دولة مستقلة وترغب في الانفصال عنها في تكوين دولتها المستقلة.³

3- احترام سيادة واستقلال ووحدة أراضي كل دولة عضو:

تعمل على احترام اختيارات الدول وعدم فرض أنظمة عليها لا ترغب بها، وتعمل المنظمة على مساعدة الدول التي ترسخ لاحتلال الأجنبي للحصول على استقلالها.⁴

4- حل المنازعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء بالوسائل السلمية:

يستبعد ميثاق المنظمة اللجوء إلى القوة العسكرية ونص على مجموعة من الوسائل القانونية والسياسية لتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء وهي:

أ - المفاوضات: وهو الالتقاء المباشر بين أطراف النزاع بهدف التوصل إلى اتفاق لتسويته

ب - الوساطة: ويقصد بها تدخل طرف ثالث لنقل وجهات كل طرف إلى الطرف الآخر ومحاولة إيجاد نقاط مشتركة بين الأطراف المتنازعة.

¹ توفيق بوعشبة، مرجع سابق، ص 61.

² سهيل حسين الفتلاوي، المنظمة الدولية الإسلامية، مرجع سابق، ص 259.

³ إيمان أحمد علام، مرجع سابق، ص 110.

⁴ سهيل حسين الفتلاوي، المنظمة الدولية الإسلامية، مرجع سابق، ص 259.

ج - التوفيق: ويقصد بها اتفاق الأطراف المتنازعة على إنشاء هيئة تحكيم، وهي هيئة ينتهي دورها بعد إصدار الحكم في النزاع.¹

5- الامتناع عن استخدام القوة في العلاقات الدولية:

يقصد بها امتناع الدول الأعضاء في علاقاتها عن استخدام القوة أو التهديد باستعمالها ضد وحدة وسلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة عضو.²

ويتضح لنا أن المبادئ التي نص عليها ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي تتفق مع الشريعة الإسلامية من ناحية، ومع مبادئ المنظمات الدولية الأخرى كمنظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية من ناحية أخرى.³

ثالثاً: العضوية في منظمة المؤتمر الإسلامي

منظمة المؤتمر الإسلامي منظمة إقليمية، تقوم على أساس الترابط الديني، لذلك فإن العضوية فيها مقصورة على الدول الإسلامية.⁴

أولاً: نضام العضوية

حدد نضام العضوية في منظمة المؤتمر الإسلامي في المادة الثامنة من ميثاق المنظمة، فقد ميز ميثاق

المنظمة بين نوعين من العضوية هي العضوية المؤسدة والعضوية المنظمة.⁵

أ) **العضوية المؤسدة:** وهي الدول التي شاركت في إعداد ميثاق المنظمة ووقعت عليه، واشتركت في أحد من ثلاثة مؤتمرات هي:

- مؤتمر القمة المنعقد بالرياض 1969.

- مؤتمر وزراء الخارجية المنعقد في جدة 1970.

- مؤتمر وزراء الخارجية المنعقد في كراتشي 1970، فإن اشتركت الدولة في أحد هذه المؤتمرات ووقعت على

¹ إياد علي الهاشمي، مرجع سابق، ص 234-235.

² سهيل حسيني الفتلاوي، المنظمة الدولية الإسلامية، مرجع سابق، ص 336.

³ توفيق بوعشبة، مرجع سابق، ص 61.

⁴ خليل حسين، قضايا دولية معاصرة، ط 1، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2007، ص 469.

⁵ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 389.

ميثاق المنظمة فإنها تتمتع بالعضوية المؤسسية.¹

(ب) **العضوية المنظمة** : يقصد بها كل دولة اكتسبت عضوية المنظمة بعد تأسيسها في مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث، للمزيد عن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتاريخ انضمامها ينظر الملحق رقم (02) ص 96. تشترط منظمة المؤتمر الإسلامي عدة شروط للانضمام للمنظمة وهي:

1) الشروط الموضوعية:

- أن يكون طالب الانضمام دولة ؛ فلا تقبل في عضوية المنظمة إلا الكيانات السياسية التي تأخذ شكل الدولة، إلا أن هذا الشرط ورد عليه استثناء خاص بفلسطين وهذا الاستثناء يرجع لخصوصية وضع القضية الفلسطينية في منظمة المؤتمر الإسلامي.²

- أن يكون طالب الانضمام دولة إسلامية ؛ لم يحدد ميثاق المنظمة معيار الدولة الإسلامية وإنما جرى قبول أي دولة تطلب العضوية دون النظر إلى المعايير التالية:

1 معيار العدد: ويقصد به نسبة عدد السكان، تعتبر دولة إسلامية إذا كان عدد سكانها 50% من المسلمين أو أكثر، نجد أن هناك ثمانية دول لا يشكل فيها المسلمين هذه النسبة إلا أنها انضمت إلى عضوية المنظمة كالجابون وبنين والكاميرون وماليزيا، وفي المقابل توجد دول تزيد نسبة عدد سكانها المسلمين عن 50% إلا أنها لا تعتبر نفسها دول مسلمة كإثيوبيا وألبانيا إلا أنها انضمت للمنظمة.

2 المعيار الدستوري: إذا كان دستورها ينص على الإسلام كدين رسمي للدولة إلا أننا نجد دول انضمت للمنظمة رغم أن دساتيرها لا تنص على الإسلام، إذ توجد 20 دولة تنص دساتيرها إما أنها دول علمانية أو تتجاهل الدين أو لا تشير إلى احتزام الأديان عموماً. للمزيد عن الخريطة الدستورية للدول الإسلامية والتي تبين مكانة الإسلام في دساتيرها، ينظر الملحق رقم (03)، ص 97.

3 المعيار الشخصي: وذلك بالنظر لديانة رئيس الدولة، إذ نجد دول انضمت إلى عضوية المنظمة ولم يكن رؤسائها مسلمين كما في لبنان والسنغال وتشاد.³

¹ محمد أحمد مفتي، محمد السيد سليم، مشكلات العضوية في منظمة المؤتمر الإسلامي، في مجلة جامعة الملك سعود، تصدرها عمادة شؤون المكتبات، الرياض، السعودية، م 5، العدد 1، 1993، ص 113.

² خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 390.

³ ريماء إبراهيم خيرو شديفات، العوامل المؤثرة في دور منظمة المؤتمر الإسلامي في تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء 1972-1995، مذكرة ماجستير، كلية معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، الأردن، 1999، ص 36.

2- الشروط الإجرائية:

(أ) أن تقدم الدولة طلب رسمي لدى الأمانة العامة، يتضمن رغبتها في الانضمام للمنظمة واستعدادها لتبني أحكام الميثاق.

(ب) أن يوافق مؤتمر وزراء الخارجية على الطلب بأغلبية ثلثي الأعضاء.¹

ثانياً: فقدان العضوية في المنظمة

تفقد العضوية في منظمة المؤتمر الإسلامي بالانسحاب، والانسحاب هو عمل إرادي تقوم به الدولة العضو تنتهي بموجبها التزاماتها، ويتم ذلك بتقديم طلب خطي للأمين العام وتبليغ الدول الأعضاء بذلك، بعد أن تقوم الدولة بتأدية واجباتها المالية تجاه المنظمة.²

ولم ينص ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي على عقوبة الطرد أو الفصل من عضوية المنظمة إلا أن هذا لم يمنع الدول الأعضاء بتعليق عضوية جمهورية مصر وأفغانستان.

تجميد عضوية مصر:

تم تعليق عضوية مصر بمقتضى قرار رقم 10/18،³ الصادر عن مؤتمر العاشر لوزراء الخارجية المنعقد في ماي 1979 في المغرب، بعد توقيع مصر على اتفاقية السلام مع إسرائيل، على أساس أن مصر قد خالفت أحكام الميثاق، وقررت عودتها للمنظمة ورفع عضويتها في مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في سنة 1984، إذ شاركت مصر في المؤتمر الخامس عشر لوزراء الخارجية سنة 1984.⁴

تجميد عضوية أفغانستان:

تم تعليق عضوية أفغانستان بموجب قرار رقم 11/1 الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية غير العادي المنعقد في إسلام آباد سنة 1980،⁵ وذلك بسبب الاحتلال السوفيتي لأفغانستان، واعتبار حكومة الموجودة فيها

¹ رياض صالح أبو العصا، مرجع سابق، ص 370-371.

² محمد أحمد مفتي، محمد السيد سليم، مرجع سابق، ص 130.

³ سالم العجيلي عبد الله الهوني، دور منظمة المؤتمر الإسلامي في ظل النظام العالمي الجديد، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في العلوم السياسية، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان الإسلامية، 2008، ص 80.

⁴ رياض صالح أبو العصا، مرجع سابق، ص 472.

⁵ سالم العجيلي، مصدر سابق، ص 80.

حكومة غير شرعية، وقررت عودة عضويتها إلى المنظمة وفقا لقرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن عشر المنعقد في سنة 1989 بالرياض على إثر انسحاب القوات السوفيتية من أفغانستان.¹

نظام المراقبين:

يرتبط نظام العضوية بشكل آخر من أشكال العلاقة بين الدول والتنظيمات الدولية ، فقد سمحت منظمة المؤتمر الإسلامي لبعض الدول والمؤسسات لحضور مؤتمراتها بصفة مراقبين ، فوظيفة المراقب هو حضور الجلسات العلنية وأن يدلي بآرائه في تلك الجلسات ومناقشة الموضوعات التي تطرح في المؤتمر، دون أن يكون له حق المشاركة في عملية التصويت ويمكن أن يعطي المراقب صفة المراقب الدائم.

تضخم وازداد عدد المراقبين في منظمة المؤتمر الإسلامي من مراقبين اثنين في مؤتمر وزراء الخارجية الثالث (منظمة التحرير الفلسطينية، وجامعة الدول العربية) إلى العديد من المراقبين في المؤتمرات الموالية التي عقدتها المنظمة،² للمزيد عن الدول والمؤسسات التي حضرت مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي بصفة مراقب وتاريخ انضمامها ينظر الملحق رقم (04)، ص 98.

رابعا : هياكل منظمة المؤتمر الإسلامي

ويقصد بهياكل المنظمة هي الأجهزة التشريعية والتنفيذية التابعة لها، تضم منظمة المؤتمر الإسلامي العديد من الأجهزة التي تساعد على تنفيذ أهدافها وهي: الجهاز العام، الجهاز التنفيذي، الجهاز الإداري، والجهاز القضائي.³

(أ) الأجهزة الرئيسية:

1- مؤتمر القمة الإسلامي:

هو الجهاز الأعلى سلطة في المنظمة وينعقد كل ثلاثة سنوات أو كلما اقتضت مصلحة الأمة الإسلامية للنظر في قضايا والشؤون الإسلامية المهمة،⁴ وتنسيق سياسة المنظمة، ويتولى مهمة النظر في القضايا العليا

¹ رياض صالح أبو العصا، مرجع سابق، ص 472.

² محمد أحمد مفتي، ومحمد السيد سليم، مرجع سابق، ص 123 - 125.

³ سهيل حسين الفتلاوي، المنظمة الدولية الإسلامية، مرجع سابق، ص 350.

⁴ محمد عبد الرحمن يونس العبيدي، إيران ومنظمة المؤتمر الإسلامي دراسة تاريخية سياسية، في مجلة مركز الدراسات الإقليمية تصدر عن مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العدد7، { د. ت }، ص5.

التي تهم العالم الإسلامي، ووضع الإستراتيجية الخاصة بالسياسة والعمل الإسلامي،¹ وحتى يومنا فقد انعقدت أربعة عشر مؤتمر قمة إسلامي للمزيد عن مؤتمرات القمة التي عقدتها المنظمة وتاريخ ومكان عقدها ينظر الملحق رقم (05)، ص 99 .

2- مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي:

يعتبر الجهاز التنفيذي للمنظمة يتكون من وزراء الخارجية أو الممثلين للدول الأعضاء، فهو يأتي في المرتبة التالية من حيث الأهمية لمرتبة القمة، يجتمع بصفة دورية مرة كل سنة ويدرس سبل تنفيذ السياسة العامة للمنظمة من خلال بعض الأمور من بينها:

(أ) اتخاذ قرارات بشأن المسائل التي تحضها بالاهتمام المشترك في سبيل نيل الأهداف وتنفيذ السياسة العامة للمنظمة.

(ب) استعراض ما يتم إحرازه من تقدم في تنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة ومجالس وزراء الخارجية السابقة.²

يختص هذا الجهاز بانتخاب الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، بالإضافة إلى التوصية بإنشاء أي جهاز أو لجنة، وينعقد بحضور ثلثي الدول الأعضاء في المنظمة ويتخذ المؤتمر قرارات وتوصيات بأغلبية ثلثي الدول الحاضرة في المؤتمر،³ فقد انعقدت حتى يومنا خمسة وأربعين مؤتمرا لوزراء الخارجية الإسلامي ، للمزيد عن هذه المؤتمرات، ينظر الملحق رقم (06)، ص 100.

3- الأمانة العامة:

هي الهيئة التنظيمية الثالثة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وهي تمثل الجهاز التنفيذي للمنظمة، أنشئت بمقتضى القرار الصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء الخارجية المنعقد في مارس 1970 في جدة بالمملكة العربية السعودية.⁴

¹ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 354.

² عبد الفتاح بلفقيه، منظمة المؤتمر الإسلامي مصطلحات المؤتمرات والمنظمات الدولية، مطبعة النجاح الجديدة، { د.م } 2010، ص 497.

³ سهيل حسين الفتلاوي، مبادئ المنظمات الدولية، مرجع سابق، ص 351-352.

⁴ عبد الفتاح بلفقيه، مرجع سابق، ص 498.

تتكون الأمانة العامة من موظفين يكون على رأسهم أمين عام يعينه المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة،¹ يقوم الأمين العام بتعيين الموظفين اللازمين لتسيير شؤون المنظمة بناء على معيار الكفاءة والنزاهة والتوزيع الجغرافي العادل، إذ نص ميثاق المنظمة على أن يكون مقر الأمانة العامة بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية إلى أن يتم تحرير القدس لتصبح مقراً دائماً لها.²

يرأس الأمانة العامة أمين عام يعين من قبل مؤتمر وزراء الخارجية لمدة أربع سنوات، وقد تعاقب على منصب الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي منذ نشأتها حتى يومنا إحدى عشر أمين عام هم على التوالي:

- تنكو عبد الرحمن بوتوا (1970-1973) وكان رئيس للوزراء بماليزيا.
- محمد حسن التهامي (1973-1975) وكان مستشاراً للرئيس المصري.
- أحمدو كريم جاي (1975-1979) وكان وزير الخارجية في سنغال.
- الحبيب الشطي (1979-1985) وكان وزير الخارجية لتونس.
- شريف الدين بيرزاده (1985-1988) وكان وزير الخارجية بباكستان.
- حامد الغابدي (1988-1996) وكان رئيس الوزراء في النيجر.
- عز الدين العراقي (1997-2000) وكان رئيس للوزراء في المغرب.
- عبد الواحد بلقرين (2000-2004) وكان وزير المغرب.
- أكمل الدين إحسان أوغلي (2004-2013) وكان وزير تركيا.³
- إياد أمين مدني (2014-2016) وكان وزير السعودية.
- يوسف العثيمين (2016 -) وكان وزير الشؤون الاجتماعية بالسعودية.⁴

تشمل اختصاصات الأمين العام اختصاصات إدارية وأخرى سياسية .

- الاختصاصات الإدارية: تأتي على رأس الأمانة العامة، يقوم بتعيين موظفي المنظمة من بين الدول الأعضاء.

¹ محمود مرشحة، الوجيز في المنظمات الدولية، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب، سوريا، 2009-2010، ص 248.

² رياض صالح أبو العصا، مرجع سابق، ص 274-275.

³ محمد المجذوب، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، ط 8، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2006، ص 623.

⁴ منظمة التعاون الإسلامي، متاح في الموقع: www.mfa.gov.tr، تاريخ وثوقيت الزيارة: 2019/1/26، 14:44.

- الاختصاصات السياسية: القيام بوضع جدول أعمال ومشاركته في كل أعمال المؤتمر.¹
تعتبر الأمانة العامة حلقة الوصل بين الدول الأعضاء، فنقوم بمتابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المنظمة، ونشر المعلومات التي تهم الدول الأعضاء، كما تتولى الإعداد لمؤتمرات ولقاءات المنظمة وتنظيمها.²

4- محكمة العدل الإسلامية:

وهي الجهاز القضائي الرئيسي للمنظمة، وقد تقرر إنشائها بموجب القرار الصادر عن مؤتمر القمة الثالث، وصادق مؤتمر القمة الإسلامي الخامس سنة 1987 على النظام الأساسي للمحكمة، واتفق على أن يكون مقرها بالكويت باعتبارها هي من اقترح الفكرة في مؤتمر القمة الثالث،³ وتتشكل هيئة المحكمة من سبعة قضاة ينتخبون من قبل مؤتمر وزراء الخارجية لمدة أربعة سنوات،⁴ وتختص المحكمة بما يلي:

أ) الاختصاص القضائي:

تتولى المحكمة الفصل في المنازعات التي تعرض عليها، سواء منازعات بين الدول الأعضاء أو غير الأعضاء، بشرط أن تقبل هذه الدول اختصاص المحكمة وتعلن التزامها مسبقاً بما تصدره من أحكام.

ب) الاختصاص السياسي والتحكيم:

تقوم المحكمة بتكليف لجنة تشكلها من الشخصيات المعروفة في العالم الإسلامي، أو بواسطة كبار المسؤولين فيها للقيام بدور الوساطة والتوفيق والتحكيم في الخلافات التي قد تنشأ بين أعضائها، إذ أبدت الأطراف المتنازعة رغبتها في ذلك أو بطلب من مؤتمراتها وذلك بتوافق الآراء.⁵

إلا أن المحكمة لم تبدأ أعمالها حتى الآن بسبب إجماع عدد كبير من الدول الأعضاء على التصديق على نظامها الأساسي، ويعود سبب ذلك إلى التعارض القائم بين نظام المحكمة الذي يستند إلى أحكام الشريعة الإسلامية، وبين عدد من الدساتير الوطنية التي تنص على العلمانية أو لا تشير إلى الأديان على الإطلاق.⁶

¹ إياد علي الهاشمي، مرجع سابق، ص 240-241.

² رياض صالح أبو العصا، مرجع سابق، ص 475.

³ إياد علي الهاشمي، مرجع سابق، ص 241.

⁴ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع سابق، ص 279.

⁵ سهيل حسين الفتلاوي، المنظمات الدولية، مرجع سابق، ص 335.

⁶ محمد المجنوب، مرجع سابق، ص 623.

ب) الأجهزة المساعدة:

أنشئت المنظمة مجموعة من التنظيمات والمؤسسات المساعدة، تباينت فيما بينها من حيث أسلوب النشأة والعضوية نشأة بعضها طبقاً لنص الميثاق، وأنشئ بعضها الآخر طبقاً لقرارات الصادرة عن مؤتمر القمة أو مؤتمر وزراء الخارجية.¹

1. الأجهزة المنفردة:

هي الأجهزة المنشأة في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وفقاً لقرارات مؤتمر القمة الإسلامية ومؤتمر وزراء الخارجية، تكتسب عضويتها بصورة تلقائية من الدول الأعضاء، ويتم تمويلها بواسطة مساهمات الدول الأعضاء وهي كالتالي:²

- مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب:

تأسس هذا المركز وفقاً للقرار الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الثامن المنعقد بطرابلس سنة 1977، يهدف هذا المركز إلى جمع وتصنيف وتوزيع المعلومات والمعطيات عن الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء، وإعداد البرامج التعليمية والتدريبية لصالح مواطنيها وتنظيم الندوات والمحاضرات، ودراسة هياكل الإنتاج وإمكانية التكامل الإسلامي.³

- مركز بحوث التاريخ والفنون والحضارة الإسلامية:

أنشئ المركز وفقاً لقرار مؤتمر وزراء الخارجية السابع المنعقد في إسطنبول سنة 1976.⁴ ويقع مقره في تركيا، ويهدف المركز إلى نشر بحوث حول التراث المشترك، وإتاحة الفرصة للمؤرخين والباحثين لإجراء بحوث حول التراث الإسلامي لإيجاد تفاهم أكثر، وتعزيز الروابط التاريخية والثقافية بين الشعوب الإسلامية، ونشر البحوث التي تدحض المعلومات الخاطئة التي يقدمها المستشرقون حول قضايا الإسلام والمسلمين.⁵

¹ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 381.

² نزيه رعد، المنظمات الدولية والإقليمية، ط 1، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، 2013، ص 141.

³ محمد المجذوب، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 283.

⁴ عيد الفتاح بلفقيه، مرجع سابق، ص 503.

⁵ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع سابق، ص 315-316.

المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا:

أنشئت وفقا لقرار الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس سنة 1975، تهدف المؤسسة إلى تطوير البحوث وتشجيعها ضمن إطار إسلامي، بهدف حل المشكلات العلمية للدول الأعضاء وتطوير التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا، يقع مقر المؤسسة في مدينة جدة - السعودية.¹

- المركز الإسلامي لتنمية التجارة:

أنشئ المركز سنة 1981، واتخذ المركز من مدينة المغرب مقرا له، ويهدف المركز إلى: تنسيق سياسات الدول الأعضاء التجارية، وتشجيع الاستثمارات والتبادل التجاري، وتبادل الخبرات والمعلومات بين الدول الأعضاء، وتدير المركز جمعية عامة تضم مندوبين عن الدول الأعضاء.²

- مجمع الفقه الإسلامي:

تأسس المجمع سنة 1980، ويهدف إلى دراسة مشكلات الحياة المعاصرة وتقديم لها الحلول من الشريعة الإسلامية، يضم في عضويته الأئمة والعلماء المتقنين من الدول الأعضاء، يقع مقره في مدينة جدة.

- صندوق التضامن الإسلامي

تأسس بموجب قرار مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في فبراير 1974 في لاهور، ويسعى للتخفيف من الأزمات والكوارث والظروف الاجتماعية الصعبة التي قد تتعرض لها بعض البلدان الإسلامية وذلك بتوجيه المساعدات المادية اللازمة، يعمل الصندوق بتقديم المساعدات المادية للأقليات والجاليات الإسلامية بغية رفع مستواها الديني والثقافي والاجتماعي.³

2- الأجهزة المنتمة:

هي كيانات أو هيئات تتفق أهدافها مع أهداف ميثاق المنظمة، أنشئت برعاية مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية، فعضويتها مفتوحة بصفة اختيارية للدول الأعضاء في المنظمة، وميزانيتها مستقلة عن الأمانة العامة وتتلقى مساعدات من الأجهزة الفرعية ومن الدول الأعضاء.⁴

¹ خليل حسين، مرجع سابق، ص 385.

² صلاح الدين حسين السبسي، النظم والمنظمات الإقليمية والدولية، ط 1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2008، ص 284.

³ عيد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع سابق، ص 309.

⁴ نزيه رعد، مرجع سابق، ص 143.

- الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة:

أنشئت الغرفة بموجب القرار الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية العاشر سنة 1979، تهدف الغرفة إلى تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء في ميدان التجارة والصناعة، وتعمل على تنظيم المعارض التجارية والفصل في المنازعات التجارية والصناعية بين الدول الأعضاء، يقع مقر الغرفة في مدينة كراتشي - باكستان.¹

- منظمة العواصم والمدن التجارية:

أنشئت بمقتضى قرار رقم 9/9 الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية التاسع سنة 1978، تهدف المنظمة إلى الحفاظ على هوية العواصم والمدن الإسلامية، وتحقيق التنمية والازدهار للمدن والعواصم الإسلامية من أجل التعريف بأوضاعها وثقافتها وتوثيق الوحدة والتضامن بين الشعوب الإسلامية، يقع مقرها في مدينة جدة.²

- الاتحاد الرياضي لألعاب التضامن الإسلامي:

أنشئ وفقاً لقرار الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الحادي عشر سنة 1980، يهدف لدعم وتقوية التضامن الإسلامي، والإشراف على تنظيم الدورات الرياضية بين شباب الدول الأعضاء،³ وتوعيتها بأهداف المنظمة، يقع مقر الاتحاد في الرياض - السعودية.

- الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية:

أنشئ بمقتضى قرار رقم 7/18 الصادر عن المؤتمر الإسلامي السابع سنة 1976، يهدف الاتحاد إلى نشر الثقافة الإسلامية وتعليم اللغة العربية من خلال دعم المدارس والمراكز الثقافية، ويقع مقره بالقاهرة⁴

3- الأجهزة المتخصصة:

هي الأجهزة المنشأ في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي بموجب قرار مؤتمر القمة أو المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، وتكون عضوية هذه الأجهزة مفتوحة بصورة اختيارية، ومن مميزاتها أنها مستقلة عن ميزانية الأمانة العامة أو ميزانية الأجهزة الفرعية وهي كالتالي:⁵

¹ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 387 - 388.

² منظمة المؤتمر الإسلامي، ملف المنظمات. <https://www.oic-oci.org>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/1/30، 21:19.

³ مخلد عبيد مبيضين، دور منظمة المؤتمر الإسلامي كظاهرة إقليمية في تحقيق التضامن الإسلامي، في مجلة مؤتة للبحوث والدراسات تصدرها دار المنظومة، الأردن، م 15، العدد 6، 2000، ص 38.

⁴ عبد الفتاح بلقيش، مرجع سابق، ص ص 516 - 518.

⁵ نزيه رعد، مرجع سابق، ص 142.

البنك الإسلامي للتنمية:

أنشئ طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر الخامس لوزراء الخارجية سنة 1974، يهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للمجتمعات الإسلامية من خلال أحكام الشريعة الإسلامية، يقع مقره في جدة.¹

- المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)

تأسست طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الحادي عشر، تهدف المنظمة إلى جعل الثقافة الإسلامية محور المناهج في جميع المراحل، ودعمها وحمايتها من الغزو الثقافي، يقع مقرها في مدينة فاس.²

- وكالة الأنباء الإسلامية الدولية (إينا)

أنشئت طبقاً لقرار رقم 6/3 الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث سنة 1972، تهدف لتطوير الاتصال والتعاون الفني بين الدول الإسلامية والتعريف بمشاكل الشعوب الإسلامية في جميع المجالات، وإقامة علاقات وثيقة بين الدول الإسلامية يقع مقر الوكالة في مدينة جدة - السعودية.³

- منظمة إذاعات الدول الإسلامية (إسبو)

أنشئت طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر السادس لوزراء الخارجية سنة 1975، تهدف المنظمة لتعريف الشعوب الإسلامية ببعضها وتعميق روح الأخوة بين الدول الإسلامية، وتبادل البرامج الإذاعية والتلفزيونية التي تخدم أهداف المنظمة، يقع مقرها في مدينة جدة - السعودية.⁴

- اللجنة الإسلامية للهلال الدولي:

أنشئت بمقتضى القرار الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية 1977، تهدف إلى تقديم الإسعافات الطبية والإنسانية عند حدوث الكوارث والحروب، وتقديم المساعدات لجميع المنظمات الدولية والإقليمية، يقع مقر اللجنة في مدينة بنغازي - ليبيا.⁵

¹ صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص 282-283.

² مخلد عبيد مبيضين، مرجع سابق، ص 36.

³ منظمة المؤتمر الإسلامي، ملف المنظمات، <https://www.oic-oci.org>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019 / 1/31 ، 06:03.

⁴ عيد الفتاح بلفقيه، مرجع سابق، ص 512 - 513.

⁵ جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص 366.

4- اللجان

1 اللجان المتخصصة: ومن أهمها

لجنة القدس:

أنشئت طبقاً للقرار 6/1 الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس المنعقد سنة 1975 في جدة، تهدف لدراسة الوضع في القدس، ومتابعة تنفيذ قرارات مؤتمرات وزراء الخارجية، والقرارات المصادق عليها حول القدس في مختلف الهيئات الدولية، والاتصال بالمنظمات الدولية الأخرى التي قد تساعد على حماية القدس.¹

اللجنة المالية الدائمة:

تأسست اللجنة طبقاً لنص الفقرة الثالثة من المادة السابعة، وتتكون من جميع الدول الأعضاء في المنظمة، ومقرها بالأمانة العامة بجدة، تجتمع اللجنة مرة كل سنة بدعوة من الأمين العام تقوم بإعداد ومراقبة ميزانية الأمانة العامة، ومراقبة مدى مطابقتها لقوانين المنظمة وقرارات مؤتمرات وزراء الخارجية.²

اللجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية:

تأسست بموجب القرار الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية السابع المنعقد سنة 1996 في إسطنبول، وتختص اللجنة بمتابعة تنفيذ القرارات التي يتخذها المؤتمر في المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، ووضع وتنفيذ ومتابعة مدى تطور التعاون الاقتصادي والثقافي بين الدول الأعضاء.³

2- اللجان الدائمة

اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك):

أنشئت هذه اللجنة طبقاً لقرار 3/13 الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة سنة 1981، ويقع مقرها في دكار، وتهدف اللجنة إلى تعريف الرأي العام الدولي بقضايا الأمة الإسلامية السياسية الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف، ودعم التعاون بين الدول الأعضاء في المجالين الثقافي والإعلامي.⁴

¹ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع سابق، ص 338.

² جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص 369.

³ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 382.

⁴ جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص 368.

اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) :

أنشئت هذه اللجنة طبقاً لقرار 3/3 الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة المكرمة سنة 1981،¹ يقع مقر اللجنة بأنقرة بتركيا، وتهدف اللجنة إلى متابعة تطبيق قرارات المؤتمر الإسلامي في المجالين الاقتصادي والتجاري، والبحث في الوسائل الكفيلة بدعم التعاون بين الدول الإسلامية.

اللجنة الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي (كومستيك) :

أنشئت هذه اللجنة طبقاً لقرار 3/13 الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة سنة 1981، يقع مقر اللجنة بإسلام آباد بجمهورية باكستان، تهدف اللجنة إلى متابعة تطبيق القرارات الصادرة عن المؤتمر الإسلامي في المجالات العلمية والتكنولوجية، و دعم التعاون بين الدول الإسلامية في هذه المجالات.² نستخلص مما سبق بأن منظمة المؤتمر الإسلامي منظمة إقليمية تقوم على أساس الترابط الديني، فهي من التجمعات الهامة، إذ أنها تعتبر التنظيم الدولي الحكومي الوحيد الذي ينهض على أسس دينية. تم اعتماد ميثاق هذه المنظمة في مؤتمر وزراء الخارجية الثالث المنعقد يوم 22 مارس 1972، فقد جعل الميثاق تحقيق التضامن الإسلامي الهدف الأساسي الذي تقوم عليه المنظمة باعتباره الطريق الذي يؤدي إلى الوحدة الإسلامية، ونصت مبادئ المنظمة على الحفاظ على الأمن والسلم والتعاون بين الدول الأعضاء في المنظمة.

ولم يحدد ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي بخصوص معايير العضوية ما المقصود بالدولة الإسلامية، مما أدى إلى تضاعف عدد الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي منذ نشأتها إذ أصبحت تضم في عضويتها 57 دولة إسلامية.

أنشأت المنظمة العديد من المؤسسات من أجل تحقيق التضامن ودعم التعاون بين البلدان الإسلامية، وتنفيذ القرارات التي اتخذتها المنظمة في جميع المجالات خصوصا ما تعلق بالقضية الفلسطينية.

¹ عيد الفتاح بلفقيه، مرجع سابق، ص 526.

² جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص 368 - 369.

الفصل الثاني:

نشاطات المنظمة وعلاقتها

بالمنظمات الدولية

أولاً: نشاط المنظمة في الميدان السياسي

أ - دور المنظمة في تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء

ب- دور المنظمة في الكفاح من أجل تقرير المصير

ب-1 القضية الأفغانية

ب-2 الأقليات المسلمة

ثانياً: دور المنظمة في تعزيز التعاون الاقتصادي

ثالثاً: دور المنظمة في تعزيز التعاون الثقافي والإعلامي

رابعاً: علاقات المنظمة بالمنظمات الإقليمية والعالمية

جاء تأسيس منظمة المؤتمر الإسلامي لمواجهة التحديات التي يتعرض لها العالم الإسلامي وتعزيز التضامن بين أعضاء المنظمة في مختلف المجالات تماشياً مع تعاليم الدين الإسلامي. سنتناول في هذا الفصل جهود ونشاطات منظمة المؤتمر الإسلامي في المجال السياسي والاقتصادي والثقافي وعلاقتها بالمنظمات الدولية.

اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي منذ نشأتها بقضايا كثيرة ومتنوعة في العديد من المجالات السياسية الاقتصادية والثقافية للدول الأعضاء، ففي المجال السياسي اهتمت المنظمة بقضية تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء وحماية الأقليات المسلمة في البلدان غير الإسلامية، وأولت المنظمة المجال الاقتصادي أهمية كبيرة بهدف تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة، واهتمت بالجانب الثقافي فأنشأت مجموعة من الأجهزة من أجل تعزيز التفاهم والسلام بين دول العالم الإسلامي وحماية الثقافة والعقيدة الإسلامية.

أولاً: نشاط المنظمة في المجال السياسي

(أ) دور المنظمة في تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء.

1-1 الأجهزة المنوط بها لتسوية النزاعات بين الدول الأعضاء.

عند صدور ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي لم يتضمن الميثاق نصاً يتعلق بالجهاز المنوط به في عملية تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء، وسارت جهود المنظمة لإنشاء أجهزة لتسوية السلمية للمنازعات في طريقتين، الأولى هو إنشاء جهاز سياسي لتسوية السلمية للمنازعات، والثاني هو إنشاء جهاز قضائي.

1- محاولات إنشاء جهاز سياسي لتسوية السلمية للمنازعات

بدأت فكرة إنشاء جهاز سياسي للتسوية السلمية للمنازعات في مؤتمر وزراء الخارجية الثامن المنعقد في ماي 1977 بطرابلس (ليبيا)،¹ حيث تم الاتفاق على إنشاء جهاز متخصص دائم لدراسة الخلافات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء في المنظمة بالوسائل السلمية، وطلب من الأمين العام بإعداد دراسة قانونية حول إقامة جهاز سياسي للتسوية السلمية مستأنساً بذلك بالأجهزة المماثلة في المنظمات الدولية.²

¹ محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي وتسوية المنازعات، في مجلة السياسة الدولية، تصدر عن مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد 105، 1991، ص 40.

² قرار رقم 8/19 بشأن التضامن الإسلامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن، طرابلس، 1977، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?clD=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2018 /12/01، 10:37.

وقرر مؤتمر وزراء الخارجية العاشر المنعقد سنة 1979 بإنشاء لجنة من الخبراء تختص في البحث في شروط إنشاء لجنة إسلامية تتولى مهمة تسوية الخلافات والمنازعات بين الدول الأعضاء سلمياً،¹ إلا أن عملية إنشاء جهاز سياسي لتسوية النزاعات، كانت فاشلة لعدم جدية الدول الأعضاء بالتزاماتهم بقرارات المنظمة.²

2- إنشاء جهاز قضائي:

دعا مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة سنة 1981 على إنشاء محكمة العدل الإسلامية، لحل ما قد ينشأ بين الدول الإسلامية من خلافات، وكلف المؤتمر الأمين العام للمنظمة بوضع الترتيبات اللازمة.³ تم إقرار النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية في مؤتمر القمة الإسلامي الخامس في جانفي 1987، إلا أنه رغم مرور مدة طويلة على إقرار النظام، إلا أن المحكمة لم تنشأ، وذلك بسبب عدم المصادقة على نظامها سوى عشر دول،⁴ وذلك راجع للتعارض القائم بين نظام المحكمة المستند من أحكام الشريعة الإسلامية، وبين عدد من الدساتير الوطنية التي تنص على العلمانية، أو لا تشير إلى الدين، بالإضافة إلى أن بعض الدول لا تترشح إلى التسوية القضائية وأنها تفضل العمل الدبلوماسي.⁵

نظرا للدور الفاعل الذي يمكن أن تقوم به المحكمة لحل النزاعات بين الدول الإسلامية، فإنه يستوجب توجيه الدعوة لبقية الدول الأعضاء في المنظمة للتوقيع على نظامها الأساسي، لأنه يبدأ سريانه بعد إيداع ثلثي الدول الأعضاء على نظامها الأساسي، وعند استكمال النصاب القانوني ستقوم بدورها في تسوية الخلافات الإسلامية وإخماد نار الفتنة الحدودية بين الدول الإسلامية.⁶

¹ قرار رقم 10/33 بشأن لجنة التوفيق، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي العاشر، فاس . المملكة المغربية، 1979، متاح في الموقع : <https://www.oic-oci.org/confdetail/?clD=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2018/12/01، 11:20.

² فؤاد بلخير، التعاون في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي، مذكرة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق جامعة الجزائر، 2009 . 2010، ص 74.

³ قرار رقم 3/11 بشأن إنشاء محكمة العدل الإسلامية، الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث، المملكة العربية السعودية، 1981، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?clD=9&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 01 ديسمبر 2018، 20:10.

⁴ سالم العجيلي عبد الله الهوني، مصدر سابق، ص 101.

⁵ محمد حردان علي الهيتي، دور منظمة المؤتمر الإسلامي في تفعيل العلاقات بين الدول الإسلامية، أطروحة دكتوراه في الدراسات الدولية، المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العراق، 2004، ص 85.

⁶ السفير عبد الله عبد الرحمن عالم، التضامن الإسلامي في المجال السياسي، أعمال ندوة التضامن الإسلامي، العالم الإسلامي - المشكلات والحلول، م 2، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة - السعودية، 2-4 مارس 2014، ص 29.

1- 2 دور المنظمة في تسوية السلمية للمنازعات بين الدول الأعضاء

لم تتدخل منظمة المؤتمر الإسلامي في جميع النزاعات التي قامت بين الدول الأعضاء ، والنزاعات التي تدخلت فيها كان دورها مختلف في حلها، فمجموعة من النزاعات تجاهلتها المنظمة مثل النزاع بين المغرب والجزائر 1976، والنزاع بين مالي وبوركينا فاسو 1985.

ومجموعة أخرى من النزاعات أصدرت المنظمة تجاهها قرارات معينة ولم تتدخل في عملية تسويتها مثل النزاع السوداني الأوغندي 1979، والنزاع الأردني الفلسطيني، 1980-1981 والنزاع الليبي التشادي 1987، فقد فضلت تركها لجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية.

أما المجموعة الثالثة هم النزاعات التي تدخلت المنظمة في عملية تسويتها مثل النزاع الباكستاني البنجلادشي 1971-1974، النزاع العراقي الإيراني 1980-1988، والنزاع العراقي الكويتي 1990-1991، ويرجع سبب تدخل المنظمة في النزاع بين باكستان وبنجلاديش ، وبين إيران والعراق إلى أن هذين النزاعين لا يقعان في الاختصاص الإقليمي لأي تنظيم إقليمي آخر غير منظمة المؤتمر الإسلامي.¹

النزاعات التي تدخلت المنظمة في عملية تسويتها:

1- دور المنظمة في تسوية النزاع الباكستاني البنجلادشي 1971-1974.

في البداية ظهر النزاع بين باكستان وبنجلاديش كنزاع داخلي بين شطري دولة باكستان (باكستان الشرقية وبنجلاديش حاليا، وباكستان الغربية باكستان حاليا)، إلا أنه تحول إلى نزاع دولي بتدخل الهند في النزاع.²

جاء النزاع نتيجة التفاوت الاجتماعي والثقافي بين شطري باكستان، وتفاقم النزاع بعد إجراء الانتخابات في الجزأين من باكستان سنة 1971،³ حيث فاز فيها البنجلادشي بأغلبية المقاعد في الجمعية الوطنية، إلا أن الجزء الغربي (باكستان حاليا) رفضت تسليم السلطة للفائزين الشرعيين ، هذا ما تسبب في حرب أهلية سنة 1971 وخلال تلك الحرب قامت المنظمة بإرسال الأمين العام للمنظمة تنكو عبد الرحمن⁴ رئيس وزراء ماليزيا الأسبق،

¹ مبيضين مخلد عبيد، مرجع سابق، ص 44 . 45.

² محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي وتسوية المنازعات، مرجع سابق، ص 50.

³ Ihsan Qadir and Saifur Rehman, Organization of Islamic Co-operation (OIC) and Prospects of Yemeni Conflict Resolutions: Delusion or Plausible Reality, journal of Political Studies, Vol 2, Issue 2, 2015, p368.

⁴ تنكو عبد الرحمن، رجل دولة ماليزي ولد سنة 1903 درس في لندن، تقلد عدة مناصب منها زعيما للمجلس التشريعي ووزيرا أولا، ووزيرا للداخلية في الملايو سنة 1955، ولعب دور في استقلال الملايو، وتم انتخابه سكرتيرا عاما للمؤتمر الإسلامي من 1969-1972، للمزيد ينظر عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 1، ص 795.

الفصل الثاني: نشاطات المنظمة وعلاقتها بالمنظمات الدولية

إلى كل من باكستان وبنجلاديش برفقة ممثلون من الكويت وإيران لإيجاد حل سياسي، إلا أن السلطات الهندية منعتهم من دخول البلد، على أساس أن منظمة المؤتمر الإسلامي سبق وأن طردت الممثل الهندي من مؤتمرها الإسلامي الأول سنة 1969،¹ نتيجة لذلك فشلت المهمة، وأعدت المنظمة بذل جهودها للتوسط بين البلدين، وكلفت الأمين العام بالاتصال بذو الفقار بوتو² في إسلام آباد والشيخ مجيب الرحمن في دكا بهدف عقد اجتماع بينهم وبين وفد من ستة أعضاء (الجزائر، إيران، ماليزيا، المغرب، الصومال، تونس) بهدف التوصل إلى اتفاق ومصالحة ومساعدة كلا الزعيمين على حل المشاكل.

قامت المنظمة بتشكيل لجنة المصالحة، وعملت اللجنة بالاتصال بذو الفقار ومجيب الرحمن، لكن اللجنة تلقت ردا من رئيسة الوزراء الهندية أنديرا غاندي³ بأن الشيخ مجيب الرحمن لا يرحب باستقبال لجنة المصالحة، مما أدى إلى فشل محاولة الوساطة مرة ثانية.⁴

عمل الأمين العام للمنظمة بإعادة محاولة التوسط للمرة الثالثة بين باكستان وبنجلاديش في أواخر سنة 1973، إلا أن مجيب الرحمن رفض تلك المحاولة ما لم تعترف باكستان بدولة بنجلاديش، ووافقت باكستان على هذا الشرط وأكدته في سياق الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة الإسلامي الثاني.

بعد اعتراف باكستان بدولة بنجلاديش تم حل النزاع وتسويته عن طريق بعثة المساعي الحميدة التي أرسلتها المنظمة في سنة 1974 لتسوية النزاع بين باكستان وبنجلاديش، مما سبق يتضح أن المنظمة قد حققت نجاحا في تسوية النزاع الباكستاني البنجلاديشي نتيجة اعتراف باكستان ببنجلاديش.⁵

¹ Abdullah al-Ahsan ,Conflict among Muslim Nations :Role of the OIC in Conflict Resolution ,INTELLECTUAL DISCOURSE ,VOL 12, NO 2,2004, p 141-142.

² بوتو ذوالفقار، سياسي باكستاني ولد سنة 1928، تولى رئاسة باكستان بعد هزيمتها على يد الهند في ديسمبر 1971، قام بالعديد من الإصلاحات السياسية والاقتصادية عند توليه رئاسة الجمهورية، اتهم بالابتعاد عن الممارسات الديمقراطية، قامت المظاهرات ضده، وبعدها وضع تحت الإقامة الجبرية وحكم عليه بالإعدام في أبريل 1979، للمزيد ينظر، عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 1، ص 588.

³ أنديرا غاندي، قائدة هندية كرس حياتها لخدمة الهند ولدت يوم 19 نوفمبر 1917 نشأة نشأ وطنية عملت تحت قيادة المهاتما غاندي، بعد وفاته تسلم والدها منصب رئيس وزراء الهند وأصبحت المساعدة الرئيسية له، وفي سنة 1962 كلفت بالإشراف على إستراتيجية الدفاع الوطني، عاشت معظم حياتها لترسيخ وحدة الهند الوطنية وإخراجها من الانقسامات الاجتماعية، توفيت سنة 1984، للمزيد ينظر، عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 4، ص 310 . 314.

⁴ Abdullah al-Ahsan, op, cit, p 141- 142 .

⁵ محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي وتسوية المنازعات، مرجع سابق، ص 51 . 52.

2- النزاع العراقي الإيراني 1980 - 1988

بعد نجاح الثورة الإسلامية في إيران توترت العلاقات بين إيران والعراق وخاصة بعد سقوط نظام الشاه بهلوي محمد رضا سنة 1979 مما أدى إلى وقوع مواجهة عسكرية يوم 22 سبتمبر 1980، مما أدى إلى دخول الدولتان في حرب خطيرة لمدة ثماني سنوات.¹

بمجرد اندلاع الحرب تدخلت المنظمة بسرعة للتوسط لحل النزاع وعقدت المنظمة مؤتمر وزراء الخارجية في دورة استثنائية في نيويورك، وقامت بتشكيل اللجنة الإسلامية للمساعي الحميدة برئاسة الرئيس الباكستاني ضياء الحق² بهدف جلب الأطراف المتحاربة للمفاوضات، قامت اللجنة بالعديد من الزيارات لبغداد وطهران من أجل تسوية النزاع بشكل سلمي،³ وخلال تلك الزيارة رفض آية الله الخميني مقابلتها، إلا أن الرئيس صدام حسين⁴ رحب بالمبادرة وأكد أن العراق تشجع كل مبادرة سلمية تقوم بها منظمة المؤتمر الإسلامي.⁵

دع مؤتمراً القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة سنة 1981 بإعادة تشكيل البعثة، وإعادة تسميتها باسم لجنة السلام الإسلامية، ودعا المتحاربين لعقد قمة في بغداد لوقف القتال، وأعلن المؤتمر أن الدول الأعضاء وافقت على تشكيل قوة طوارئ إسلامية مكلفة بمهمة ضمان تنفيذ وقف إطلاق النار، وواصلت اللجنة مساعيها لوقف إطلاق النار وقدمت عدة مقترحات، حددت اللجنة بأن ممر شط العرب المائي⁶ هو محور القضية الرئيسية للخلاف بين البلدين، واقترحت مواصلة المفاوضات من أجل التسوية السلمية، واقترحت موعد وقف إطلاق النار.

¹ محمد حردان علي الهيبي، مرجع سابق، ص 89.

² ضياء الحق، هو رجل دولة باكستاني عسكري ولد سنة 1924، درس في كلية تستيفن في دلهي، وعين ضابطاً في سلاح الخيالة سنة 1945، تقلد العديد من المناصب العسكرية، وشارك في الحرب الهندية الباكستانية سنة 1965، وأصبح رئيساً لجمهورية باكستان وشارك في المؤتمرات الإسلامية الدولية، للمزيد ينظر، عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج3، ص 739 - 740.

³ Abdullah al-Ahsan, op. cit, p 142.

⁴ صدام حسين، (1937-2006) رئيس جمهورية العراق ما بين 1979 - 2003، سطع نجمه إبان انقلاب حزب البعث الذي دعا لتبني أفكار القومية العربية لعب دور بارز في انقلاب 1968، حافظ على السلطة بخوضه حرب الخليج الأولى 1980-1988، وقام بغزو الكويت (حرب الخليج الثانية 1991)، صمد في وجه الغرب ودعم القضية الفلسطينية تمت إزاحته عن السلطة سنة 2003 من طرف الولايات المتحدة بحجة امتلاكه لأسلحة الدمار الشامل، ألقى القبض عليه يوم 13 ديسمبر 2003 وحكموا عليه بالإعدام شنقاً، وتم إعدامه فجر يوم السبت 30 ديسمبر 2006، للمزيد ينظر عيسى جبران، مرجع سابق، ص 374 - 377.

⁵ إسلام محمد عبد ربه المغير، الحرب العراقية الإيرانية 1980-1988، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015، ص 193 - 194.

⁶ ممر شط العرب، يقع في الجزء الجنوبي من العراق تكونت مياهه نتيجة النقاء مياه الدجلة والفرات، يبلغ طوله 204 كلم يعتبر محور الصراع الدولي في الشرق الأوسط لأهميته الاقتصادية والعسكرية، و يعتبر سبب الأزمة الحدودية العراقية، للمزيد ينظر، عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 3، ص 475.

إلا أن إيران لم تبدي الاهتمام لهذه المقترحات، ولم يقدر لهذا المشروع النجاح بسبب التعنت الإيراني لتوقعها الانتصار في الحرب وشكها بأن المنظمة منحازة للعراق،¹ فقد تراجع دور المنظمة بتدخل مجلس الأمن وإصداره قرار رقم 598 سنة 1987 لتسوية النزاع، وفي أوت 1988 توقفت الحرب بعد إعلان إيران قبولها لقرار مجلس الأمن رقم 598.

3 - النزاع العراقي الكويتي 1990 - 1991

قام الجيش العراقي بغزو شامل للكويت يوم 2 أوت 1990 أثناء انعقاد المؤتمر التاسع عشر لوزراء الخارجية في القاهرة، وبعد الاجتماع الطارئ لوزراء الخارجية العرب الذي شجب عملية التدخل العراقي، بادر المؤتمر بإصدار بيان حول الوضع بين العراق وإيران،² وطالب البيان القوات العراقية بالانسحاب الفوري من الكويت، وضرورة الالتزام بمبادئ ميثاق المنظمة الذي ينص على ضرورة تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية.³

قبيل اندلاع حرب الخليج الثانية وجه الأمين العام للمنظمة نداءه في 14 جانفي 1991 إلى الرئيس صدام حسين يأمره بسحب قواته من الأراضي الكويتية من أجل تسوية الخلافات بينهم، والمساعدة على إعادة جو التفاهم والصداقة،⁴ وعملت المنظمة على إصدار العديد من القرارات التي أدانت الغزو العراقي للكويت، وطالبت العراق بالالتزام بقرارات المنظمة والاعتراف الرسمي بدولة الكويت واستقلال أراضيها.⁵ بعد حدوث الحرب في 17 جانفي 1991 تراجع دور المنظمة لكي تفسح الطريق أمام الحل العسكري،⁶ وبعد تحرير الكويت تم انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية العشرون الذي رحب باستعادة الكويت لسيادتها واستقلالها ووحدة أراضيها، وأكد المؤتمر على ضرورة التزام العراق بتنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي وذلك لعدم تكرار العراق لعدوانها.⁷

¹ Abdullah al-Ahsan, op. cit, p144 - 145

² مبيضين مخلد عبيد، مرجع سابق، ص 46.

³ البيان الخاص بالوضع بين العراق والكويت، الصادر عن مؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية القاهرة، 1990، متاح في الموقع:

<https://www.oic-oci.org/confdetail/?cid=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019 /01/16 ، 14:10.

⁴ محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي وتسوية المنازعات، مرجع سابق، ص 58.

⁵ طارق حسني أبو سنة، المؤتمر الإسلامي العشرون لوزراء الخارجية، في مجلة السياسة الدولية، تصدر عن مركز الدراسات السياسية بالأهرام، القاهرة، العدد 106، 1991، ص 164.

⁶ مبيضين مخلد عبيد، مرجع سابق، ص 46.

⁷ سالم العجيلي عبد الله الهوني، مصدر سابق، ص 92.

الملاحظ أن فشل المنظمة يرجع لعدم محاولتها استخدام الأدوات المنصوص عنها في ميثاقها لتسوية النزاعات سلمياً، وانحيازها للكويت وعدم فعاليتها لحل النزاع.¹

يعود تعثر وفشل المنظمة في تحقيق التضامن الإسلامي المنشود وتسوية النزاعات بين الدول الأعضاء يعود إلى عدة عوامل أهمها:

- 1 الحدود التي كان النظام العالمي السابق (في ظل الحرب الباردة) يسمح للمنظمة التحرك ضمنها، فقد كان من الطبيعي أن يعرقل أي مبادرة تقوم بها المنظمة تتعارض مع أهداف أحدهما (الو.م.أ-الإتحاد السوفيتي).
 - 2 عدم تلاؤم إستراتيجيات الدول الإسلامية المتنازعة مع بعضها البعض، أو بينها وبين المنظمة كمجموعة.
 - 3 عدم اعتمادها على منهجية إسلامية لمعالجة النزاعات بين الدول الإسلامية، وهي المنهجية التي حددها القرآن الكريم لقوله تعالى ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيَّ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾ (سورة الحجرات: الآية 9).
- إلا أن المنظمة اعتمدت إستراتيجية تستبعد اللجوء إلى القوة من أجل تحميل الطرف الباغي لقبول المصالحة، فقد حددت في ميثاقها أسس حل المنازعات بين الدول الإسلامية بالطرق السلمية وهي: المفاوضة أو الوساطة أو التوفيق أو التحكيم.²

ب) دور المنظمة في الكفاح من أجل تقرير المصير

أيدت منظمة المؤتمر الإسلامي كفاح الشعوب الإسلامية في تقرير مصيرها، وذلك من خلال الكفاح ضد تدخل الدول العظمى في شؤون الدول الإسلامية، فقد حظيت القضية الأفغانية باهتمام المنظمة، وكذلك عملت المنظمة على مساندة حقوق الأقليات المسلمة في البلدان غير أعضاء في المنظمة.³

ب-1 القضية الأفغانية

على إثر الاجتياح السوفيتي لأفغانستان سنة 1979 واستيلائه على السلطة بها أدرجت القضية الأفغانية على جدول أعمال المنظمة، ووضعت في مكان بارز من أولويات المنظمة للنظر في هذا الوضع الجديد ، وإعلان الجهاد ضد القوات السوفيتية الغازية.⁴

¹ مبييضين مخلد عبيد، مرجع سابق، ص 46.

² السماك محمد ، منظمة المؤتمر الإسلامي . الدور المعطل، في مجلة الشؤون الأوسط، تصدر عن دار المنظمة، لبنان، العدد7، أبريل 1992، ص 4.

³ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 119.

⁴ توفيق بوعشبة، مرجع سابق، ص 64.

الفصل الثاني: نشاطات المنظمة وعلاقتها بالمنظمات الدولية

عملت المنظمة على تعليق عضوية النظام الأفغاني، ودعت الاتحاد السوفيتي للانسحاب الكامل والفوري من الأراضي الأفغانية،¹ وذلك من أجل تمكين الشعب الأفغاني المسلم من ممارسة حقه في تقرير مصيره ومستقبله السياسي، ونادت المنظمة جميع الدول الأعضاء لتقديم المساعدة وتخفيف ألام اللاجئين الأفغان. في جانفي 1980 عقدت منظمة المؤتمر الإسلامي دورة استثنائية في إسلام آباد، أدانت فيها الاحتلال السوفيتي بوصفه انتهاكا صارخا لميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي والأمم المتحدة، وفي سنة 1980 أنشأت المنظمة لجنة لتقوم بدور الوساطة بين الاتحاد السوفيتي والمجاهدين الأفغان، واستمرت جهود المنظمة الرامية إلى انسحاب الاتحاد السوفيتي من الأراضي الأفغانية.²

شكلت المنظمة لجنة وزارية مكونة من الأمين العام للمنظمة وممثلين من غينيا وإيران وباكستان وتونس للتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة في جهوده لإيجاد حل للمشكلة، ورغم كل تلك المساعي التي قامت بها المنظمة غير أنها لم تتجح في جلب الأطراف المتنازعة إلى التفاوض.³

بقيت القضية الأفغانية تحتل موقع الصدارة في جدول أعمال المنظمة واعتبرته احتلال غير شرعي، وأنه لا يمكن قبول أي تسوية سوى الانسحاب الكامل للقوات السوفيتية من أفغانستان، فقد أرسل الرئيس السوفيتي ميخائيل جورباتشوف⁴ في أوت 1987 رسالة إلى القمة الإسلامية الخامسة بالكويت يتعهد فيها بسحب قواته من أفغانستان، وبالفعل سحب ثمانية آلاف جندي عشية القمة الإسلامية كمبادرة لحسن النوايا، ورحبت المنظمة بانسحاب آخر فرقة للجنود من الأراضي الأفغانية في فيفري 1989، واستمرت المنظمة في أعمال الوساطة لعقد اتفاقية بين فصائل المجاهدين حتى سنة 1992.⁵

¹ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 152.

² قرار رقم 3/3 بشأن الوضع في أفغانستان، الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث، مكة المكرمة السعودية، 1981، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?CID=9&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 18/01/2019، 22:06.

³ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 133.

⁴ ميخائيل جور باتشوف، رئيس الإتحاد السوفيتي عام 1985، ولد سنة 1931 إلتحق بجامعة الدول العربية في موسكو سنة 1950 والحزب الشيوعي سنة 1952 تدرج في الوظائف حتى صار رئيسا للجنة الإقليمية للحزب الشيوعي في ستافروبول، وفي 1991 عاشت البلاد انقلابا عسكريا تسلم فيه نائب الرئيس السلطة وبعد ثلاثة أيام أعيد جورباتشوف رئيسا للدولة وبعدها استقال من رئاسة الحزب الشيوعي وأوصى بحل اللجنة المركزية للحزب وبعد مغادرته روسيا تقلد في الغرب رئيسا للصليب الأخضر الدولي الذي أعلن الصليب الأحمر الدولي واختيرت جنيف مقرا له، للمزيد ينظر ر، عبد الفتاح أبو عيشة، موسوعة القادة السياسيين عرب وأجانب، ط1، دار أسامة، عمان، الأردن، 2002، ص ص 90 - 92.

⁵ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 153 - 154.

ب-2 قضية الأقليات المسلمة

يوجد أكثر من 500 مليون مسلم يقيمون في دول غير إسلامية، وتشكل هذه الأقليات المسلمة ¹ ثلث إجمالي عدد المسلمين في العالم، ونظرا لتعقيدات و الإضطهادات الاجتماعية والسياسية والثقافية التي تواجه هؤلاء المسلمين،² فقد أدت هذه الحركة المضاد للإسلام لسعي المنظمة للاهتمام بقضايا الأقليات ، باعتبار أن منظمة المؤتمر الإسلامي المنظمة الدولية الوحيدة التي تضم جميع البلدان الإسلامية والتي أخذت على عاتقها الاهتمام بقضايا المسلمين خارج العالم الإسلامي.³

بدأت المنظمة الاهتمام بقضايا الأقليات المسلمة منذ انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية الثالث سنة 1972، بهدف توفير الضمانات التي تؤدي إلى تمتع هذه الأقليات بحقوقها السياسية والدينية،⁴ و قامت المنظمة بإنشاء إدارة الجاليات المسلمة في الدول غير الأعضاء، بهدف القيام بتوفير البيانات والمعلومات والإحصائيات عن هذه الجاليات، وتنظيم الاتصال بها ورعاية شؤونها ، وعملت المنظمة على دعوات حكومات هذه الدول باحترام الحقوق الشرعية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والدينية للأقليات المسلمة في الدول التي تعيش فيها،⁵ ومن أهم قضايا المسلمين في الدول غير الأعضاء التي اهتمت بها المنظمة ولعبت فيها دور مهم هي:

1- قضية المسلمين في جنوب الفلبين:

شغلت قضية المسلمين في جنوب الفلبين اهتمام منظمة المؤتمر الإسلامي لكونها أقلية تتعرض لكل أشكال القمع والإبادة على يد الحكومة الكاثوليكية في مانيلا، فقد ساءت أحوال جنوب الفلبين سنة 1973 مما أدى لعقد اجتماع طارئ لوزراء خارجية الدول الإسلامية ، والذي أنشئت بمقتضاه اللجنة الوزارية الرباعية (ليبيا، السعودية، السنغال، والصومال) المكلفة بإيجاد حل سلمي لهذه المشكلة ، وفي سنة 1976 تم التوصل لعقد

¹ يختلف مصطلح الأقليات الإسلامية عن مفهوم الجاليات الإسلامية في الدول الغير الإسلامية، الجاليات هي جماعات من المسلمين يقيمون في تلك البلاد بغرض الكسب أو الدراسة ثم العودة ولا يعتبرون مواطنين في تلك الدول ، بخلاف الأقليات المسلمة ؛ فهم المسلمون الذين يعيشون في دول ذات أغلبية غير مسلمة تتمتع بصفة المواطنة، للمزيد ينظر، محمد عوض الهزلي، حاضر العالم الإسلامي وقضاياها السياسية المعاصرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2012، ص 301.

² Paoyee Waesahmae, The Organization of the Islamic Cooperation and the Conflict in Southern Thailand for the Degree of Master of International Relations (MIR), School of History, Philosophy. Political Science and International Relation, Victoria University of Wellington U. S. A , 2012 ,p 16 .

³ تقرير الأمين العام بشأن وضع الجماعات والمجتمعات المسلمة في الدول غير أعضاء، مقدمة إلى الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، غينيا، ديسمبر 2013، ص 1.

⁴ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 870.

⁵ سهيل حسين الفتلاوي، مبادئ المنظمات، مرجع سابق، ص 327.

اتفاقية تعرف باتفاقية طرابلس بين حكومة الفلبين وجبهة تحرير مورو، أقرت بموجبها الحكومة منح الحكم الذاتي لثلاثة عشر إقليم في جنوب الفلبين بشرط عدم المساس بوحدة الأراضي الفلبينية.¹

اعترفت المنظمة بجبهة مورو الوطني الموقعة على اتفاقية طرابلس في 23 ديسمبر 1976 الممثل الشرعي للمسلمين في جنوب الفلبين، ودعت المنظمة إلى تقديم المساعدات إلى جبهة مورو من أجل تحقيق التحرر والاستقلال²، ودعت المنظمة إلى إجراء مفاوضات سلام رسمية من أجل تنفيذ الكامل لاتفاقية طرابلس 1976، وفي سنة 1996 توسطت المنظمة لتوقيع على اتفاقية سلام بين جمهورية الفلبين والجبهة الوطنية لتحرير مورو من أجل إيجاد حل سياسي وعادل ونهائي لمشكلة الفلبين، وتمت مشاركة جبهة مورو في نشاطات منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل تحسين أحوالها.³

2- القضية القبرصية:

تقع جزيرة قبرص بين تركيا واليونان توجد بها أقليات مسلمة، حيث قامت اليونان بضم قبرص إليها بالقوة، وعلى إثر ذلك انقسمت قبرص سنة 1974 إلى دولتين قبرص التركية وقبرص اليونانية⁴ واهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي بقضية القبارصة الأتراك وأعربت عن مشروعيتهم في جهودهم الهادفة لانتزاع حقوقهم المغتصبة من طرف القبارصة اليونانيين⁵، ودعتهم المنظمة لتسوية عادلة تكون مقبولة للطرفين (القبارصة الأتراك والقبارصة اليونانيين) من خلال تبادل الاعترافات من أجل الوصول لحل دائم للقضية.⁶

3- مسلمو إقليم كشمير:

يقع إقليم كشمير بين الهند وباكستان وتوجد به أقلية مسلمة، وينقسم الإقليم إلى جزأين 60% يتبع الهند و40% يتبع باكستان⁷، ويقع في الإقليم أقلية مسلمة تسمى شعب جامو وكشمير، فقد اندلعت حروب بين الهند

¹ محمد حردان علي الهيبي، مرجع سابق، ص 141-142.

² سهيل حسين الفتلاوي، مبادئ المنظمات، مرجع سابق، ص 341.

³ قرار رقم 25/47 بشأن قضية المسلمين في جنوب الفلبين الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الخامس والعشرين، قطر، 1998 متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?CID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/01/16، 20:45.

⁴ فؤاد بلخير، مرجع سابق، ص 97.

⁵ وليد محمود أحمد، منظمة المؤتمر الإسلامي والمشكلة القبرصية، في مجلة العلوم الإسلامية، تصدر عن كلية العلوم الإسلامية، العراق، م 2، العدد الرابع، 2009، ص 199.

⁶ البيان الختامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن والعشرين، بامكو - جمهورية مالي، 2001، متاح في الموقع:

<https://www.oic-oci.org/confdetail/?CID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/01/17، 14:30.

⁷ محمد عوض الهزايمة، مرجع سابق، ص 408.

وباكستان حول هذه الأقلية.

منذ عام 1970 احتلت قضية كشمير موقعا دائما في جدول أعمال المنظمة، وعبرت جميع الدول الإسلامية لدعمها لشعب جامو وكشمير وتأييدها لحقه في تقرير مصيره، وتبنى المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية عام 1990 قرارا يدعو الهند وباكستان إلى إيجاد حل لهذه القضية وفقاً لقرارات مجلس الأمن، وإجراء استفتاء شعبي تحت إشراف الأمم المتحدة، من أجل تحديد مصير شعب كشمير في تقرير مصيره. عملت المنظمة على طرح قضية انتهاك حقوق الإنسان في كشمير على المحافل الدولية ودعت القوات الهندية للانسحاب الكامل من كشمير،¹ وعملت على إيجاد تسوية سلمية لهذه القضية وأرسلت المنظمة العديد من البعثات لتقصي الحقائق في كل من جامو وكشمير وقامت بالتوسط بين الهند وباكستان، إلا أن الهند رفضت ذلك باعتقاد أن المنظمة منحازة لباكستان وعملت المنظمة على إيجاد حل سلمي للمشكلة وإنهاء معانات شعب كشمير.²

4- مسلمو البوسنة والهرسك:

تقع جمهورية البوسنة والهرسك في يوغسلافيا الفدرالية سابقا، إذ أرادت البوسنة الانفصال وتكوين دولة مستقلة فتعرضت لعملية إبادة واسعة من طرف الصرب،³ وأدانت منظمة المؤتمر الإسلامي العدوان على البوسنة والهرسك، وما تمارسه القوات الصربية من أعمال عنف، ودعت المنظمة إلى تجريد القوات الصربية من السلاح ووضعها تحت رقابة دولية فعالة.⁴ طالبت المنظمة مجلس الأمن باتخاذ التدابير الضرورية لضمان تنفيذ وقف العدوان الصربي على البوسنة ودعت الدول الأعضاء إلى قطع جميع العلاقات الاقتصادية مع صربيا، وعملت المنظمة على إنشاء مجموعة عمل دائمة لمتابعة القضية، وعقدت المنظمة ثلاثة اجتماعات طارئة لوزراء الخارجية وأصدرت 35 قراراً، وتعهدت المنظمة بمتابعة تنفيذ اتفاقية دانتون للسلام التي أنهت العدوان، فقد استطاعت المنظمة تحقيق قراراتها إذ تضمنت عدم الاعتراف بصربيا وتجميد أصولها الدولية، وإنشاء محاكم لتحقيق في جرائم الحرب.⁵

¹ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 160 . 162.

² محمد حردان علي الهيتي، مرجع سابق، ص 143.

³ فؤاد بلخير، مرجع سابق، ص 97 .

⁴ وكالة الأنباء الإسلامية، البوسنة والهرسك قصة شعب مسلم يواجه العدوان، ط 1، دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت، 1992، ص 162.

⁵ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 159.

ثانيا: دور المنظمة في تعزيز التعاون الاقتصادي

أولت منظمة المؤتمر الإسلامي الجانب الاقتصادي أهمية كبيرة وذلك بإبرازه كهدف من أهدافها الأساسية وذلك من أجل تعزيز وتحقيق التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الإسلامية، وعقدت المنظمة اتفاقيات وقامت بإنشاء مجموعة من المؤسسات من أجل تفعيل العلاقات الاقتصادية بين الدول الأعضاء.

1- تنظيم العلاقات الاقتصادية والفنية بين الدول الأعضاء

اعتمدت منظمة المؤتمر الإسلامي مجموعة من الاتفاقيات والتشريعات من أجل تنظيم العلاقات الاقتصادية والفنية وتهيئة الظروف القانونية لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء ومن أهم هذه الاتفاقيات هي:

أ) الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والتجاري والفني بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي:

تم إقرار الاتفاقية من قبل المؤتمر الإسلامي الثامن لوزراء الخارجية المنعقد في 1977 بطرابلس، وهي أول اتفاقية في مجال التعاون الاقتصادي والتجاري ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ سنة 1981¹ بعد تصديق الدول الأعضاء على هذه الاتفاقية، وكان الهدف من هذه الاتفاقية هو تطوير علاقات التعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء، وذلك باعتبارها إحدى الوسائل الرئيسية التي يمكن من خلالها دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الإسلامية.²

تتكون الاتفاقية من دباجة وأربعة عشر مادة موزعة على أربعة فصول تتعلق الفصول الثلاثة أولى بالتعاون في المجالات الاقتصادية والفنية والتجارية والفصل الرابع عبارة عن أحكام ختامية.

أولا التعاون الاقتصادي : نصت الاتفاقية من أجل تحقيق التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء يجب الالتزام بما يلي:

- تقديم الحوافز والضمانات لتشجيع انتقال رؤوس الأموال والاستثمارات بين الدول الأعضاء.
- تشجيع إنشاء المشروعات المشتركة التي تحقق فوائد اقتصادية واجتماعية واسعة.
- إعداد الدراسات حول استكشاف فرص الاستثمار وتحديد الإمكانيات في المشروعات المشتركة.

¹ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر نفسه، ص 262.

² محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، في مجلة الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد 111، 1993، ص 33.

- تشجيع استعمال الإمكانيات المتوفرة في مجال الإنتاج الغذائي بين الدول الأعضاء، والتعاون فيما بينها لتلبية احتياجاتها من المواد الغذائية.¹

ثانيا التعاون الفني: تلتزم الدول الأعضاء لتحقيق التعاون الفني على ما يلي:

- العمل على تبادل الخبرات والإمكانيات الفنية المتاحة للدول الإسلامية من خلال تبادل الخبراء والبحوث والمنح الدراسية، وإبرام المؤتمرات والندوات العلمية والتقنية.

- تبادل الخبرات والمهارات الفنية وإنشاء مؤسسة إسلامية للعلوم المتقدمة والتكنولوجيا بين الدول الأعضاء.²

ثالثا التعاون التجاري: نصت الاتفاقية من أجل تحقيق التعاون التجاري بين الدول الأعضاء الالتزام بما يلي:

- تطبيق معاملة تجارية متساوية بين الدول الأعضاء، والتي من ضمنها تحرير التجارة وذلك عن طريق إزالة العوائق الجمركية المطبقة على الصادرات والواردات فيما بين الدول الأعضاء.

- إقامة المعارض للتعريف بمنتجات الدول الإسلامية.³

ب) اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

أقرت منظمة المؤتمر الإسلامي هذه الاتفاقية خلال انعقاد المؤتمر الإسلامي الثاني عشر لوزراء الخارجية

المنعقد في بغداد سنة 1981، ودخلت حيز التنفيذ سنة 1988، وضعت الاتفاقية مجموعة من المبادئ

الأساسية من أجل تشجيع حركة انتقال رؤوس الأموال بين الدول الأعضاء وحماية الاستثمارات من الأخطار

التجارية، وحماية انتقال رؤوس الأموال بين الدول الأعضاء.⁴

تتكون الاتفاقية من ديباجة وخمس وعشرون مادة موزعة على أربعة فصول، وأهم ما جاء في هذه الاتفاقية

ما يلي:

تشجيع وحماية الاستثمار: وذلك من خلال

- تعهد الدول الأعضاء بخلق مجالات وفرص استثمار ورؤوس الأموال وتشجيع الاستثمار بها بما يتلاءم مع

ظروف كل دولة.⁵

¹ الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري، المواد من 1 إلى 4.

² الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري، المواد من 5 إلى 7.

³ الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري. المواد من 8 إلى 12.

⁴ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 262 - 263.

⁵ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 34.

- السماح بانتقال رؤوس الأموال فيما بين الدول الأعضاء وإفراح مجالات وفرص استثمار وتقديم التسهيلات لجذب رؤوس الأموال.
- يستمر التزام الدولة المستقبلية للاستثمار بالحقوق والامتيازات الممنوحة للمستثمر حتى في حالة انسحاب الدولة من الاتفاقية.
- الالتزام بالقوانين واللوائح السارية من المستثمرين في الدول المضيفة والامتناع عن أي عمل من شأنه الإخلال بالنظام العام.¹

ضمانات الاستثمار: وذلك من خلال

- العمل على إنشاء مؤسسة إسلامية لضمان الاستثمار، كجهاز فرعي للمنظمة.
 - تسوية المنازعات التي قد تنشأ بين أطراف هذه الاتفاقية عن طريق التوفيق والتحكيم.²
- الفصل الرابع جاء عبارة عن أحكام ختامية.

2 - المؤسسات العاملة في ميدان التعاون الاقتصادي

أدرجت القضايا الاقتصادية على جدول أعمال منظمة المؤتمر الإسلامي منذ وقت مبكر وذلك خلال انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور سنة 1974، إذ أشير إلى القضايا الاقتصادية التي كانت تواجه الدول الأعضاء عموماً، وذلك من أجل تعزيز نشاطات التعاون الاقتصادي بين بلدانها الأعضاء، قامت المنظمة بجهود مكثفة لإقامة مختلف المؤسسات والوكالات المتخصصة في المجال الاقتصادي، ومن أهم الإنجازات التي حققتها المنظمة في المجال الاقتصادي هي:³

في ديسمبر 1973 أنشأت المنظمة البنك الإسلامي للتنمية، وهو عبارة عن مؤسسة مالية دولية أنشئت طبقاً للبيان الصادر عن مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية المنعقد في جدة، وبدأ البنك عملياته بصورة رسمية يوم 20 أكتوبر 1975،⁴ وكان الهدف الرئيسي للبنك هو التنمية بمعناها الشامل بمعنى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويهدف إلى تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء، والمساعدة في تنمية التجارة الخارجية

¹ الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمار بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المواد من 2 إلى 9.

² الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمار بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المواد من 10 إلى 17.

³ (———)، السوق الإسلامية المشتركة التكامل التدريجي والنتائج المتوقعة، في مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، تصدر عن مركز أنقرة بتركيا، {د. ع}، 2005، ص 4.

⁴ البنك الإسلامي للتنمية، لمحة موجزة عن مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، إدارة السياسات والتخطيط الإستراتيجي، {د-م}، 2005، ص 6.

الفصل الثاني: نشاطات المنظمة وعلاقتها بالمنظمات الدولية

بين الدول الأعضاء خاصة في ميدان السلع الإنتاجية، وإنشاء صناديق خاصة وإدارتها لأغراض معينة من بينها صندوق لمعارضة المجتمعات الإسلامية في الدول الغير الأعضاء.¹

قدم البنك الإسلامي للتنمية منذ قيامه العديد من التمويلات والمساعدات المالية في مختلف الأقطار الإسلامية التي تواجه الصعوبات ، ومن بين الدول التي قدم لها المساعدة هي: أفغانستان، ألبانيا، أذربيجان، البوسنة والهرسك، غينيا، لبنان، موزمبيق، فلسطين، طاجاكستان، الصومال، أوغندا، اليمن، غينيا بيساو، وسيراليون.²

وفي سنة 1976 تأسست اللجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بناء على قرار المؤتمر السابع لوزراء الخارجية المنعقد في تركيا، تتألف اللجنة من جميع ممثلي الدول الأعضاء بالمنظمة، وتهدف اللجنة إلى:

- استعراض ومتابعة تنفيذ قرارات مؤتمرات وزراء الخارجية للدول الأعضاء.

- وضع وتنفيذ ومتابعة تقدم التعاون الاقتصادي والثقافي والاجتماعي بين الدول الأعضاء، ودراسة المسائل الاقتصادية والثقافية والاجتماعية.³

وفي سنة 1977 أُنشأت المنظمة مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر الثامن لوزراء الخارجية المنعقد في طرابلس، ويهدف المركز إلى دراسة الهياكل الاقتصادية للدول الأعضاء والقيام بالأبحاث لتوثيق العلاقات التجارية بين الهياكل الإنتاجية للدول الأعضاء.⁴

وفي سنة 1979 أسست المنظمة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية العاشر المنعقد في فاس بالمملكة المغربية، وتهدف الغرفة إلى تطوير وتشجيع الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية فيما بين الدول الأعضاء، وتقديم التوصيات حول حماية المصالح الاقتصادية والأعمال التجارية للعالم الإسلامي وتنظيم المعارض التجارية وتشجيع الاستثمارات والمشروعات المشتركة بين الدول الأعضاء.⁵

¹ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 35.

² محمد حردان علي الهيتي، مرجع سابق، ص 156.

³ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع سابق، ص 334.

⁴ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 34.

⁵ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع سابق، ص 351.

وفي سنة 1984 أنشأت المنظمة اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة، ويقع مقرها بأنقرة بتركيا وتهدف اللجنة إلى متابعة تطبيق قرارات المؤتمر الإسلامي في المجالين الاقتصادي والتجاري، ودعم التعاون بين الدول الإسلامية، وإعداد البرامج والمقترحات التي من شأنها تحسين قدرات الدول الإسلامية.¹

3 - مشروع إقامة السوق الإسلامية المشتركة

إن فكرة إقامة سوق إسلامية تضم كافة البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، فكرة قديمة طرحت أول مرة في مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور سنة 1974، حينها أدركت البلدان الأعضاء بالمنظمة ضرورة تعزيز وتوطيد التعاون فيما بينها، وذلك من خلال توثيق علاقاتها الاقتصادية والتجارية والتغلب على النقاط التي تحول دون النهوض بتلك العلاقات.

ويعتبر مؤتمر القمة الإسلامي الثامن المنعقد بإيران في ديسمبر 1997 بأنه يمثل الخطوة الأساسية وذلك بإصداره قرار بإقامة سوق إسلامية مشتركة لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء ولتنفيذ مختلف الاتفاقيات المبرمة في إطار المنظمة.²

تستوجب إقامة السوق الإسلامية المشتركة مجموعة من الشروط وهي:

- إقامة منطقة للتجارة الحرة والسماح بحرية تدفق عوامل الإنتاج.
- خلق بيئة للتجارة الحرة بين بلدان المنظمة وذلك من خلال موافقة الدول الأعضاء الإسلامية بإزالة الحواجز الجمركية التي تعيق تدفق تجارة السلع والخدمات بين الدول الأعضاء.
- اتفاق الدول الأعضاء على مجموعة من القوانين والتشريعات في مجالات التجارة والاستثمار والإنتاج، وتنسيق سياساتها الاقتصادية.

يعتبر تنفيذ قرار إقامة السوق الإسلامية وتحرير التجارة من أهم شروط نجاح التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء من أجل تحقيق الوحدة والتكامل الاقتصادي.³

¹ جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص 368.

² (—)، السوق الإسلامية المشتركة التكامل التدريجي والنتائج المتوقعة، مرجع سابق، ص 1-6.

³ بلخير فؤاد، مرجع سابق، ص 114 . 115.

معوقات إقامة سوق الإسلامية المشتركة

- هناك مجموعة من العوائق تؤثر تأثيرا مباشرا على محاولة الدول الأعضاء لإنشاء سوق إسلامية مشتركة لتحقيق التكامل الاقتصادي تتمثل فيما يلي:
- غياب الإرادة السياسية الصادقة، وذلك من خلال قبول الدول الأعضاء وتصويتها على مشروع إقامة التكتل والتكامل الاقتصادي، إلا أننا نلاحظ عدم وجود فاعلية من الدول الأعضاء لتطبيقه والعمل على تنفيذه.
 - التفاوت الكبير في الأوضاع الاقتصادية بين الدول الإسلامية.
 - غياب القيادة للعالم الإسلامي لعدم وجود دول تقدم التنازلات والمساعدات للدول الفقيرة.
 - عدم استقرار الدول الإسلامية سياسيا واقتصاديا.
 - ارتباط المؤسسات التجارية الوطنية بشركات أجنبية تضع عراقيل ضد أي تكامل اقتصادي،¹ من خلال سيطرتها على التجارة هذا ما يجعل منها أداة ضغط قوية على جميع الدول، بفرض التبعية على الاقتصاديات الإسلامية لكي تبقى تابعة ومشدودة للضغوط الأجنبية.²

يعتبر مشروع إقامة السوق الإسلامية المشتركة هدف نهائي للتعاون الاقتصادي، فالسوق المشتركة سوف تؤدي للتكامل الاقتصادي ومن ثم إلى تحقيق الوحدة السياسية بين الدول الإسلامية، وتجعل الأمة الإسلامية قوة اقتصادية لا يستهان بها أمام تحديات العولمة،³ وهذا ما لم يتحقق في العالم الإسلامي وتحقق في مناطق أخرى مثل الاتحاد الأوروبي الذي تمكن من تحقيق الوحدة الاقتصادية والسياسية التي تمكنه من مواجهة التحديات.

ثالثا: دور منظمة المؤتمر الإسلامي في تعزيز التعاون الثقافي والإعلامي

اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي منذ نشأتها بالجانب الثقافي، وعملت على دعم الوحدة الثقافية لاعتبار الثقافة عنصر شديد الأهمية في عملية البناء الحضاري العام، فالمنظمة حرصت على دعم دور الثقافة بهدف تنمية التضامن ونشر التفاهم والوثام بين الدول الإسلامية،⁴ وقامت المنظمة بإنشاء مجموعة من المؤسسات الثقافية والإعلامية بهدف تعزيز التفاهم والسلام للعالم.

¹ زياد خليل الدغامين، العولمة وانعكاساتها على العالم الإسلامي في المجالين الثقافي والاقتصادي، ط 1، دار الرازي، عمان. الأردن، 2008، ص 372.

² أيمن صالح فاضل، السوق الإسلامية المشتركة المعوقات والحلول، في مجلة جامعة الملك عبد العزيز. الاقتصاد الإسلامي، السعودية، م 24، العدد 1، 2011، ص 43-44.

³ زياد خليل الدغامين، مرجع سابق، ص 372.

⁴ عبد العزيز بن عثمان التويجري، الثقافة وتنمية التضامن بين الشعوب، في مجلة الإسلام اليوم، تصدرها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إيسيسكو، الرباط، المغرب، العدد 15، 1998، ص 11.

أ) المؤسسات الثقافية

1- صندوق التضامن الإسلامي

تأسس الصندوق وفقا لقرار مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في لاهور سنة 1974، واتخذ الصندوق من جدة مقرا له، ويعمل الصندوق على تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل فيما يلي:

- تقديم المساعدات المادية للأقليات والجاليات الإسلامية، بهدف رفع مستواها الديني والثقافي والاجتماعي.
- يساهم في عملية بناء المساجد والمستشفيات لمساعدة الأقليات.¹

أنشأ صندوق التضامن الإسلامي مؤسسات علمية وثقافية لنشر التربية الإسلامية بين الدول الإسلامية وتتمثل فيما يلي:

- أنشأ الجامعات مثل الجامعة الإسلامية في النيجر وأوغندا وماليزيا وبنغلاديش، وأنشأ المعاهد والمراكز والمعاهد الثقافية مثل المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث الإسلامية في مالي، والمركز الثقافي في جزر القمر، ومركز البحوث في التاريخ والفنون والثقافة الإسلامية بإسطنبول، ولجنة الحفاظ على التراث بإسطنبول.²

2 - المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)

أنشئت المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة يوم 03 ماي 1982،³ من طرف قادة العالم الإسلامي لتكون جهازا إسلاميا يعبر عن الضمير الثقافي للعالم الإسلامي،⁴ جاء تأسيسها استجابة لحاجة الأمة الإسلامية لتحقيق التعاون بين الدول الأعضاء لمواجهة عوامل العولمة وذلك باستخدام التكنولوجيا الحديثة.⁵

أهداف إيسيسكو:

تهدف هذه المنظمة لتحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل فيما يلي:

- تقوية التعاون وتشجيعه بين الدول الأعضاء في ميادين التربية والعلوم والثقافة والاتصال.
- تحديث العلوم التطبيقية واستخدام الثقافة المتقدمة.
- جعل الثقافة الإسلامية محور مناهج التعليم في جميع مراحلها.

¹ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان، مرجع سابق، ص 309 . 310.

² محمد حردان علي الهيبي، مرجع سابق، ص 169.

³ عبد العزيز بن عثمان التويجري، تأملات في قضايا معاصرة، ط 1، دار الشروق، القاهرة، 2002، ص 97.

⁴ عبد العزيز بن عثمان التويجري، الثقافة في معترك العلاقات الدولية، في مجلة الإسلام اليوم، تصدرها منظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو، الرباط، المغرب، {د.ت}، العدد 27، ص 11.

⁵ محمد المختار ولد أباه، التجديد رسالة الإيسيسكو، في مجلة الإسلام اليوم، العدد 15، مرجع سابق، ص 115.

- حماية استقلال الفكر الإسلامي من عوامل الغزو الثقافي والمحافظة على معالم الحضارة الإسلامية.

- العمل على الحفاظ على الشخصية الإسلامية للمسلمين في البلدان غير الإسلامية.¹

استراتيجيات عمل منظمة الإيسيسكو:

وضعت المنظمة استراتيجيات للعمل التربوي والعلمي والثقافي لتطوير إمكانيات الأمة الإسلامية وهي كالتالي:

1- إستراتيجية تطوير التربية في البلاد الإسلامية:

اعتمدت هذه الإستراتيجية في الدورة الثالثة للمؤتمر العام للإيسيسكو المنعقد في عمان- الأردن في نوفمبر 1988 من طرف وزراء التربية والتعليم في جميع المراحل.

2- الإستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي:

اعتمدها مؤتمر القمة الإسلامي السادس المنعقد في داكار سنة 1991، وضعت هذه الإستراتيجية بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي،² توصي هذه الإستراتيجية إلى ضرورة تعليم الحضارة والثقافة الإسلاميتين والعناية بالتعليم في جميع المراحل.³

3- استراتيجيه تطوير العلوم والتكنولوجيا في البلدان الإسلامية :

اعتمدها مؤتمر القمة الإسلامي الثامن المنعقد في ديسمبر 1997 بطهران، وتعمل هذه الإستراتيجية على تقديم خطوات النهضة في مجال علوم التكنولوجيا، بهدف إنعاش البيئة العلمية للبلدان الإسلامية.⁴

4- استراتيجيه العمل الثقافي الإسلامي في الغرب:

اعتمدها مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في سنة 2000 بالدوحة، وتهدف هذه الإستراتيجية إلى توحيد التعاون الثقافي الإسلامي في الغرب، وتحديد المفاهيم وتصحيح المصطلحات لحمايتها من الانغلاق، وأنشئت هذه الإستراتيجية المجلس الأعلى للتربية والثقافة في الغرب لمصلحة الأقليات والجاليات الإسلامية.⁵

¹ عبد العزيز حميد علي، دور المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) في تعزيز التعليم والثقافة الإلكترونية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر والمعرض الدولي الأول - حقبة جديدة من التعليم والثقافة، البحرين 17-19 أبريل 2006، ص 4-5.

² عبد العزيز بن عثمان التويجري، تأملات في قضايا معاصرة، مرجع سابق، ص 118.

³ بلخير فؤاد، مرجع سابق، ص 118.

⁴ عبد العزيز بن عثمان التويجري، تأملات في قضايا معاصرة، مرجع سابق، ص 133.

⁵ عبد العزيز بن عثمان التويجري، العالم الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق، القاهرة، 2004، ص 2011-2012.

5- استراتيجيه الاستفادة من الكفاءات المسلمة في الغرب:

اعتمدها المؤتمر الإسلامي التاسع والعشرون لوزراء الخارجية المنعقد سنة 2002 بالخرطوم،¹ وتهدف الإستراتيجية لتوظيف العقول الإسلامية المهاجرة في تنمية العالم الإسلامي، وذلك بإجراء دراسة لتسهيل عملية الاستفادة العقول الإسلامية وتوظيفها لخدمة العالم الإسلامي.²

6- إستراتيجية التقريب بين المذاهب الإسلامية:

اعتمدها مؤتمر القمة الإسلامي العاشر المنعقد في ماليزيا سنة 2003،³ تهدف هذه الإستراتيجية إلى تحقيق وحدة الأمة الإسلامية الثقافية والفكرية والتخفيف من وحدة الاختلاف ونشر روح الأخوة الإسلامية وذلك بالاعتماد على القرآن والسنة النبوية.⁴

استطاعت المنظمة الإسلامية في فترة وجيزة من تاريخها تحقيق الكثير من أهدافها، ومن أهم ما وجهت اهتمامها إليه هو التأكيد على اعتبار الثقافة الإسلامية هي الأساس في كل المخططات والمناهج التربوية ومقاومة الأمية وتشجيع قيام معاهد للكبار، واهتمت بالتعليم في المناطق النائية، وعملت على إنشاء المدارس والمعاهد والتنسيق بين الجامعات والمؤسسات العلمية وتشجيع العلماء والباحثين على البحث لمناقشة القضايا الإسلامية وفرض حلول للمشكلات المعاصرة.⁵

3- مركز البحوث للتاريخ والفنون والحضارة الإسلامية:

تأسس المركز طبقا للقرار الصادر عن المؤتمر السابع لوزراء الخارجية المنعقد سنة 1975 بجدة، واتخذ المركز من إسطنبول مقرا له، ويهدف المركز إلى إتاحة الفرصة للعلماء للقيام ببحوث حول التراث المشترك للدول الإسلامية، وتوثيق التعاون بين الدول الأعضاء في مجال كتابة تاريخ الشعوب الإسلامية، وتصحيح المعلومات الخاطئة في الكتب والمقررات الدراسية المتداولة.⁶

¹ عبد العزيز حميد علي، مرجع سابق، ص 7.

² محمد علي التسخيري، مسؤولية الإيسيسكو في تنمية العالم الإسلامي، في مجلة الإسلام اليوم، العدد 15، مرجع سابق، ص 66.

³ عبد العزيز حميد علي، مرجع سابق، ص 7.

⁴ عبد العزيز بن عثمان التويجري، إستراتيجية التقريب بين المذاهب الإسلامية، الصادرة عن الإيسيسكو، اعتمدها مؤتمر القمة الإسلامي العاشر، ماليزيا، أكتوبر 2003، ص 76.

⁵ محمد فاروق النبهان، جهود الإيسيسكو في مجال التنمية الثقافية في الدول الإسلامية، في مجلة الإسلام اليوم، العدد 15، مرجع سابق، ص 102 . 104.

⁶ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 34.

ويعتبر المركز أول جهاز متفرع عن المنظمة، يعمل على حماية التراث الحضاري الإسلامي، ويعمل على عقد المؤتمرات والندوات وينظم المعارض، ويمارس أعمال الترميم، ويعمل على الحفاظ على الثقافة والحضارة الإسلامية، وقام المركز ما بين سنة 1980 إلى غاية 2006 بإصدار 112 كتابا في المجالات المتعددة، منها دراسات حول تاريخ الشعوب الإسلامية والحرف اليدوية والفنون الإسلامية.¹

(ب) المؤسسات الإعلامية:

اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي بمجال الإعلام، وقامت بإنشاء العديد من المؤسسات الإعلامية من أجل تصحيح صورة الإسلام لدى الغرب، ومن أهم هذه الأجهزة.

1- وكالة الأنباء الإسلامية الدولية:

تأسست الوكالة طبقا للقرار الصادر عن مؤتمر الثاني لوزراء الخارجية المنعقد سنة 1972 بكراتشي، واتخذت الوكالة من جدة مقرا لها، وتهدف الوكالة إلى تطوير التعاون الفني بين وكالات الأنباء في الدول الأعضاء،² ونشر التراث الثقافي الإسلامي والحفاظ عليه، وتوثيق العلاقات بين الدول الإسلامية، والعمل على توحيد أهداف العالم الإسلامي، وتوعية الشعوب الإسلامية للقضايا السياسية والاقتصادية والثقافية، ويتمثل نشاط المنظمة في توزيع الأخبار والتقارير اليومية باللغات الرسمية الثلاثة بهدف التعريف بقضايا العالم الإسلامي وأوضاع الأقليات المسلمة.³

2- منظمة إذاعات الدول الإسلامية (إسبو):

أنشئت هذه المنظمة تنفيذا للقرار الصادر عن المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء الخارجية سنة 1975 بجدة، واتخذت المنظمة من جدة مقرا لها، وتهدف المنظمة إلى:

- تعميق روح الأخوة بين الشعوب الإسلامية وتعريفها ببعضها البعض.
- تعليم اللغة العربية ونشر الدعوة الإسلامية.
- تنمية التعاون الفني بين الدول الأعضاء في الميدان الإعلامي.⁴

¹ سالم العجيلي عبد الله الهوني، مصدر سابق، ص 192.

² محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 35.

³ سالم العجيلي عبد الله الهوني، مصدر سابق، ص 196.

⁴ جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص 364.

هدفت منظمة المؤتمر الإسلامي من إنشاء هذه المؤسسات الإعلامية، إلى الإسهام في إنتاج المواد الصحفية والإذاعية والتلفزيونية، وذلك بهدف التوعية الإسلامية والتعريف بالدين الإسلامي واستبعاد الشبهات التي تروج ضده وتقديم صورة حقيقية عن الإسلام¹ لمواجهة ظاهرة الإسلاموفوبيا،² التي تعتبر أحد التحديات الرئيسية التي تواجه العالم الإسلامي، إذ أنشئت المنظمة "مرصد منظمة المؤتمر الإسلامي لظاهرة الإسلاموفوبيا" بهدف توعية ومؤسسات المجتمع الغربي لآفة الكراهية ضد الإسلام باعتبارها قضية عالمية يجب أن تعالج.³ اهتمت المنظمة بضرورة العناية بالأبحاث العلمية والتقنية والتطبيقية في البلدان الأعضاء، وأوصت بتشجيع العقول والكفاءات من أجل ضمان الاستفادة من خبراتهم، ومنع هجرتهم من بلدانهم التي هي أولى بكفاءتهم، وأنشأت المنظمة معاهد حول تعليم الدين الإسلامي واللغة العربية ومعاهد لتخريج معلمي اللغة العربية والدين الإسلامي، واستخدام الوسائل التربوية الحديثة، ومواصلة التعاون بين الدول الأعضاء والمجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي.⁴

ج: منظمة المؤتمر الإسلامي وتعزيز الحوار بين الحضارات

يعتبر الحوار بين الحضارات والثقافات وسيلة فعالة لإقرار السلم والأمن في العالم،⁵ حيث أولته منظمة المؤتمر الإسلامي أهمية قصوى، حيث أكدت في إعلان طهران المنعقد في ديسمبر 1997، بأن الحضارة الإسلامية كانت دائما عبر التاريخ متجذرة ومتأصلة في التعايش السلمي والتفاهم والحوار مع غيرها من الحضارات.

تعتبر منظمة المؤتمر الإسلامي أول من أصدر الدعوى إلى حوار الحضارات وذلك باقتراحها على الأمم المتحدة بأن تتبنى هذه الفكرة، وبناء على هذا الاقتراح أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرار يجعل سنة 2001 سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات.⁶

¹ عبد القادر طاش، رؤية مقترحة لتصحيح صورة الإسلام في الغرب، في مجلة الإسلام اليوم، العدد 15، مرجع سابق، ص 112.

² الإسلاموفوبيا، وقع اختلاف في تعريف هذا المصطلح، هناك من عرفه بأنه يوحي إلى الخوف من الإسلام والكراهية له، وفي سنة 1997 عرفته البريطانية "ذي رانيميد تراست" يعني التحامل على المسلمين أظهرت الدراسة أن المصطلح تعدى عامل الخوف لتشمل دلالاته التعصب والكراهية والتمييز ضد المسلمين على أساس جنسهم وديانتهم، للمزيد ينظر أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 195 . 196.

³ تقرير الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي عن الشؤون الاجتماعية والأسرة مقدم إلى لدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، جمهورية غينيا، 9 ديسمبر 2013، ص 4.

⁴ سهيل حسين الفتلاوي، المنظمات الدولية، مرجع سابق، ص 311.

⁵ إيسيسكو، الإعلان الإسلامي حول التنوع الثقافي معتمد من المؤتمر الإسلامي الرابع لوزراء الثقافة، إيسيسكو، الجزائر، ديسمبر 2004، ص 5.

⁶ قرار رقم 37/1 بشأن الموضوعات الثقافية العامة، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامية السابع والثلاثون، طاجيكستان، 2010، ص 1.

الفصل الثاني: نشاطات المنظمة وعلاقتها بالمنظمات الدولية

وفي رؤية الإيسيسكو يستند الحوار وفق ثلاثة ضوابط هامة هي: الاحترام المتبادل بين الطرفين، والعدل، ونبذ التعصب والكراهية.¹

عبرت مؤتمرات القمة الإسلامية عن عمق قلقها أمام تصاعد ظاهرة الربط بين الإسلام والإرهاب ، بهدف الإساءة للإسلام والمسلمين، وأكدت المنظمة على إبراز الصورة الإسلامية الحقيقية والتصدي لظاهرة كراهية الإسلام، والقيام بالعمل الفعال مع المؤسسات والمنظمات الإقليمية والدولية وحثها على محاربة هذه الظاهرة ، وأكدت المنظمة على احترام التنوع الثقافي والديني والتعايش السلمي، واعتبرت المنظمة أن الحوار بين الحضارات هو الهدف الأسمى لتجسيد الاحترام و المساواة بين الشعوب.²

أكدت المنظمة أنه لا بد من تشجيع السياحة الثقافية باعتبارها شكل من أشكال الحوار الثقافي والحضاري بين المجتمعات، وأنه لا بد من عقد الندوات والمؤتمرات من أجل تشجيع التواصل الثقافي للتعرف على ثقافات الآخرين ومواجهة تحديات العولمة.³

رابعا: علاقاتها بالمنظمات الإقليمية والعالمية

عملت منظمة المؤتمر الإسلامي على إقامة علاقات تنسيق وتعاون مع العديد من المنظمات العالمية والإقليمية، من أجل الحفاظ على السلم والأمن للدول الأعضاء في المنظمة، ومن أبرز علاقات المنظمة بالمنظمات الدولية الأخرى:

(أ)علاقاتها بجامعة الدول العربية:

ترتبط منظمة المؤتمر الإسلامي علاقة قوية مع جامعة الدول العربية، فجميع أعضاء جامعة الدول العربية هم أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، فقد أكدت الدول الأعضاء في الجامعة على ضرورة التعاون بين المنظمة والجامعة عن طريق تعزيز دور المنظمة في تسوية المنازعات بين أعضائها.

أكدت المنظمة في جميع مؤتمراتها على عدم التدخل في النزاعات التي تقع في اختصاص المباشر للجامعة، بالإضافة لتبادل الوفود والتمثيل الدبلوماسي فيما بينهم والتبادل والتشاور في الأمور ذات الأهمية المباشرة، فالجامعة تحضر مؤتمرات المنظمة بصفة مراقب.⁴

¹ عبد العزيز بن عثمان التويجري، العالم الإسلامي في عصر العولمة، مرجع سابق، ص 151.

² السفير عبد الله عبد الرحمن العالم، مرجع سابق، ص 27.

³ إيسيسكو، الإعلان الرسمي حول التنوع الثقافي، مرجع سابق ، ص 5.

⁴ ريما إبراهيم خيرو شديفات، مرجع سابق، ص 64.

الفصل الثاني: نشاطات المنظمة وعلاقتها بالمنظمات الدولية

أكد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس المنعقد سنة 1975 بالسعودية على استمرار التعاون والتنسيق بين منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية في كافة المجالات، وتبادل المعلومات فيما بينهما وتحقيق وحدة المواقف تجاه القضايا التي تهم كليهما.¹

تعتبر علاقة المنظمة بالجامعة العربية من أكثر العلاقات قوة ، وذلك بسبب الصلة الوثيقة بين الإسلام واللغة العربية، بالإضافة إلى امتداد نطاق التعاون بين المنظمتين إلى القضايا السياسية مثل القضية الفلسطينية، بالإضافة للقضايا الثقافية مثل انتشار اللغة العربية في المناطق غير الناطقة بها.²

ب)علاقتها بمنظمة الوحدة الإفريقية:

ترتبط منظمة المؤتمر الإسلامي بعلاقات قوية بمنظمة الوحدة الإفريقية نظرا للأهداف المشتركة فيما بينهما وخاصة قضايا تقرير المصير للشعوب، ويوجد بمنظمة الوحدة الإفريقية عدد كبير من الدول الإسلامية والعربية، وهذه الدول هي أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، فتحضر منظمة الوحدة الإفريقية اجتماعات القمم الإسلامية بصفة مراقب.³

تتابع منظمة المؤتمر الإسلامي باهتمام كبير الجهود التي تبذلها منظمة الوحدة الإفريقية لإحلال السلام والاستقرار في مختلف مناطق إفريقيا، بهدف التعلم من تجاربها في إحلال السلام.⁴

فقد أكد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس المنعقد سنة 1975 بالسعودية على ضرورة زيادة التعاون فيما بين المنظمتين، ودعا الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي إلى مواصلة السعي القائم لعقد اتفاق يحدد وسائل التعاون بين المنظمتين.⁵

فقد جرت العديد من اللقاءات والاجتماعات بين الأمينين العامين للمنظمتين، وتم الاتفاق على ضرورة التشاور والحضور المتبادل في مؤتمرات القمة والمؤتمرات الوزارية التي تعقدها كل منهما، إلا أن اتفاقية التعاون بين المنظمتين لم يتم المصادقة عليها، هذا يشير إلى أن مستوى التنسيق والتعاون بين المنظمتين لا يزال ضعيفا.

¹ قرار رقم 6/11 بشأن التعاون بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس، جدة، السعودية، 1975، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci-org/confdetail/?CID=12&lan=ar> ، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/05/26، 14:45.

² عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 168.

³ عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان ، مرجع سابق ، ص 263 .

⁴ تقرير الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي بشأن القضايا السياسية مقدم إلى الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية مرجع سابق، ص 18.

⁵ القرار رقم 6/12، بشأن التعاون بين منظمة الاتحاد الإفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس، جدة - السعودية، 1975، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?CID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019 /05/26، 13:25.

ج)علاقتها بمنظمة الأمم المتحدة :

تم تسجيل ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي بهيئة الأمم المتحدة طبقاً للمادة 102 من ميثاق الهيئة في أوائل سنة 1974، وحصلت منظمة المؤتمر الإسلامي على صفة مراقب في الأمم المتحدة يوم 10 أكتوبر 1975،¹ تعمل المنظمتين على توثيق تعاونهما في إطار سعيهما المشترك من أجل الوصول لحلول للمشاكل العالمية ، خاصة المسائل المتعلقة بالأمن والسلم الدوليين، ونزع السلاح وحق تقرير المصير وتصفية الاستعمار والتمييز العنصري، وحقوق الإنسان وإقامة تعاون اقتصادي عالمي جديد.

عقد اجتماع تنسيقي بين الأجهزة المتفرعة للمنظمة ومؤسساتها المتخصصة مع منظمة الأمم المتحدة في جنيف في الفترة الممتدة من 13 إلى 15 جويلية 1998، بهدف التعاون والتنسيق بين المنظمتين حيث أحرزت المنظمتين تقدم في مجالات التعاون ذات الأولوية، وكذلك عملت على تحديد مجالات جديدة للتعاون مثل تشجيع التنمية من خلال الحوار بين الثقافات.²

نلاحظ مما سبق أن علاقات منظمة المؤتمر الإسلامي بالمنظمات المشار إليها تتداخل مع بعضها في العضوية.³

نستنتج في نهاية هذا الفصل أن منظمة المؤتمر الإسلامي عملت على تفعيل العلاقات بين الدول الإسلامية في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية.

فبالنسبة لدور المنظمة في النشاط السياسي عملت على تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء حيث استطاعت حل بعض النزاعات مثل النزاع بين باكستان وبنجلاديش، إلا أنها أخفقت في العديد من المرات، وأن المنظمة لم تستطع إنشاء جهاز سياسي المتمثل في محكمة العدل الإسلامية، بسبب عدم جدية الدول الأعضاء وعدم مصادقتهم على نظامها الأساسي، وركزت المنظمة على قضية الأقليات المسلمة، بهدف مساعدتها وقامت المنظمة بالتعريف بقضايا الأقليات الإسلامية ووضعت قواعد لحماية حقوق الأقليات المسلمة.

عملت المنظمة على تشجيع التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية، فأنشأت البنك الإسلامي الذي يعمل على تجسيد التعاون المالي والتجاري، وعقدت العديد من الاتفاقيات هدفت

¹ محمد حردان علي الهبتي، مرجع سابق ، ص 52- 54

² قرار رقم 25/2 بشأن التعاون بين منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية ا لخامس والعشرين، قطر، 1998، متاح في الموقع التالي: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?CID=12&lan=ar> ، تاريخ وتوقيت الزيارة: 26/05/2019 ، 21:48.

³ ريما إبراهيم خيرو شديفات، مرجع سابق، ص 65 .

الفصل الثاني: نشاطات المنظمة وعلاقتها بالمنظمات الدولية

من خلالها تشجيع نقل رؤوس الأموال والاستثمارات بين الدول الأعضاء، وأوصت المنظمة بإنشاء سوق إسلامية مشتركة، إلا أنها لم تستطع تجسيد هذه الفكرة على أرض الواقع.

منذ نشأت المنظمة عملت على حماية العقيدة والثقافة الإسلامية، فأُنشئت المنظمة مجموعة من المؤسسات للاهتمام بالشؤون الثقافية والإعلامية بهدف جعل الثقافة الإسلامية محور مناهج التعليم في البلدان الأعضاء بهدف تقديم صورة الحقيقية عن الدين الإسلامي.

عملت المنظمة علاقات تعاون وتنسيق مع المنظمات العالمية والإقليمية كالأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية، عن طريق عقد الاتفاقيات والحضور المتبادل بين هذه المنظمات.

منذ نشأة المنظمة انشغلت بمعالجة جميع قضايا المسلمين وركزت على القضية الفلسطينية باعتبارها القضية المركزية للعالم الإسلامي التي على أساسها أنشئت المنظمة لذلك قمنا بتخصيص فصل لدراسة موقف المنظمة من هذه القضية.

الفصل الثالث:

دور المنظمة في القضية الفلسطينية وتقييم أعمالها

أولاً: موقف المنظمة من قضية القدس

أ- إحراق القدس

ب - لجنة القدس

ج - صندوق القدس

ثانياً: موقف المنظمة من القضية الفلسطينية

أ - موقفها من منظمة التحرير الفلسطينية

ب - موقفها من المقاومة الفلسطينية

ج - موقفها من المكتب الإسلامي لمقاطعة

د - موقفها من إعلان الجهاد المقدس

ثالثاً: تقييم أعمالها

اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي منذ نشأتها بالقضية الفلسطينية وضلت تتصدر اهتماماتها وأولوياتها، باعتبارها السبب المباشر لنشأتها وذلك على إثر حريق المسجد الأقصى سنة 1969 من قبل الكيان الصهيوني إذ لم يخل بيان للقمم أو لمؤتمرات وزراء الخارجية بالتأكيد على أن القضية الفلسطينية القضية المركزية للمنظمة، وتأكيداً على حماية المقدسات الإسلامية و تحرير فلسطين.

إذ نص ميثاق المنظمة في هدفه الخامس على دعم كفاح الشعب الفلسطيني وتمكينه من تقرير مصيره، وإقامة الدولة الفلسطينية لتكون عاصمتها القدس والحفاظ على طابعها التاريخي والإسلامي، وأكدت منظمة المؤتمر الإسلامي أن الدولة الفلسطينية المستقلة ستكون تحت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية.

أولاً: موقف المنظمة من قضية القدس

أ) إحراق المسجد الأقصى

عملت إسرائيل منذ احتلالها لمدينة القدس بعد حرب 1967 على تهويد المدينة وإلغاء كل ما هو عربي إسلامي فيها، من أجل محو تاريخها السياسي والنضالي والحضاري،¹ ولم تتوقف عند هذا الحد حتى جاءت الضربة الأخرى للعرب والمسلمين والتي تمثلت في إحراق المسجد الأقصى.²

في صباح يوم الحادي والعشرين من أوت 1969 على الساعة السابعة تعرض المسجد الأقصى ل جريمة إحراق بشعة،³ حيث قامت إسرائيل بتكليف سائح أسترالي الأصل "مايكل دينس روهان" بإشعال النار في المسجد الأقصى بمساعدة مجموعة من الصهاينة من خارج المسجد، فنشب الحريق بسرعة هائلة فشمّل 1500 متر مربع من مساحة المسجد التي تبلغ 4400 متر مربع.⁴

أسفرت النار على إحراق منبر صلاح الدين الأيوبي بكامله، الذي كان يرمز إلى انتصار القائد ودخوله القدس، ومسجد عمر الواقع في الزاوية الجنوبية الشرقية في المسجد الأقصى، ومحراب زكريا المجاور لمسجد عمر، بالإضافة إلى ثلاثة أروقة ممتدة من الجنوب إلى الشمال وأعمدة وأقواس القبة، والمحراب الرئيسي للمسجد وثمانين وأربعون شباك مصنوع من الجبس والزجاج الملون.⁵ ينظر الملحق رقم (07)، ص 102.

¹ فايز فهد جابر، القدس ماضيها حاضرها مستقبلها، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص 59.

² أكرم عدوان، مرجع سابق، ص 89.

³ شذا جمال خطيب، القدس العربية ثلاثون عاماً من التهديد والتحدى، ط 1، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 2001، ص 118.

⁴ الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني، الدراسات الخاصة، ست مجلدات، مجلد أربعة، (دراسات الحضارة)، ط 1، بيروت، 1990، ص 805.

⁵ منصور معاضة سعد العمري، الإرهاب الصهيوني في فلسطين (1948 - 1973) مذكرة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 2006، ص 175.

- امتدت النار لتحول التراث الإسلامي إلى كومة من الرماد، فأسرع أهل القدس فور بلوغهم الخبر الأليم باختلاف أعمارهم لأنقاض المسجد وإخماد الحريق الذي أشعلته نار الحقد والكراهية والعنصرية الصهيونية، ورغم محاولات الصهاينة منعهم من دخول المسجد الأقصى.¹
- ادعت إسرائيل في بادئ الأمر أن تماسا كهربائيا كان السبب في الحريق،² إلا أن التحقيقات وتقارير المهندسين أثبتت عكس ذلك، بل أنه نتيجة قيام الجهات الصهيونية بتكليف السائح الأسترالي بإحراق المسجد، وتم القبض عليه واعتقاله وتقديمه لمحاكمة صورية، وقامت بتبرئته وإطلاق سراحه بحجة أنه مجنون وبعدها سافر إلى الخارج لمدة عام وعاد للاستقرار في فلسطين.³
- وما يؤكد تدبير السلطات الإسرائيلي لحادث الحريق الأدلة التالية:
- قطع السلطات الإسرائيلي المياه عن منطقة الحرم فور وقوع الحريق.
 - تأخير وصول سيارات الإطفاء وعدم إسهامها في إخماد الحريق، والذي أسهم فعلا في إطفاء الحريق هم المواطنون العرب وإطفائيتا رام الله والخليل.
 - نشوب الحريق في أكثر من موقع، هذا ما يدل على أن أكثر من شخص اشترك في الجريمة.⁴
 - التسريحات المتكررة من الإسرائيليين بهدم المسجد الأقصى و إنشاء الهيكل مكانه.⁵
- أدت جريمة إحراق المسجد الأقصى إلى إثارة غضب جميع المسلمين، مما دعي إلى ضرورة تصدي الدول والشعوب الإسلامية لهذا الحدث الخطير، مما فرض عليهم البدء في الحركة الفعالة لعقد القمة الإسلامية لحماية المقدسات الإسلامية والبحث في قضية إحراق المسجد الأقصى،⁶ فقد أصدر مجلس الأمن قرار رقم 271 في يوم 21 أوت 1969 دعا فيه إلى:
- دعوة إسرائيل للالتزام بدقة باتفاقيات جينيف والقانون الدولي التي تحكم الاحتلال العسكري .

¹ شذا جمال خطيب، مرجع سابق، ص 119.

² عبد الله نجيب سالم، المجد المنيف للقدس الشريف، منبر التوحيد والجهاد، { د. م }، { د. ت }، ص 169.

³ شذا جمال خطيب، مرجع سابق، ص 119 .

⁴ خليل السواحري، المؤامرة الصهيونية على المسجد الأقصى، في مجلة الشؤون العربية، تصدر عن وحدة المجلات في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، تونس، العدد 40، ديسمبر 1984، ص 84.

⁵ منصور معاضة سعد العمري، مرجع سابق، ص 174.

⁶ عبد التواب مصطفى، مرجع سابق، ص 25.

- النص على أن تدمير الأماكن المقدسة في القدس يؤدي إلى تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر¹.

قررت منظمة المؤتمر الإسلامي اعتبار يوم 21 أوت كيوم الأقصى، لتذكير العالم بالحريق المعتمد في المسجد الأقصى، إلا أنه لم يتم الالتزام بذلك اليوم في البلدان الأعضاء في المنظمة، غير أن الأمين العام للمنظمة يقوم بإصدار كل سنة بيانات حول المناسبة، مبينا أهمية ذلك التاريخ للعالم الإسلامي.²

ب (لجنة القدس:

هي لجنة دائمة تتبع مؤتمر القمة الإسلامي مباشرة، تأسست للجنة وفقا لقرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس المنعقد ما بين 12 إلى 15 جويلية 1975 بجدة، أسندت رئاسة اللجنة إلى الملك الحسن الثاني³ بقرار من مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي العاشر المنعقد سنة 1979 بفاس.⁴

تتألف هيئة اللجنة من خمسة عشر مندوبا من ممثلي الدول الأعضاء في المنظمة، ينتخبون لمدة ثلاث سنوات من طرف مؤتمر وزراء الخارجية، تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها الملك حسن الثاني، أو من طرف الأمين العام للمنظمة، وحددت المنظمة للجنة القدس متابعة الأهداف التالية:

- دراسة الوضع في مدينة القدس.

- متابعة تنفيذ القرارات المصادق عليها أو التي سيصادق عليها مؤتمرات وزراء الخارجية في منظمة المؤتمر الإسلامي.

- متابعة القرارات المتخذة حول القدس في مختلف الهيئات الدولية.

- تقديم مقترحات للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، وجميع المنظمات المعنية بالقضية الفلسطينية.

- تتبع الخطوات المناسبة التي يجب القيام بها من أجل ضمان تنفيذ القرارات.⁵

- الدفاع عن قضية القدس في المحافل والمؤتمرات الدولية والتعريف بقضيتها.

¹ شذا جمال خطيب، مرجع سابق، ص 120.

² عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 132.

³ الملك الحسن الثاني (1929 - 1999) ملك المغرب ولد في التاسع من جويلية 1929 في الرباط، نشأ نشأة مزدوجة ، الأولى عربية تقوم على التقاليد والإسلام، والثانية عربية عصرية، ونفي مع والده إلى جزيرة كورسيكا يوم 21 أوت 1953، وفي سنة 1955 أجرى مفاوضات أعادت والده إلى عرش الحكم، تقلد عدة مناصب منها رئيس للأركان في الجيش الملكي ما بين 1956 و 1957، قائد عام للجيش، و في جويلية 1957 وليا للعهد، وفي سنة 1960 نائب لرئيس الوزراء ووزير للدفاع، وتولى الحكم يوم 26 فيفري 1961 حافظ على النظام في إطار الملكية الدستورية، توفي في جويلية 1999، للمزيد ينظر عبد الفتاح أبو عيشة، مرجع سابق، ص ص 104 - 106.

⁴ عبد التواب مصطفى، مرجع سابق، ص 179.

⁵ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 69.

- إعداد خطة إعلامية كاملة تصاغ في وثيقة توضح أهداف وأهمية القدس الشريف دينيا وسياسيا وحضاريا، وتوضيح عروبتها وحق المسلمين في ولايتها.¹

عقدت لجنة القدس تسع عشرة دورة، جاء عقد الدورة الأولى بعد مضي أربعة أعوام على إنشائها في جويلية 1979، جاءت كرد فعل على توقيع اتفاقية كامب ديفيد،² وناشدت اللجنة ملوك ورؤساء الدول الإسلامية للاتصال بالدول الأعضاء في مجلس الأمن لإيضاح خطورة الوضع في مدينة القدس. ودعت اللجنة مجلس الأمن لإعادة الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني، وأرسلت اللجنة وفدا لزيارة حاضرة الفاتيكان، والأماكن الدينية المسيحية الدولية الأخرى لعرض قضية القدس عليها، والأوضاع الخطيرة في الأراضي الفلسطينية والعربية الأخرى المحتلة.³

ناشدت اللجنة ملوك ورؤساء الدول الإسلامية للاتصال بأمريكا اللاتينية من أجل توفير الدعم لقضية القدس، وطلبت اللجنة من الدول الإسلامية لاتخاذ مواقف حازمة لقطع العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية مع الدول التي تريد نقل سفاراتها إلى القدس، وأوصت اللجنة الدول الإسلامية بعدم توقيع أي اتفاقية مع إسرائيل.⁴ نلاحظ أن جهود لجنة القدس ما هي إلا جهود كلامية تمثلت في الإدانة والاستنكار، وأن اللجنة لم تحقق شيئا من أهدافها في حماية القدس، ولم تهتم بقضية القدس في المحافل الدولية، ولم تقم بتنفيذ قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي.

ج (صندوق القدس :

أنشئ صندوق القدس بموجب القرار الصادر عن المؤتمر الإسلامي وزراء الخارجية السابع، المنعقد في إسطنبول ما بين 12 إلى 15 ماي 1976،⁵ من أجل تنفيذ وتمويل الخطط والبرامج التي أوصت بها لجنة القدس، وحددت اللجنة لصندوق القدس متابعة الأهداف التالية:

¹ أكرم عدوان، مرجع سابق، ص 94 . 95.

² اتفاقية كامب ديفيد، هي اتفاقية للتسوية السلمية بين مصر وإسرائيل، تم التوقيع عليها في 18 سبتمبر 1978 بين الرئيس الأمريكي جيمي كارتر، والرئيس محمد أنور السادات، ورئيس وزراء الإسرائيلي مناحيم بيغن، عقدت في منتج كامب ديفيد في الو. م.أ، استمرت مدة 13 يوما متتاليا، أشرفت على وضعها الو. م. أ، انتهت بتوقيع اتفاقيتين وقعتهما أنور السادات مع مناحيم بيغن وجيمي كارتر كشاهد، للمزيد ينظر، عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 5، ص 52-53.

³ عيد التواب مصطفى، مرجع سابق، ص 188.

⁴ خضر عبد الغفار موسى الجدية، مرجع سابق، ص 37.

⁵ فهمي توفيق محمد مقبل، بحوث ودراسات في تاريخ العلاقات السعودية الفلسطينية في مائة عام 1902-2002، جامعة البترا، عمان، الأردن، (د. ت) ص 302.

- مقاومة سياسة التهويد التي تنتهجها سلطات الاحتلال الإسرائيلي.
 - ترميم المسجد الأقصى والمساجد والمباني الأثرية والتاريخية المتأثرة من الحفريات الإسرائيلية.
 - شراء الأراضي والمنازل في القدس بهدف حماية المسلمين لها.¹
 - الحفاظ على الصيغة العربية والإسلامية لمدينة القدس، ودعم التعليم الديني الإسلامي للمدينة.
 - دعم كفاح الشعب الفلسطيني في القدس وبقية الأراضي المحتلة.²
- يقع مقر الصندوق في الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة،³ ويعمل الصندوق تحت إشراف لجنة القدس والأمانة العامة للمنظمة، وقد صادقت لجنة القدس في دورتها المنعقدة في سنة 1978 في جدة على القانون الأساسي واللائحة الداخلية للصندوق، ويدير الصندوق مجلس يقوم بوضع برامج العمل، وبعد مصادقة لجنة القدس على هذه البرامج تصبح صارية المفعول.⁴
- يمول الصندوق من المساهمات الاختيارية من الدول الأعضاء والجهات الأخرى، بالإضافة إلى التبرعات من صندوق التضامن الإسلامي ومن منح العامة والخاصة بالمؤسسات.⁵
- وافق المؤتمر الإسلامي الحادي عشر لوزراء الخارجية المنعقد سنة 1980 على إنشاء وقفية صندوق القدس، من أجل دعم المركز المالي للصندوق بهدف توفير الأموال اللازمة للصندوق لمتابعة نشاطه، تتألف ميزانية الوقفية من مائة مليون دولار،⁶ فقد تبرعت المملكة السعودية منذ نشأة الصندوق بحوالي مائة وأربعين مليون دولار.⁷
- أكد مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في المغرب سنة 1984، على الدور الذي يقوم به صندوق القدس من أجل دعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني، وتأمينه للموارد المالية للصندوق وحث المؤتمر الدول التي سبق وأن أعلنت عن تبرعاتها لصندوق القدس أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن، مشدداً بالدول الأعضاء

¹ عبد التواب مصطفى، مرجع سابق، ص 181-182.

² عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 73.

³ خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 383.

⁴ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 23.

⁵ فهمي توفيق محمد مقبل، مرجع سابق، ص 308.

⁶ عبد التواب مصطفى، مرجع سابق، ص 182-183.

⁷ فهمي توفيق، مرجع سابق، ص 302.

- التي تحافظ على دفع الأموال السنوية لصندوق القدس وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية.¹
- أكد مؤتمر القمة الإسلامي السادس المنعقد في داكار بجمهورية السنغال فيما بين 9 - 11 ديسمبر 1991 بوفاء الدول الأعضاء في المنظمة بالحفاظ على التزاماتها تجاه صندوق القدس، مشيراً لأهميته الحيوية في مساندة النضال الفلسطيني، ويدعو الدول الأعضاء على الالتزام بتسديد ما عليهم، معبراً عن قلقه إزاء استمرار الوضع المالي الحرج للصندوق، الأمر الذي يؤدي إلى عدم فعاليته،² وهذا ما يؤكد أن الصندوق كان متعثراً غير قادر على تنفيذ اقتراحات لجنة القدس.³
- احتلت قضية القدس والمقدسات الإسلامية الصدارة في قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي واتسم موقف المنظمة من قضية القدس على ما يلي:
- اعتبرت المنظمة قضية القدس هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي، وأكدت المنظمة على أنه لن يتحقق السلام إلا بعودة مدينة القدس إلى السيادة الفلسطينية.
 - دعت المنظمة دول العالم بعدم الاعتراف بمدينة القدس عاصمة للكيان الصهيوني.⁴
 - دعت المنظمة الدول الإسلامية لمواصلة جهودها لتحرير القدس والمحافظة على طابعها الإسلامي التاريخي.⁵
 - ألحت منظمة المؤتمر الإسلامي على الدول الكبرى (الو.م.أ، روسيا، بريطانيا، وفرنسا) للضغط على إسرائيل لسحب قواتها.⁶
 - عملت المنظمة على حث الأطراف الفاعلة مثل وكالة الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي بإعطاء القدس أولوية في الدعم المالي والتنمية.⁷
 - قاومت منظمة المؤتمر الإسلامي سياسة التهويد الإسرائيلية في القدس بالوسائل التالية:

¹ قرار رقم 4/3 بشأن صندوق القدس ووقفته، الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الرابع، الدار البيضاء . المغرب، 1984، في الموقع:

<https://www.oic-oci.org/confdetail/?cid=9&lan=ar> ، تاريخ وتوقيت الزيارة: 17/03/2019، 14:54.

² أكرم عدوان، مرجع سابق، ص 101-102.

³ عبد التواب مصطفى، مرجع سابق، ص 183.

⁴ أكرم عدوان، مرجع سابق، ص 99-102.

⁵ السفير عبد الله عبد الرحمن عالم، التضامن الإسلامي في المجال السياسي، ملتقى بحوث المؤتمر العالمي الثاني، مرجع سابق، ص 17.

⁶ محمد عوض الهزايمة، القدس في الصراع العربي الإسرائيلي، ط 1، دار الحامد، عمان، الأردن، 2010، ص 396.

⁷ السفير عبد الله عبد الرحمن عالم، مرجع سابق، ص 22.

- (أ) دعم صمود المدينة بالمال اللازم لإبقائها عربية إسلامية، وترميم الأماكن المقدسة.
- (ب) دعم المعاهد العلمية العربية وإنشاء المدارس والكليات للوقوف أمام الثقافة الصهيونية.
- (ج) دعوة أجهزة الإعلام لإبراز وإثارة قضية القدس في المحافل الدولية والنوادي السياسية والثقافية.¹

ثانياً: موقف المنظمة من القضية الفلسطينية

(أ) موقفها من منظمة التحرير الفلسطينية:

تمثل العلاقة بين منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة التحرير الفلسطينية مدى اتساع الوعي بالقضية الفلسطينية لدى العالم الإسلامي، فعند انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الأول بالرباط دعت منظمة التحرير الفلسطينية لحضور المؤتمر، مما أدى إلى وقوع خلاف بين الدول الإسلامية حول تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية في المؤتمر،² باعتبار أن فلسطين لم تكن حينها دولة مستقلة ذات سيادة، إلا أن هذا الرأي لم يوافقه أغلبية الحضور متسائلين عن منطوية مناقشة قضية القدس في غياب التمثيل الفلسطيني.³

خلال انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الأول ظهر ثلاثة اتجاهات حول تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية.

الاتجاه الأول: دعت إليه الجمهورية العربية وأيدتها بعض الدول في مقدمتها الجزائر، ودعا هذا الاتجاه إلى مشاركة منظمة التحرير الفلسطينية في أعمال المؤتمر بوفد رسمي وكامل،⁴ وقام الرئيس هواري بومدين⁵ بتذكيرهم بتذكيرهم بأن الجبهة الوطنية الجزائرية مثلت الجزائر في مؤتمر باندونغ 1956⁶ على الرغم أن الجزائر لم تكن دولة مستقلة حينها.⁷

¹ فايز فهد جابر، مرجع سابق، ص 60-61.

² محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي والقضية الفلسطينية، مرجع سابق، ص 202.

³ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 57.

⁴ محمد حسنين هيكل، خلاف في مؤتمر الرباط على تمثيل منظمة تحرير فلسطين، جريدة الأهرام، القاهرة، العدد 30238، 24 سبتمبر 1969، ص 1.

⁵ هواري بومدين، رجل دولة جزائري عسكري، اسمه الأصلي محمد بوخروبة ولد سنة 1925، تلقى تعليمه في جامعتي الزيتونة والأزهر، انضم إلى جيش التحرير الجزائري سنة 1955، تقلد منصب رئيس الأركان في جيش التحرير سنة 1960، وفي التاسع عشر من جوان 1965 تزعم انقلاباً عسكرياً ضد بن بلة وانتهج بومدين سياسة داعمة لمنظمات المقاومة الفلسطينية، واتخذ موقف متصلب من إسرائيل، توفي الرئيس بومدين في ديسمبر 1978 للمزيد ينظر، عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 7، ص 162.

⁶ مؤتمر باندونغ، عقد في مدينة باندونغ الاندونيسية يوم 18 أبريل 1955، بهدف البحث في الأهداف المشتركة بين الدول التي حضرته والتي بلغ عددها 29 دولة إفريقية وآسيوية، أدى المؤتمر إلى تعزيز نضال شعوب العالم الثالث بهدف الاستقلال وتصفية الاستعمار، للمزيد ينظر عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ج 1، ص 490.

⁷ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 57.

الاتجاه الثاني: مثل هذا الاتجاه تركيا وإيران، ودعا إلى معارضة حضور منظمة التحرير الفلسطينية كعضو كامل العضوية، واقترح الاستماع إلى آراء المنظمة من خلال لجنة فرعية تتولى تقديم تقريرها إلى المؤتمر.¹

الاتجاه الثالث: وهو رأي وسط بين الاتجاهين الأول والثاني، الذي دعا إلى قبول اشتراك المنظمة بوفد مراقب في المؤتمر، دون أن يكون لها حق التصويت.²

أعطت منظمة المؤتمر الإسلامي خلال انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية الرابع المنعقد في بنغازي سنة 1973 لمنظمة التحرير الفلسطينية العضو الكامل العضوية، بعد أن كانت تحضر المؤتمرات السابقة بصفة مراقب، وخلال هذا المؤتمر اعترفت منظمة المؤتمر الإسلامي بمنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد لشعب فلسطين.³

طالبت منظمة المؤتمر الإسلامي خلال انعقاد مؤتمر بنغازي سنة 1973 بتقديم كافة التسهيلات اللازمة لفتح مكاتب لمنظمة التحرير الفلسطينية في الدول الأعضاء التي لم تنشأ فيها مكاتب بعد، من أجل تمكينها من القيام بمهامها لخدمة القضية الفلسطينية.⁴

أكدت منظمة المؤتمر الإسلامي خلال انعقاد مؤتمر القمة الإسلامية الثالث المنعقد سنة 1981 أن الدولة الفلسطينية المستقلة ستكون بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية، وأنها وحدها لديها الحق الكامل في تمثيل الشعب الفلسطيني في الاشتراك في جميع المؤتمرات والمحافل الدولية المهمة بقضية فلسطين.⁵

طالبت منظمة المؤتمر الإسلامي خلال انعقاد المؤتمرين الرابع والخامس المنعقدان في الرباط سنة 1984 والكويت 1987 بالحفاظ على استقلالية منظمة التحرير الفلسطينية وعدم التدخل في شؤونها،⁶ وأنشأت منظمة المؤتمر الإسلامي مكتباً للتنسيق العسكري مع فلسطين بهدف رعاية التعاون بين منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة التحرير الفلسطينية، وذلك باستخدام موارد الدول الأعضاء في المنظمة لسد حاجات منظمة التحرير

¹ محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي والقضية الفلسطينية، مرجع سابق، ص 203.

² محمد حسنين هيكل، مرجع سابق، ص 1.

³ قرار رقم 1 / 4 بشأن قضية فلسطين الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الرابع، بنغازي، ليبيا، 1973، متاح في الموقع التالي:

<https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 17 مارس 2019، 22:05.

⁴ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 57.

⁵ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 30.

⁶ محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي والقضية الفلسطينية، مرجع سابق، ص 207.

الفلسطينية وتحرير القدس وفلسطين.¹

واصلت المنظمة دعمها لمنظمة التحرير الفلسطينية بوصفها الممثل الشرعي للشعب الفلسطيني في المحافل الدبلوماسية الكبيرة، إذ أشارت الأمم المتحدة في العديد من المرات إلى الدعم الكبير التي تقدمه منظمة المؤتمر الإسلامي في المحافل الدولية، حيث مكنت منظمة التحرير الفلسطينية من الحصول على صفة مراقب لدى الأمم المتحدة سنة 1974 وذلك بفضل جهود و دعم الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. أيدت قرارات الأمم المتحدة حق الشعب الفلسطيني في إنشاء دولته المستقلة ذات السيادة، وحقه في العودة واسترجاع ممتلكاته، ومن الجلي أن إصدار قرارات الأمم المتحدة المؤيدة لحقوق الشعب الفلسطيني لم يكن لولا الدعم الذي وفرته جميع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.² مما سبق يتضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي سبقت جامعة الدول العربية بالاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وتم الاعتراف لأول مرة خلال مؤتمر وزراء الخارجية الرابع المنعقد في مارس 1973.

(ب) موقفها من المقاومة الفلسطينية:

دعمت منظمة المؤتمر الإسلامي منذ نشأتها المقاومة الفلسطينية، حيث اعترف مؤتمر القمة الإسلامي الثاني سنة 1974 بشرعية كفاح الشعب الفلسطيني ضد الاستعمار الصهيوني لاسترجاع حقوقه المغتصبة.³ أكدت المنظمة خلال مؤتمر القمة الإسلامي الثالث على ضرورة القيام بعمل موحد لدعم ومساندة نضال الشعب الفلسطيني في سبيل تحرير وطنه ومقدساته،⁴ وعملت المنظمة تأسيس مكتب بالأمانة العامة لتوفير الدعم للشعب الفلسطيني من أجل مساندته للاستمرار في التصدي للصهيونية الرامية لإذابتهم وتهجيرهم. قررت المنظمة إنشاء صندوق خاص بالفلسطينيين لجمع التبرعات من الدول الأعضاء لصالح صندوق الثورة الفلسطينية، إلا أنه حدث خلاف حول تسمية الصندوق إذ أطلق عليه في بادئ الأمر تسمية "صندوق الجهاد لدعم المقاومة الفلسطينية" إلا أن أفغانستان اعترضت على التسمية على أساس أن التسمية تعني أن

¹ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 125.

² أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 142 - 143.

³ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 30.

⁴ قرار رقم 2 / 3 بشأن الكفاح الفلسطيني، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث، جدة . السعودية 1972، في الموقع التالي:

https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar ، تاريخ وتوقيت الزيارة 03/18/2019، 13:22 .

المسلمين أعلنوا الجهاد ضد إسرائيل في حين اعتبرت مصر أنه من الضروري ألا تخجل الدول الإسلامية من كلمة الجهاد وأن تعلنه رسمياً، وكحل وسط سمي الصندوق باسم " صندوق فلسطين " وتم تغيير تسميته سنة 1973 إلى " صندوق الجهاد من أجل فلسطين " ¹.

حثت المنظمة الدول الأعضاء على المساندة الكاملة للشعب الفلسطيني في نضاله المشروع لاسترجاع حقوقه الوطنية في فلسطين، وحقه في العودة إلى وطنه، وحقه في تقرير مصيره دون تدخل خارجي وممارسته لسيادته على أرضه وإقامته سلطته الوطنية المستقلة، ² وأكدت المنظمة على أنه من الضروري الوقوف إلى جانب الشعب الفلسطيني في مقاومته الباسلة ضد المشروع الصهيوني والنظم الذي يمارسها الكيان الصهيوني في فلسطين المحتلة. ³

ج) موقفها من المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل

لم يصدر مؤتمر القمة الإسلامي الأول المنعقد في الرباط قرار بقطع العلاقات مع إسرائيل، لأن بعض الدول عارضت ذلك كتركيا وإيران لإقامتهما علاقات اقتصادية وسياسية مع إسرائيل، وخلال انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية الأول سنة 1970 بجدة تقدمت الجزائر ومصر وليبيا والسودان خلال المؤتمر بمشروع يطلب من الدول الإسلامية قطع علاقاتها الدبلوماسية والاقتصادية مع إسرائيل، مكررين بذلك الطلب الذي سبق وأن أثير في مؤتمر القمة، إلا أن الطلب رفض من قبل تركيا على أساس أنه لا يتطابق مع قرارات الأمم المتحدة. ⁴

عند انعقاد المؤتمر الإسلامي الثالث المنعقد سنة 1981 بجدة قرر المؤتمر إنشاء مكتب إسلامي لمقاطعة إسرائيل، يعمل بالتنسيق مع المكتب العربي الرئيسي في الجامعة العربية طبقاً لنفس المبادئ والنصوص والإجراءات المعمول بها في المكتب العربي، ⁵ وياشر المكتب أعماله سنة 1984 وعقد اجتماعيين في مقر الأمانة العامة سنتي 1985 - 1986.

¹ محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الإسلامي والقضية الفلسطينية، مرجع سابق، ص 205.

² قرار رقم 2 / 6 بشأن قضية فلسطين، الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الإسلام السادس، جدة .السعودية، 1975، متاح في الموقع:

https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar ، تاريخ وتوقيت الزيارة: 18 / 03 / 2019 ، 16:05.

³ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 30.

⁴ جينار النمس، مرجع سابق ، ص 53 - 54.

⁵ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 125.

عملت المنظمة على حث الدول الأعضاء على تبني موقف أشد لمقاطعة إسرائيل وتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل بإنشاء مكتب للمقاطعة في الدول الأعضاء،¹ وأكدت المنظمة أن المقاطعة أسلوب فعال وسلاح مشروع وحق من حقوق السيادة الوطنية للدولة الإسلامية ضد إسرائيل وضد كل الدول التي تساندها وتحميها،² وقررت الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي استعمال جميع مواردها الاقتصادية بهدف:

- إضعاف الاقتصاد الإسرائيلي.

- إيقاف الدعم الاقتصادي والسياسي والمالي لإسرائيل.

- إحداث تغيير في المواقف السياسية لصالح القضية الفلسطينية .

- تغيير مواقف المعادية إلى مواقف محايدة أو صديقة.³

وهدفت المنظمة بأن تكون المقاطعة في ثلاث مستويات:

المستوى الأول: مقاطعة الشركات الإسرائيلية مقاطعة كاملة.

المستوى الثاني: مقاطعة منتجات المستوطنات الإسرائيلية مع وجوب التدقيق فيها بهدف منع التزييف في شهادة البلد المنتج.

المستوى الثالث: مقاطعة الشركات المتعددة الجنسيات.⁴

دعا مؤتمر وزراء الخارجية الأربعين المنعقد في سنة 2013 بغينيا الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر

الإسلامي بالالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل، ودعم المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل ليتمكن بالقيام بمسؤولياته وأهدافه مما يؤدي إلى زيادة فعالية المقاطعة ضد إسرائيل،⁵ إلا أن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل لم يتمكن من تحقيق أهدافه التي أنشأ من أجلها، لعدم التزام الدول الأعضاء في المنظمة بتنفيذ قرارات المقاطعة الصادرة عن مؤتمرات المنظمة، وعدم قطع علاقاتها مع إسرائيل والدول التي تساعدها،

¹ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 24 .

² قرار رقم 17/12 بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية السابع عشر، عمان ، الأردن، مارس 1988، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar> تاريخ وتوقيت الزيارة 4/11/2019، 13:10.

³ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 124 . 125.

⁴ خضر عبد الغفار موسى الجدية، مرجع سابق، ص 109.

⁵ قرار حول المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل، الصادر عن الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، كونكاري ، غينيا، ديسمبر 2013، متاح في الموقع : <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar> ، تاريخ وتوقيت الزيارة: 04/11/2019، 19:54.

إذ اعترفت تركيا وإيران بإسرائيل واحتفظت بعلاقتها الدبلوماسية معها، واعترفت مصر مؤخرًا بإسرائيل متحدية بذلك كل قرارات المنظمة الخاصة بالمقاطعة.¹

د) إعلان الجهاد المقدس:

أعلن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد بالسعودية سنة 1981 الجهاد المقدس كرد فعل على قيام إسرائيل بنقل عاصمتهم من تل أبيب إلى القدس وإعلانها عاصمة أبدية لها،² وعندها بذلت المنظمة العديد من الجهود رفضًا لقرار إسرائيل، لإعلانها ما سمته بالقانون الأساسي للقدس الذي أرادت من خلاله ضم القدس الشرقية إلى الدولة اليهودية إزاء ذلك تبنت المنظمة موقفًا ثابتًا بأن القدس الشرقية المحتلة منذ 1967 ستكون العاصمة الموحدة لدولة فلسطين والمقر الدائم للمنظمة، فقد اتخذت المنظمة موقفًا صارمًا إزاء هذا الشأن وعملت على بذل جهودها لمنع إسرائيل من تحقيق هدفها، وعملت بجهود دبلوماسية مكثفة للضغط على الدول التي نقلت مقرات سفارتها للقدس لإعادتها لتل أبيب.³

أعلنت المنظمة بأن الجهاد واجب على كل مسلم رجل أو امرأة، ودعت جميع المسلمين الذين يعيشون داخل وخارج البلدان الإسلامية بأن يلتزموا بهذا الواجب بمساهمة كل منهم طبقًا لقدراته في سبيل الله عز وجل والأخوة الإسلامية،⁴ وذلك بهدف نصرته الشعب الفلسطيني وإنقاذ القدس، باستخدام جميع قدراته الاقتصادية والموارد الطبيعية وتوثيق أوامر التضامن بين الشعوب الإسلامية ودولها، وذلك باستخدام جميع إمكانيات الأمة وقيمها الروحية والإيمانية لتعزيز الجهاد بكل الوسائل لمواجهة العدوان الصهيوني على فلسطين.⁵ عملت المنظمة على تعبئة نفسية الشعوب في جميع الدول الإسلامية من خلال وسائل الإعلام، ودعت الدول الأعضاء بفتح مكاتب للمتطوعين للمشاركة في الجهاد وتحرير فلسطين.⁶

عند انعقاد مؤتمر مدريد سنة 1991 الخاص بالقضية الفلسطينية، جاء في خطاب الرئيس الأمريكي بأنه يرغب في إزالة كلمة الجهاد باعتبار أن هذه الكلمة لها معاني كبيرة في عقلية المسلمين، وبعد انعقاد مؤتمر

¹ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 129.

² قرار رقم 3/5 بشأن إعلان الجهاد المقدس، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث، مكة المكرمة، السعودية، 1981، في الموقع التالي:

<https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 20/03/2019، 22:38.

³ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 143.

⁴ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 125.

⁵ بهيج ملاحويش، مستجدات الحالة العربية، التضامن الإسلامي العالم الإسلامي المشكلات والحلول، مرجع سابق، ص 250.

⁶ عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 126.

مدير مباشرة عقد مؤتمر القمة الإسلامي السادس سنة 1991 بالسنغال تبنى المؤتمر التخلي عن الدعوى للجهاد المقدس ضد الكيان الصهيوني، فقد برر المندوبين ذلك " بأنه ليس هناك ما يدعو إلى الجهاد لأننا ندخل الآن عملية سلمية".¹

نلاحظ بأن موقف المنظمة تغير اتجاه القضية الفلسطينية خلال سنوات التسعينيات، بعدما كانت المنظمة تشير إلى الجهاد في جميع المؤتمرات الإسلامية منذ إعلانه في مؤتمر القمة الإسلامي الثالث سنة 1981 وذلك من أجل تحرير القدس والأراضي الفلسطينية.

يعود سبب تخلي المنظمة عن فكرة الجهاد نتيجة ضغوطات الدول الأجنبية على المنظمة، حيث بدأت تتخلى تدريجياً عن فكرة الجهاد المقدس، وخلال انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد سنة 2000 في قطر أعلنت المنظمة إلغاء الجهاد واكتفائها بإعلان بأن إسرائيل دولة إرهابية ودعت لدعم الانتفاضة الفلسطينية واكتفت المنظمة بالإدانة والتأكيد على هوية القدس الإسلامية وأهميتها للمسلمين دون إعلانها للجهاد.²

إن بيانات مؤتمرات القمة الإسلامية لها تصور خاص بخصوص تسوية وحل القضية الفلسطينية وهي:

- القضية الفلسطينية كل لا يتجزأ في المعالجة والحل.
- الانسحاب الإسرائيلي الكامل غير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية، واستعادة الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني.
- إقامة دولة فلسطين بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية، وأن تكون القدس عاصمة لها.
- إن انسحاب إسرائيل من القدس شرط أولي لتحقيق السلام الدائم في منطقة الشرق الأوسط.³
- الانسحاب الفوري من جميع الأراضي العربية المحتلة منذ جوان 1967.
- رفض قرار مجلس الأمن رقم 242 كأساس لتسوية القضية الفلسطينية باعتباره لا يتفق مع الحقوق الفلسطينية والعربية.
- رفض اتفاقية كامب ديفيد كأساس لتسوية القضية الفلسطينية والسعي لإسقاط الاتفاقية واستنكار ما قامت به مصر.⁴

¹ محمد عوض الهزيمية، مرجع سابق، ص 185.

² خضر عبد الغفار موسى الجدية، مرجع سابق، ص 130.

³ محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص 30.

⁴ مبيضين مخلد عبيد، مرجع سابق، ص 28.

ثالثاً : تقييم أعمال المنظمة

(أ) مظاهر النجاح:

- قيام المنظمة بحد ذاته يعتبر نجاحاً لتمكّنها من جمع شمل خمسة وعشرين دولة إسلامية من كافة أنحاء العالم الإسلامي، رغم أن الوقت لم يكن مناسباً إذ كان فيه التجمع حول فكرة الإسلام مرفوضاً.
- يعتبر بقاء المنظمة واستمرارها دليل على قدرتها وصمودها لأداء دورها ومهامها.
- عملت المنظمة منذ نشأتها على تعزيز ودعم التضامن الإسلامي بين جميع الشعوب الإسلامية، ومساندة الفئات التي تعاني من الاضطهاد.¹
- تمكّنها رغم الصعوبات والعراقيل أن تجعل لنفسها رؤية إسلامية واضحة للعلاقات الدولية، واستطاعت المنظمة أن تظهر على الساحة الدولية كممثلة مرموقة للمجموعة الإسلامية، وكعنصر مهم في معالجتها لمختلف قضايا المسلمين.
- استطاعت المنظمة الحفاظ على تماسكها، وذلك من خلال إصرارها على عقد المؤتمرات الإسلامية في مواعدها وبانتظام للنظر في القضايا الإسلامية الملحة التي تجابه الشعوب الإسلامية.²
- أسهمت المنظمة في إيجاد تفاعل بين الدول الأعضاء من خلال المؤسسات والهيئات التابعة لها، ربما لا تكون هذه المؤسسات حققت ما تصبو إليه المنظمة إلا أنها ساهمت في إيجاد مناخ للتضامن والتعاون الدوليين.
- انشغلت المنظمة في جميع اجتماعاتها التي عقدتها بكافة القضايا الإسلامية الهامة، وفي مقدمتها القضية المحورية القضية الفلسطينية، وتضامنها مع الشعب الأفغاني ودافعت المنظمة على ما يتعرض له المسلمون من تقتيل واعتداءات على مقدساتهم في البلدان غير إسلامية (كقضية المسلمين في قبرص، البوسنة والهرسك، جامو وكشمير الفلبين) وغيرها من القضايا الإسلامية، وعملت المنظمة على مساندتها مادياً وسياسياً وإعلامياً.
- اهتمت المنظمة بتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء وذلك من خلال ميثاقها وقراراتها، وعملت على إنشاء محكمة العدل الإسلامية كإطار قانوني وسياسي لتسوية المنازعات بين الدول الإسلامية.
- أدانت المنظمة التواجد العسكري السوفيتي على أرض أفغانستان واعتبرته عدواناً وأصرت على ضرورة انسحاب قواته من أفغانستان،³ وأكدت المنظمة على حق الشعب الأفغاني في اختيار نظامه الخاص دون

¹ محمد عوض الهزيمية، مرجع سابق، ص 182 .

² محمد المجذوب، مرجع سابق، ص 625.

³ محمد عوض، مرجع سابق، ص 178.

التدخل الخارجي واحترام سيادته ووحدة أراضيه.

- أثار حريق المسجد الأقصى غضب جميع المسلمين، مما أدى إلى عقد أول مؤتمر قمة إسلامي بالرباط سنة 1969، فقد أولت منظمة المؤتمر الإسلامي القضية الفلسطينية أهمية كبيرة باعتبارها القضية المحورية التي على أساسها أنشئت المنظمة، واحتلت موقع هام في جميع مؤتمرات المنظمة وقراراتها، ونظرا لأهمية هذه القضية عملت المنظمة على إنشاء جهازين، لجنة القدس وصندوق القدس من أجل التصدي لعملية تهويد القدس والمحافظة على الطابع الإسلامي والتاريخي لمدينة القدس وفلسطين.

- رفض منظمة المؤتمر الإسلامي قرار إسرائيل بإعلان القدس عاصمة أبدية للدولة اليهودية، يعد مثلا جيدا على الجهود المثمرة التي بذلتها جميع الدول الأعضاء في المنظمة، وكان نجاح المنظمة واضح من خلال قرار مجلس الأمن الصادر بتاريخ 20 أوت 1980 بإدانة إسرائيل ولأول مرة على قرارها بضم القدس الشرقية.¹

- عملت المنظمة على قطع علاقاتها وتجميدها مع إسرائيل كرد فعل على إعلان إسرائيل أن القدس عاصمة لها.

- نجحت المنظمة بإقناع الدول بالاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وفتح لها مكاتب في جميع الدول الإسلامية.

- عمدت المنظمة على تدريس جغرافية وتاريخ فلسطين لدى جميع المدارس الإسلامية.

- أعلنت المنظمة الجهاد المقدس لإنقاذ القدس ونصرة الشعب الفلسطيني و تحريره خلال انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة المكرمة سنة 1981، واعتبرته واجب على كل مسلم ومسلمة، إلا أن القمم التي عقدتها المنظمة لاحقا اكتفت بالإدانة والشجب، وخلال انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي التاسع سنة 2000 دعت المنظمة إلى دعم الانتفاضة دون إعلانها للجهاد.

- كانت المنظمة أكثر نجاحا في تعزيز التعاون الاقتصادي بين البلدان الأعضاء من معالجتها القضايا السياسية من خلال الكيانات المساعدة خاصة البنك الإسلامي للتنمية الذي يهدف لتعزيز العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء،² وعقدت المنظمة اتفاقيات للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء بهدف حماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء من أجل الوصول للسوق الإسلامية المشتركة.

¹ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 143 - 144.

² عبد الله الأحسن، مرجع سابق، ص 246.

- ونجحت المنظمة نجاحاً جزئياً في استخدام مواردها الاقتصادية لمحاربة إسرائيل، وذلك باستخدام النفط كسلاح سنة 1973.

- وفي المجال الثقافي والإعلامي نجحت المنظمة للتصدي للحملات المعادية للإسلام، وعملت على تقديم صورة صادقة عن الإسلام والتصدي للذين يحاولون ربط الإسلام بالإرهاب.

- عملت المنظمة على تعزيز الوعي وذلك عن طريق إنشاء الجامعات والمراكز الإسلامية كالجامعة الإسلامية بالنيجر وبأوغندا وماليزيا، وعملت على تطوير اللغة العربية من أجل أن تكون لغة مشتركة لجميع المسلمين.

(ب) مظاهر فشل المنظمة:

- أخفقت المنظمة في معالجة العديد من القضايا خاصة قضايا الأمن الجماعي وفض النزاعات، وأنها لم تحقق ما تصوره قادتها عند نشأتها.

- جميع القرارات التي اتخذتها المنظمة كان مضمونها وعناوينها متطابقة ومتقاربة وتكرار للشعارات والوعود ذاتها دون اتخاذ مواقف تنفيذية.

- افتقار ميثاق المنظمة لنظام الجزاءات الذي يمكن المنظمة تطبيقه على الدول التي تنتهك أحكام الميثاق، هذا ما أدى بعدم التزام الدول أعضاء بتسديد التزاماتهم تجاه المنظمة.

- لم يحدد ميثاق المنظمة ما المقصود بالدولة الإسلامية هل هي الدولة التي ينص دستورها على الإسلام، أم الدولة التي تقيم فيها أكثرية إسلامية، أم الدولة التي يتجاوز عدد سكانها 50%، إلا أنه يتضح من خلال الممارسة أن المعيار سياسي محض، إذ حرمت الدول التي تعتنق الماركسية من الانضمام للمنظمة، حيث لم تقبل الهند في عضوية المنظمة بسبب رفض باكستان رغم أن عدد المسلمون فيها تجاوز مئة مليون مسلم، وقبلت أوغندا والغابون بسبب اعتناق الرئيسين فيهما الإسلام.¹

- تمحور معظم قرارات المنظمة حول المناشدة والمطالبة والدعوة والاستتكار تماماً مثل جامعة الدول العربية، وذلك راجع لضغط الدول الأجنبية بأن تكون قراراتها في الجانب النظري فقط.

- افتقار قرارات المنظمة لألية التنفيذ وذلك بسبب إقامة بعض الدول الإسلامية علاقات مع إسرائيل كتركيا ومصر مؤخراً، مما جعل قرارات المنظمة ضعيفة وهزيلة.²

¹ مسعود الخوند، مرجع سابق، ص 45.

² عبد الله العرقان، القدس في المواقف الدولية والعربية والإسلامية، دار أسامة، عمان، الأردن، ص 212-213.

- لم تتمكن المنظمة من تحقيق أهدافها المتمثلة في رعاية شؤون الأقليات الإسلامية والاهتمام بمشكلات المسلمين في أفغانستان والبوسنة والهرسك وكشمير وغيرها، وتسوية المنازعات بين الدول الإسلامية بالطرق السلمية دون اللجوء للحرب، ولم تتدخل المنظمة في معظم النزاعات التي قامت بين الدول الإسلامية، والنزاعات التي تدخلت فيها المنظمة كانت منحازة لبعض الأطراف، وعدم قدرتها على تحقيق نجاح محرز كالنزاع الإيراني العراقي الذي دام ثمانية سنوات، وبعض النزاعات لم تتدخل المنظمة فيها وأحالت بعضها الآخر إلى منظمات دولية وإقليمية كالأمم المتحدة، والجامعة العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية.
- تعثر المنظمة من تنفيذ قرار إنشاء محكمة العدل الإسلامية الجهاز القضائي للمنظمة بسبب عدم تشجيع الدول الأعضاء على المصادقة على النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية.
- عدم استقلالية المنظمة في اتخاذ قراراتها بسبب تدخل السعودية في عملية صناعة القرار، باعتبار أن مقر الأمانة العامة هو هدية من السعودية، وأن نصف مؤسسات المنظمة تقع مقراتها في السعودية، هذا ما جعل السعودية تأثر في دور المنظمة ومؤسساتها¹.
- لم تستطع المنظمة تحقيق أهدافها تجاه القضية الفلسطينية، والدليل على ذلك أن فلسطين لا تزال محتلة ولا يزال شعبها غير محرر، ولا تزال مقدساتها منتهكة، ولا يزال الشعب الفلسطيني يعاني التفرقة العنصرية،² وذلك راجع لعدم جدية الدول الأعضاء في تنفيذ قرارات المنظمة.
- ظلت قرارات القمم الإسلامية منذ نشأة المنظمة حبرا على ورق ولم يتم تطبيقها على الواقع خصوصا القرارات الهامة، مثل إعلان الجهاد المقدس، وإنشاء محكمة العدل الإسلامية، والسوق الإسلامية المشتركة.
- لم تتمكن المنظمة من رسم إستراتيجية في معالجتها القضايا التي تواجه الأمة الإسلامية، وعجزها على فرض حلول جذرية للأزمات التي يمر بها العالم الإسلامي، مما أدى بأعضائها للجوء إلى منظمات دولية أخرى كالأمم المتحدة.
- لم تتمكن المنظمة من التحول إلى كيان وإتحاد قوي وناجح مثل الإتحاد الأوربي، الذي تمكن من تحقيق الوحدة الاقتصادية والسياسية التي تمكنه من مواجهة التحديات.

¹ محمد حردان علي الهيتي، مرجع سابق، ص 202-203.

² عبد التواب مصطفى، مرجع سابق، ص 211-214.

كل هذه المعوقات أدت لعدم فعالية المنظمة في معالجتها لقضايا المسلمين لذلك لا بد على المنظمة أن تعمل على حشد إمكانياتها وتحسين وضعها وزيادة فعاليتها ونشاطاتها باتخاذ قرارات أكثر وضوحاً وعقلانية، وأن تكون قراراتها قابلة للتنفيذ وذلك بهدف تعزيز مصداقيتها وتأثيرها داخل العالم الإسلامي.¹

فبالرغم من الإخفاقات المتعددة للمنظمة في معالجة قضايا المسلمين إلا أن بقائها أمر ضروري، فالعالم الإسلامي بحاجة ماسة لهذه المنظمة لتحقيق التضامن ومواجهة التحديات التي يتعرض لها العالم الإسلامي، باعتبارها التنظيم الدولي الحكومي الوحيد الذي ينهض على أسس دينية.

نستنتج مما سبق بأن القضية الفلسطينية استحوذت على اهتمام منظمة المؤتمر الإسلامي سواء في ميثاقها أو في قراراتها، فقد أدرجت هذه القضية على جدول جميع المؤتمرات التي عقدتها المنظمة، حيث اعترفت المنظمة بشرعية كفاح الشعب الفلسطيني من أجل تحرير بلاده المغتصبة وتأييده في حقه في تقرير مصيره وتكوين دولته المستقلة واعتبرت المنظمة منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني.

أنشأت المنظمة لجنة القدس وصندوق القدس لتنفيذ قرارات المنظمة ومقاومة سياسة التهويد وأنشأت المنظمة المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بهدف قطع جميع علاقاتها الدبلوماسية مع إسرائيل، وطالبت المنظمة الدول الأعضاء التي لا توجد بها مكاتب للمنظمة أن تقدم التسهيلات لفتح تلك المكاتب، وأعلنت المنظمة الجهاد المقدس لنصرة الشعب الفلسطيني إلا أن المنظمة سرعان ما تخلت عن ذلك الهدف، وألغت الجهاد وذلك بضغط من الدول الأجنبية واعتبرت المنظمة اتفاقية كامب ديفيد انتهاكاً لميثاق المنظمة.

¹ أكمل الدين إحسان أوغلي، مصدر سابق، ص 100.

الكتابة

- بعدا هذا العرض المتعلق بموضوع منظمة المؤتمر الإسلامي يمكن أن نخلص إلى الاستنتاجات التالية:
- تعتبر منظمة المؤتمر الإسلامي النكتل الوحيد في العالم الذي ينهض على أسس دينية، إذ تجتمع على مستوى سبع وخمسون دولة تتوزع على أربع قارات.
 - جاءت نشأة منظمة المؤتمر الإسلامي عام 1969 بعد محاولة الكيان الصهيوني حرق المسجد الأقصى، من أجل تحقيق التضامن والوحدة بين الدول الأعضاء، وتعزيز وتقوية أواصر الوحدة بين الشعوب المسلمة.
 - اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي بالقضايا المرتبطة بأمن بعض الدول الإسلامية في مواجهة دول أخرى، فعقدت العديد من المؤتمرات بين قادة العالم الإسلامي لدراسة شؤون وقضايا المسلمين ودعمها لمواجهة التحديات الكبرى التي تواجهها، باعتبارها الصوت المعبر عن قضايا المسلمين في العالم.
 - طبقت المنظمة مفهوم الأمن الجماعي على القضية الأفغانية والقضية الفلسطينية، باعتبارهما تدخل أجنبي في شؤون دولة إسلامية.
 - توسعت نشاطات المنظمة منذ نشأتها، بعدما كانت تهتم بقضية واحدة القضية الفلسطينية أصبحت تهتم بقضايا كثيرة ومتنوعة سياسية، اقتصادية، وثقافية للدول الأعضاء ومعظم قضايا التضامن الإسلامي.
 - فمن القضايا السياسية التي اهتمت بها المنظمة هي محاولة تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء خصوصا النزاعات التي لا تقع في اختصاص المنظمات الإقليمية الأخرى كجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية، وعملت على إنشاء أجهزة تسوية سلمية للنزاعات، إلا أن المنظمة لم يحالفها الحظ بالقيام بدور فعال في تسوية النزاعات التي تدخلت فيها، وهذا ما يدل على أن دورها في مجال التسوية مازال محدود، وذلك راجع لافتقار المنظمة لجهاز قضائي بسبب عدم اكتمال النصاب القانوني للمصادقة على نظامها الأساسي، الذي يبدأ سريانه بعد مصادقة ثلثي الدول الأعضاء عليه.
 - اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي منذ نشأتها بمساندة الأقليات المسلمة في قضاياها العادلة مثل تضامنها مع مسلمي البوسنة والهرسك ومسلمي جنوب الفلبين والقبازصة، وأجرت المنظمة مشاورات مع الدول المعنية لتأمين احترام حقوقهم وحياتهم، وذلك من أجل المحافظة على هويتها.
 - احتلت القضية الأفغانية موقع الصدارة في جدول أعمال المنظمة، واعتبرت الاحتلال السوفيتي احتلال غير شرعي، وأيدت المنظمة حق الشعب الأفغاني في تقرير مصيره، وبذلت جهودها لإيجاد حل للمشكلة.
 - اهتمت جميع بيانات المنظمة بالقضية الفلسطينية، واعتبرتها القضية المركزية للأمم الإسلامية وأنشأت من أجلها لجنة القدس وصندوق القدس من أجل الحفاظ على تراثها و هويتها.
 - جعلت المنظمة من القضية الفلسطينية القضية المركزية لكل المسلمين، فقد عملت المنظمة على دعم كفاح الشعب الفلسطيني ومساندته لاسترجاع حقوقه، وقد سبقت منظمة المؤتمر الإسلامي جامعة الدول العربية

بالاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني وفتحت لها المجال للترابط مع الدول العربية والإسلامية.

- أعلنت المنظمة الجهاد المقدس لإنقاذ القدس ونصرة الشعب الفلسطيني ي، خلال انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الثالث سنة 1981، إلا أن موقفها تغير واكتفت بإدانة سياسة إسرائيل وألغت الجهاد بسبب ضغط الدول الكبرى عليها.

- أنشأت المنظمة المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل من أجل تطبيق المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول التي تعترف بإسرائيل، إلا أن المكتب لم يتمكن من تحقيق أهدافه التي أنشئ من أجلها وذلك راجع لارتباطات الدول الإسلامية بعلاقات دبلوماسية مع إسرائيل.

- ففي مجال التعاون الاقتصادي: سعت المنظمة لوضع قواعد قانونية ومؤسسية لدعم وتنظيم العلاقات الاقتصادية بين الدول الأعضاء، فقد نجحت المنظمة في عقد الاتفاقيات العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري، وعلى المستوى المؤسسي أنشأت العديد من الأجهزة للنهوض بالتنمية الاقتصادية الإسلامية (البنك الإسلامي للتنمية، الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع، واللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري).

- في المجال الثقافي والإعلامي أنشأت المنظمة، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) ومركز البحوث للتاريخ والفنون والحضارة الإسلامية ووكالة الأنباء الإسلامية الدولية ومنظمة إذاعات الدول الإسلامية من أجل التصدي لحملة المعادية للإسلام وتقديم صورة صادقة عن الإسلام للغرب، وعملت المنظمة على محاربة كراهية الإسلاموفيبيا، وضمان احترام جميع الأديان دون الإساءة إليها ، فقد أوضحت المنظمة للعالم جوهر الإسلام باعتباره دين التسامح والعدالة والسلام.

بالرغم من إنجازات المنظمة إلا أنها أخفقت في الكثير من الأحيان:

- لم تتمكن من تنفيذ قراراتها، فمعظم قرارات المنظمة تكرر للشعارات والوعود ذاتها دون اتخاذ مواقف تنفيذية، تعتبر قراراتها مجرد تطلعات تفتقر للعزيمة رغم أهمية تلك القرارات خصوصا القرار القاضي بإعلان الجهاد المقدس، لو أن المنظمة طبقت هذا القرار لتغير واقع القضية الفلسطينية.

- لم تتمكن المنظمة من تلبية متطلبات الأمة الإسلامية التي جاءت من أجلها وخير دليل على ذلك عدم تمكنها من تحرير فلسطين وبقاء الشعب الفلسطيني يكافح لوحده ضد الكيان الصهيوني ولم تستطع حماية الأقصى والمقدسات الإسلامية، وذلك راجع لمجموعة من المعوقات أهمها:

- عدم استقلالية المنظمة في اتخاذ قراراتها مما أدى إلى بقاء معظم قراراتها دون تنفيذ بالرغم من أهميتها، وذلك راجع لضغط الدول الكبرى على الدول الأعضاء، بهدف القضاء على أي محاولة ترمي لتنفيذ قرارات المنظمة.

- عدم وجود نظام للجزاءات في ميثاق المنظمة هذا ما أدى بالدول الأعضاء لعدم التزامهم بتسديد التزاماتهم المالية اتجاه المنظمة.

كل هذه المعوقات قللت من أداء المنظمة وعدم فعاليتها لتحقيق أهدافها.

نرجو أن نكون قد وفقنا في دراسة هذه المنظمة التي تعتبر من أكبر التنظيمات الدولية لدول العالم الثالث، وأعطينا صورة عنها ولو بالقليل، مع اعترافنا بوجود النقص والتقصير وهو سمة بارزة في أي عمل علمي، كما أننا نفتح آفاقا للبحث في نفس الموضوع ومعرفة نشاطات هذه المنظمة بعد سنة 2000.

الملاحق

الملحق رقم (01): ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي

إن ممثلي:

مملكة أفغانستان، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية والشعبية، دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة البحرين، جمهورية تشاد، جمهورية مصر العربية، الجمهورية الغينية، الجمهورية الأندونيسية، إيران، مملكة الأردنية الهاشمية، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، الجمهورية العربية الليبية، ماليزيا، جمهورية مالي، الجمهورية الإسلامية الباكستانية، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، جمهورية السنغال، جمهورية سيراليون، الجمهورية الصومالية الديمقراطية، جمهورية السودان الديمقراطية، الجمهورية العربية، اليمنية، المجتمعين في جدة من 14 إلى 18 محرم 1392 هـ، الموافق 29 فبراير إلى 4 مارس 1972 م.

إذ يشيرون إلى مؤتمر ملوك ورؤساء دول وحكومات البلدان الإسلامية المنعقد في الرباط في الفترة ما بين 9 و12 رجب عام 1389 هـ الموافق 22 إلى 25 سبتمبر 1969 م.

ويشيرون إلى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني المنعقد في كراتشي بتاريخ 27-29 شوال 1390، الموافق بين 26-28 ديسمبر 1970 م .

وهم مقتنعون بأن عقيدتهم المشتركة تشكل عاملا قويا لتقارب الشعوب الإسلامية وتفاهمها وتضامنها. وإذ يقررون الحفاظ على القيم الروحية والأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية الموجودة في الإسلام، والتي تشكل عاملا من العوامل الهامة لتحقيق لتحقيق التقدم بين أبناء البشر.

ويعيدون التأكيد بنقيدها بميثاق الأمم المتحدة وحقوق الإنسان الأساسية التي تعتبر أغراضها و مبادئها أساسا لتعاون مثمر بين جميع الشعوب.

ويصممون على توثيق أوامر الصداقة الأخوية والروحية القائمة بين شعوبها، وحماية حريتها، وتراث حضاراتها المشتركة المبنية خاصة على مبادئ العدل والتسامح وعدم التمييز.

ويعملون على تعزيز السعادة البشرية وتقدمها وحريتها في كل مكان. ويقررون توحيد جهودهم لإقامة سلام عالي يوفر الأمن والحرية والعدالة للشعوب وجميع شعوب العالم.

فقد وافقوا على ميثاق المؤتمر الإسلامي الآتي:

المادة الأولى

تؤسس الدول الأعضاء منظمة "المؤتمر الإسلامي"

المادة الثانية

الأهداف والمبادئ:

الأهداف: وتتمثل أهداف المؤتمر الإسلامي فيما يلي:

- 1 - تعزيز التضامن بين الدول الأعضاء.
- 2 - دعم التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية وفي المجالات الحيوية الأخرى، والتشاور بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية.
- 3 - العمل على محو التفرقة العنصرية، والقضاء على الاستعمار في جميع أشكاله.
- 4 - اتخاذ التدابير اللازمة لدعم السلام والأمن الدوليين القائمين على العدل.
- 5 - تنسيق العمل من أجل الحفاظ على سلامة الأماكن المقدسة وتحريرها ودعم كفاح الشعب الفلسطيني، ومساعدته على استرجاع حقوقه وتحرير أراضيه.
- 6 - دعم كفاح جميع الشعوب الإسلامية في سبيل المحافظة على كرامتها واستقلالها وحقوقها الوطنية.
- 7 - إيجاد المناخ لتعزيز التعاون والتفاهم بين الدول الأعضاء والدول الأخرى.

المبادئ: تقرر الدول الأعضاء وتتعاهد بأنها في سبيل تحقيق أهداف الميثاق تستوحي المبادئ التالية:

- 1 - المساواة التامة بين الدول الأعضاء.
- 2 - احترام حق تقرير المصير وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء.
- 3 - احترام سيادة واستقلال ووحدة الأراضي كل دولة عضو.
- 4 - حل ما قد ينشأ من منازعات فيما بينها بحلول السلمية، كالمفاوضة أو الوساطة، أو التوفيق أو التحكيم.

- 5 - امتناع الدول الأعضاء في علاقاتها عن استخدام القوة أو التهديد باستعمالها ضد وحدة وسلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لاية دولة عضو.

المادة الثالثة

يضم المؤتمر الإسلامي:

- 1 - مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات.
- 2 - مؤتمر وزراء الخارجية.
- 3 - الأمانة العامة والمؤسسات التابعة لها.

المادة الرابعة

إن مؤتمر وملوك ورؤساء الدول والحكومات هو الجهاز الأعلى للمنظمة يجتمع حينما تقتضي مصلحة الأمة الإسلامية، وذلك للنظر في القضايا العليا التي تهم العالم الإسلامي، وتنسيق سياسة المنظمة تبعاً لذلك.

المادة الخامسة

مؤتمر وزراء الخارجية:

1 - أ) يعقد المؤتمر الإسلامي على مستوى وزراء الخارجية أو الممثلين المعتمدين ويجتمع مرة كل سنة أو عند الاقتضاء في أي بلد من بلدان الدول الأعضاء.

ب) يطلب من أية دولة من الدول الأعضاء أو بطلب من الأمين العام وبموافقة ثلثي عدد الأعضاء، يعقد المؤتمر في اجتماع غير عادي ويمكن الحصول على هذه الموافقة بتعميم الطلب على جميع الدول الأعضاء.

ج) يحق لمؤتمر وزراء الخارجية التوصية بعقد مؤتمر الملوك ورؤساء الدول أو رؤساء الحكومات، ويمكن الحصول على الموافقة لعقد هذا المؤتمر بتعميم الرغبة في ذلك على جميع الدول الأعضاء.

2 - يعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي للمهام التالية:

أ) النظر في وسائل تنفيذ السياسة العامة للمؤتمر.

ب) مراجعة ما أنجز من قرارات الدورات السابقة.

ج) اتخاذ قرارات في الأمور ذات المصالح المشتركة وفقاً للأهداف وأغراض المؤتمر الواردة في هذا الميثاق.

د) مناقشة تقرير اللجنة المالية والمصادقة على موازنة الأمانة العامة.

هـ) (1) يعين المؤتمر الأمين العام.

(2) يقوم المؤتمر بتعيين الأمانة المساعدين الثلاثة بناءً على ترشيح الأمين العام.

(3) يراعي الأمين العام في ترشيحه للأمانة المساعدين توفر الكفاءة والنزاهة والإيمان بالأهداف الميثاق

والتوزيع الجغرافي العادل.

و) تحديد موعد ومكان دورة المؤتمر التالي لوزراء الخارجية.

ز) دراسة أي قضية تؤثر على إحدى الدول الأعضاء أو أكثر في حالة طلب ذلك لاتخاذ الإجراءات

المناسبة بشأنها.

3 - يتم اتخاذ القرارات أو التوصيات لمؤتمر وزراء الخارجية بأغلبية الثلثين.

4 - يمثل ثلثاً عدد الدول الأعضاء النصاب القانوني في أية دورة من جلسات مؤتمر وزراء الخارجية.

5 - يقرر مؤتمر وزراء الخارجية قواعد الإجراءات التي يتبناها والتي يمكن إتباعها في مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات وينتخب رئيسا لكل دورة كما تطبق تلك القواعد في الأجهزة الفرعية التي ينشئها مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات أو مؤتمر وزراء الخارجية.

المادة السادسة

الأمانة العامة:

1 - يرأس الأمانة العامة أمين عام يعين من قبل المؤتمر لمدة سنتين اعتبارا من تاريخ تعيينه، ويجوز إعادة تعيينه لمدة سنتين آخرين فقط.

2 - يعين الأمين العام موظفي الأمانة العامة من مواطني الدول الأعضاء، أخذا بعين الاعتبار توفر الكفاءة والنزاهة فيهم، ومراعيًا لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل.

3 - لا يجوز للأمين العام ولا للأمناء المساعدين ولا لموظفي الأمانة العامة أن يطلبوا أو يتلقوا فيما يتعلق بأداء واجباتهم أية تعليمات من أية حكومة أو أية سلطة خارج نطاق المؤتمر، وعليهم أن يمتنعوا عن القيام بأي تصرف يسيء إلى مراكزهم بصفة موظفين دوليين مسئولين أمام المؤتمر وحده. وتتعهد الدول الأعضاء باحترام هذه الصفة فيهم وطبيعة مسؤولياتهم والامتناع عن التأثير عليهم بأية وسيلة عند قيامهم بمسؤولياتهم.

4 - تقوم الأمانة العامة بتأمين الاتصال بين الدول الأعضاء، وتقوم بتقديم التسهيلات للتشاور، وتبادل الآراء ونشر المعلومات ذات الأهمية المشتركة بين هذه الدول.

5 - يكون مقر الأمانة في جدة إلى أن يتم تحرير القدس لتصبح مقرا دائما لها.

6 - على الأمانة متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات مؤتمر وتقديم تقرير عن ذلك إليه، وعليها أن تقدم للدول الأعضاء مباشرة أوراق العمل والمذكرات بالوسائل الملائمة في نطاق التوصيات وقرارات المؤتمر.

7 - على الأمانة العامة إعداد اجتماعات المؤتمر وذلك بالتعاون الوثيق مع الدولة المضيفة بشأن النواحي الإدارية والتنظيمية.

8 - على ضوء اتفاقيات الحصانات والامتيازات التي يقرها المؤتمر العام:

(أ) يتمتع المؤتمر في بلاد الدول الأعضاء بالأهلية القانونية والحصانات والامتيازات اللازمة لقيامه بوظائفه وتحقيق أهدافه.

(ب) يتمتع مندوبو الدول الأعضاء بالحصانات والامتيازات اللازمة لاضطلاعهم بمهام أعمالهم المتعلقة بالمؤتمر.

ج) يتمتع موظفو المؤتمر بالحصانات والامتيازات اللازمة لقيامهم بوظائفهم حسب ما يقره المؤتمر .

المادة السابعة

المالية:

1 - إن جميع المصاريف التي يتم إنفاقها في سبيل إدارة أعمال الأمانة ونشاطاتها تتحملها الدول الأعضاء حسب الدخل القومي .

2 - تدير الأمانة شؤونها المالية طبقاً للأنظمة واللوائح التي يوافق عليها مؤتمر وزراء الخارجية .

3 - تشكل لجنة مالية دائمة من قبل المؤتمر مكونة من ممثلي المعتمدين للدول المشتركة، وتجمع بمقر

الأمانة العامة، وتقوم هذه اللجنة بمساعدة الأمين العام بإعداد ومراقبة ميزانية الأمانة العامة طبقاً للوائح التي يوافق عليها مؤتمر وزراء الخارجية .

المادة الثامنة

العضوية:

1 - تتكون منظمة المؤتمر الإسلامي من الدول المشتركة في مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات

الإسلامية بالرباط، والدول المشتركة في مؤتمرات وزراء الخارجية الإسلامي في جدة وكراتشي، والموقعة على هذا الميثاق، ويحق لكل دولة إسلامية أن تنضم إلى المؤتمر الإسلامي

بطلب يتضمن رغبتها واستعداداتها لتبني هذا الميثاق، ويودع لدى الأمانة لعرضه على مؤتمر وزراء الخارجية في أول اجتماع له بعد تقديم الطلب، ويتم الانضمام بموافقة المؤتمر عليه بأغلبية ثلثي أعضاء المؤتمر .

المادة التاسعة

تعمل الأمانة العامة في إطار الميثاق وبموافقة المؤتمر على توثيق علاقات المؤتمر الإسلامي بالهيئات

الإسلامية ذات الصلة العالمية ذات الصلة العالمية، وتحقيق التعاون لخدمة الأهداف الإسلامية التي أقرها هذا الميثاق .

المادة العاشرة

أ - يجوز لأية دولة من الدول الأعضاء أن تتسحب من المؤتمر الإسلامي بإشعار خطي للأمين العام

وتبليغ جميع الدول الأعضاء بذلك .

ب - تؤدي الدولة التي تطلب الانسحاب واجباتها المالية حتى نهاية السنة المالية المقدم خلالها طلب

الانسحاب، كما تؤدي للمؤتمر ما قد يكون عليها من ذمم مالية أخرى إزاءه .

المادة الحادية عشرة

يتم تعديل هذا الميثاق بناء على موافقة وتصديق ثلثي عدد الدول الأعضاء.

المادة الثانية عشرة

أي خلاف قد ينجم بشأن تفسير أو تطبيق تنفيذ أية مادة من مواد هذا الميثاق يسوي ودياً في جميع الحالات عن طريق المشاورات أو المفاوضات أو التوفيق أو التحكيم.

المادة الثالثة عشرة

إن لغات المؤتمر هي: العربية، الإنكليزية، الفرنسية.

المادة الرابعة عشرة

تتم المصادقة على هذا الميثاق من قبل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، وذلك طبقاً لأنظمتها الخاصة.

يصبح هذا الميثاق نافذ المفعول بعد إيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة من قبل الأغلبية البسيطة

للدول المشتركة في مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث المنعقد في جدة في الفترة من 14 إلى 18 محرم 1392هـ الموافق 29 فبراير إلى 4 مارس 1972 م.

المرجع، محمد السماك، مرجع سابق، ص ص 13 - 18.

الملحق رقم : 02

جدول يمثل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتاريخ انضمامها:

الدولة	سنة العضوية	المنتدى الذي انضمت من خلاله الدولة إلى عضوية منظمة المؤتمر الإسلامي
1 أفغانستان	1969	عضو مؤسس الرباط
2 الجزائر	1969	عضو مؤسس الرباط
3 تشاد	1969	عضو مؤسس الرباط
4 مصر	1969	عضو مؤسس الرباط
5 غينيا	1969	عضو مؤسس الرباط
6 إندونيسيا	1969	عضو مؤسس الرباط
7 إيران	1969	عضو مؤسس الرباط
8 الأردن	1969	عضو مؤسس الرباط
9 الكويت	1969	عضو مؤسس الرباط
10 لبنان	1969	عضو مؤسس الرباط
11 ليبيا	1969	عضو مؤسس الرباط
12 ماليزيا	1969	عضو مؤسس الرباط
13 مالي	1969	عضو مؤسس الرباط
14 موريتانيا	1969	عضو مؤسس الرباط
15 المغرب	1969	عضو مؤسس الرباط
16 النيجر	1969	عضو مؤسس الرباط
17 باكستان	1969	عضو مؤسس الرباط
18 السعودية	1969	عضو مؤسس الرباط
19 الصومال	1969	عضو مؤسس الرباط
20 السودان	1969	عضو مؤسس الرباط
21 تونس	1969	عضو مؤسس الرباط

الرباط	عضو مؤسس	1969	تركيا	22
الرباط	عضو مؤسس	1969	اليمن	23
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول	1970	السنغال	24
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث	1972	البحرين	25
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث	1972	عمان	26
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث	1972	قطر	27
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث	1972	سيراليون	28
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث	1972	سوريا	29
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث	1972	الإمارات	30
لاهور	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	1974	بنغلاديش	31
لاهور	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	1974	بوركينافاسو	32
لاهور	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	1974	الكاميرون	33
لاهور	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	1974	الغابون	34
لاهور	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	1974	غامبيا	35
لاهور	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	1974	غينيا بيساو	36
لاهور	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	1974	فلسطين	37
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	1974	أوغندا	38
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس	1975	العراق	39
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس	1975	المالديف	40
إسطنبول	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع	1976	جمهورية القمر	41
داكار	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي التاسع	1978	جيبوتي	42
دكا	مؤتمر وزراء الخارجية الرابع عشر	1983	بنين	43
دارالبيضاء	مؤتمر القمة الإسلامي الرابع	1984	بروناي دار السلام	44
فاس	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس عشر	1986	نيجيريا	45
داكار	مؤتمر القمة الإسلامي السادس	1991	أذربيجان	46
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الاستثنائي السادس	1992	تركمينستان	47
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الاستثنائي السادس	1992	ألبانيا	48
جدة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الاستثنائي السادس	1992	قيرغيزيا	49
الدار البيضاء	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني والعشرون	1992	طاجيكستان	50
الدار البيضاء	مؤتمر وزراء الخارجية الثاني والعشرين	1994	موزمبيق	51

52	كازاخستان	1995	مؤتمر وزراء الخارجية الثلاثوالعشرين	كوناكري
53	سورينام	1996	مؤتمر وزراء الخارجية الرابع والعشرين	جاكارتا
54	أوزبكستان	1996	الاجتماع التسقي السنوي	نيويورك
55	توغو	1997	الاجتماع التسقي السنوي	نيويورك
56	غويانا	1998	الاجتماع التسقي السنوي	نيويورك
57	ساحل العاج	2001	مؤتمر وزراء الخارجية الثامن والعشرون	باماكو

المصدر: سالم العجيلي عبد الله الهوني ، مصدر سابق ، ص 18 - 20.

الملحق رقم (3):

الخريطة الدستورية للدول الإسلامية والتي تبين مكانة الإسلام في دساتيرها

الدول الإسلامية

دول لا تنص دساتيرها على الإسلام			دول تنص دساتيرها على الإسلام		
العلمانية	لا تنص على شيء	الأديان عموماً	الإسلام دين الدولة	الإسلام المصدر الرئيسي للتشريع	الإسلام المصدر الوحيد للتشريع
منظمة التحرير الفلسطينية	غينيا بيساو	نيجيريا	مالديف-ماليزيا	الكويت	السعودية
بوركينافاسو	أفغانستان	لبنان	بروني-دار السلام	سوريا	باكستان
لأوغندا-غينيا	سيراليون	اندونيسيا	تونس-الأردن	الإمارات	ليبيا-اليمن
بينين-مالي	جامبيا	بنغلادش	المغرب	البحرين	قطر
تركيا-النيجر			الصومال	السودان	مصر
الغابون-السنغال			العراق		إيران
الكاميرون-تشاد			الجزائر		جزر القمر

المرجع: محمد أحمد فتحي، محمد السيد سليم. الإسلام في دساتير الدول الإسلامية "دراسة مقارنة" كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، السعودية، 1988، ص 71-72.

الملحق رقم (04):

جدول يمثل قائمة المراقبين في منظمة المؤتمر الإسلامي

الدول	تاريخ الحصول على وظيفة مراقب	مناسبة الحصول على وظيفة مراقب
جمهورية البوسنة والهرسك	1994	مؤتمر القمة الإسلامي السابع
جمهورية إفريقيا الوسطى	1997	مؤتمر القمة الإسلامي الثامن
جمهورية كوت ديفوار	1997	مؤتمر القمة الإسلامي الثامن
مملكة تايلندا	1998	الاجتماع التنسيق لوزراء الخارجية . نيويورك
روسيا الاتحادية	2005	المؤتمر الإسلامي الثاني والثلاثون لوزراء الخارجية
الجماعات الإسلامية		
الجبهة الوطنية لتحرير مورو	1977	المؤتمر الإسلامي الثامن لوزراء الخارجية
الطائفة التركية المسلمة بقبرص	1979	المؤتمر الإسلامي العاشر لوزراء الخارجية
المنظمات الإقليمية والدولية		
منظمة الأمم المتحدة	1976	المؤتمر الإسلامي السابع لوزراء الخارجية
حركة عدم الانحياز	1977	المؤتمر الإسلامي الثامن لوزراء الخارجية
جامعة الدول العربية	1995	المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء الخارجية
منظمة الوحدة الإفريقية	1977	المؤتمر الإسلامي الثامن لوزراء الخارجية
منظمة التعاون الاقتصادي (ECO)	1995	المؤتمر الإسلامي الثالث والعشرون لوزراء الخارجية

المرجع: محمد حردان علي الهيتي، مرجع سابق، ص، ط . ي.

الملحق رقم (05):

جدول يمثل مؤتمرات القمة الإسلامية لمنظمة المؤتمر الإسلامي :

الرقم	مكان انعقاد المؤتمر	تاريخ انعقاد المؤتمر
مؤتمر القمة الإسلامي الأول	المغرب - الرباط	22 . 25 سبتمبر 1969
مؤتمر القمة الإسلامي الثاني	باكستان - لاهور	22 . 24 فيفري 1974
مؤتمر القمة الإسلامي الثالث	السعودية- مكة المكرمة	25 . 28 جانفي 1981
مؤتمر القمة الإسلامي الرابع	المغرب- الدار البيضاء	16 . 19 جانفي 1984
مؤتمر القمة الإسلامي الخامس	الكويت	22 . 25 جانفي 1987
مؤتمر القمة الإسلامي السادس	السنغال - داكار	09 . 11 سبتمبر 1991
مؤتمر القمة الإسلامي السابع	المغرب - الدار البيضاء	13 . 15 ديسمبر 1994
مؤتمر القمة الإسلامي الثامن	إيران - طهران	09 . 11 ديسمبر 1997
مؤتمر القمة الإسلامي التاسع	قطر - الدوحة	12 . 13 نوفمبر 2000
مؤتمر القمة الإسلامي العاشر	ماليزيا- بوتراجايا	11 . 18 أكتوبر 2003
مؤتمر القمة الحادي عشر	السنغال- داكار	13 . 14 مارس 2008
مؤتمر القمة الثاني عشر	مصر - القاهرة	06 . 07 فيفري 2013
مؤتمر القمة الثالث عشر	تركيا - إسطنبول	14 . 15 أبريل 2016
مؤتمر القمة الرابع عشر	السعودية- مكة المكرمة	31 ماي 2019
مؤتمر القمة الاستثنائي الأول	باكستان - إسلام آباد	23 مارس 1970
مؤتمر القمة الاستثنائي الثاني	الكويت- الدوحة	05 مارس 2003
مؤتمر القمة الاستثنائي الثالث	السعودية- مكة المكرمة	07 . 08 ديسمبر 2005
مؤتمر القمة الاستثنائي الرابع	السعودية- مكة المكرمة	14 . 15 أوت 2012

المصدر: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cid=9&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة:

00:03، 2019/6/03

الملحق رقم (06): جدول يمثل مؤتمرات وزراء الخارجية لمنظمة المؤتمر الإسلامي

الرقم	مكان انعقاد المؤتمر	تاريخ انعقاد المؤتمر
الأول	السعودية - جدة	مارس 1970
الثاني	باكستان - كراتشي	ديسمبر 1970
الثالث	السعودية - جدة	مارس 1972
الرابع	ليبيا - بنغازي	24 . 26 مارس 1973
الخامس	ماليزيا - كولا لمبور	21- 25 جوان 1974
السادس	السعودية - جدة	12- 15 جويلية 1975
السابع	تركيا - إسطنبول	12- 15 جويلية 1976
الثامن	ليبيا - طرابلس	16- 22 ماي 1977
التاسع	السنغال - دكار	24- 28 أفريل 1978
العاشر	المغرب - فاس	18- 12 مارس 1979
الحادي عشر	باكستان - إسلام آباد	17- 22 ماي 1980
الثاني عشر	العراق - بغداد	1- 5 جوان 1981
الثالث عشر	النيجر - نيامي	22- 26 أوت 1982
الرابع عشر	بنغلاديش - دكا	6- 11 ديسمبر 1983
الخامس عشر	اليمن - صنعاء	18- 22 ديسمبر 1984
السادس عشر	المغرب - فاس	6- 10 جانفي 1986
السابع عشر	الأردن - عمان	21- 25 مارس 1988
الثامن عشر	السعودية - الرياض	13- 16 مارس 1989
التاسع عشر	مصر - القاهرة	31 أوت 1990
العشرون	تركيا - إسطنبول	4- 8 أوت 1991
الواحد والعشرون	باكستان - كراتشي	25- 29 أفريل 1993


10- 12 ديسمبر 1994	المغرب - الدار البيضاء	الثاني والعشرون
9- 12 ديسمبر 1995	غينيا - كوناكري	الثالث والعشرون
9- 13 ديسمبر 1996	اندونيسيا - جاكرتا	الرابع والعشرون
15- 17 مارس 1998	قطر - الدوحة	الخامس والعشرون
26 جوان 1 جويلية 1999	بوركينافاسو - واغادوغو	السادس والعشرون
27- 30 جوان 2000	ماليزيا - كوالالامور	السابع والعشرون
25 - 29 جوان 2001	مالي - باماكو	الثامن والعشرون
25- 27 جوان 2002	السودان - الخرطوم	التاسع والعشرون
28- 30 ماي 2003	إيران - طهران	الثلاثون
16 جوان 2004	تركيا - إسطنبول	الواحد والثلاثون
28 . 30 جوان 2005	اليمن - صنعاء	الثاني والثلاثون
19 . 21 جوان 2006	أذربيجان - باكو	الثالث والثلاثون
15 . 17 ماي 2007	باكستان - إسلام آباد	الرابع والثلاثون
18 . 20 جوان 2008	أوغندا - كامبالا	الخامس والثلاثون
23 . 25 ماي 2009	سوريا	السادس والثلاثون
18 . 20 ماي 2010	طاجيكستان	السابع والثلاثون
28 . 30 جوان 2011	كازاخستان	الثامن والثلاثون
15 . 17 نوفمبر 2012	جيبوتي	التاسع والثلاثون
9 . 11 ديسمبر 2013	غينيا	الأربعين
18 . 19 جوان 2014	السعودية . جدة	الواحد والأربعين
27 . 28 ماي 2015	الكويت	الثاني والأربعين
18 . 19 أكتوبر 2016	أوزباكستان	الثالث والأربعين
10 . 11 جويلية 2017	كوديفوار	الرابع والأربعين
5- 6 ماي 2018	بنغلاديش	الخامس والأربعين

المصدر :

2019،2249/10/ 28 ،تاريخ وتوقيت الزيارة: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>

الملحق رقم (07):

صورة لحريق المسجد الأقصى سنة 1969



المرجع: محسن صالح، معاناة القدس والمقدسات تحت الاحتلال الإسرائيلي، ط1، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت . لبنان، 2011، ص 26.

قائمة المصادر والمراجع

باللغة العربية: 1/

أ - القرآن الكريم :

ب - الكتب :

- أبو العاصم رياض صالح، المنظمات الدولية، ط1، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
- الأحسن عبدالله، ترجمة عبد العزيز بن إبراهيم الفايز، منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ط 3، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1997.
- البنك الإسلامي للتنمية، لمحة موجزة عن مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، إدارة السياسات والتخطيط الإستراتيجي، {د. م}، 2005.
- التويجري عبد العزيز بن عثمان، إستراتيجية التقريب بين المذاهب الإسلامية، الصادرة عن الإيسيسكو اعتمدها مؤتمر القمة الإسلامي العاشر، ماليزيا، أكتوبر 2003.
- التويجري عبد العزيز بن عثمان، العالم الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق، القاهرة، 2004.
- التويجري عبد العزيز بن عثمان، تأملات في قضايا معاصرة، ط1، دار الشروق، القاهرة، 2002.
- الثعالبي عبد العزيز، خلفيات المؤتمر الإسلامي بالقدس 1931، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1988.
- الخترس فتوح وآخرون، الغزو العراقي للكويت، المقدمات الوقائع وردود الفعل التداعيات، المجلس الوطني للفنون والثقافة والآداب، الكويت، 1995.
- الدغامين زياد خليل، العولمة وانعكاساتها على العالم الإسلامي في المجالين الثقافي والاقتصادي، ط1، دار الرازي، عمان، الأردن، 2008.
- السيسي صلاح الدين حسين، النظم والمنظمات الإقليمية والدولية، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2008.
- الضحيان عبد الرحمن بن إبراهيم، المنظمات الدولية الإسلامية والتنظيم الدولي دراسة مقارنة، دراسات في الإدارة الإسلامية، {د. م}، {د. ت}.
- الطحان مصطفى محمد، القدس والتحدي الحضاري، ط1، {د. ن}، {د. م}، مايو 2001.
- العرقان عبد الله، القدس في المواقف الدولية والعربية والإسلامية، دار أسامة، عمان، الأردن، 2002.
- الفتلاوي سهيل حسين، المنظمات الدولية، ط1، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، 2004.
- الفتلاوي سهيل حسرن، المنظمة الإسلامية دراسة مقارنة في القانون الدولي، ط1، دار الثقافة، عمان، 2014.
- الفتلاوي سهيل حسرن، مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، ط1، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2010.
- الهاشمي إياد علي، العلاقات الدولية في التاريخ الحديث والمعاصر، ط1، دار الفلّو، الأردن، عمان، 2013.
- الهزايمة محمد عوض، القدس في الصراع العربي الإسرائيلي، ط1، دار الحامد، عمان، الأردن، 2010.

- الهزيمية محمد عوض، حاضر العالم الإسلامي وقضاياها السياسية المعاصرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
- أوغلي أكمل الدين إحسان، العالم الإسلامي وتحديات القرن الجديد منظمة التعاون الإسلامي، ط1، دار الشروق، القاهرة، مصر، 2013.
- بلقيع عبد الفتاح، منظمة المؤتمر الإسلامي مصطلحات المؤتمرات والمنظمات الدولية، مطبعة النجاح الجديدة، {د. م}، 2010.
- جابر فايز فهد، القدس ماضيها حاضرها مستقبلها، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
- جبران عيسى، أعظم شخصيات في التاريخ، ط1، دار الأهلية، بيروت، لبنان، 2008.
- حسين خليل، قضايا دولية معاصرة، ط1، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2007.
- حسين خليل، المنظمات القارية والإقليمية، ط1، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2010.
- خطيب شذا جمال، القدس العربية ثلاثون عاما من التهديد والتحدى، ط1، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 2001.
- رعد نزيه، المنظمات الدولية والإقليمية، ط1، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، 2013.
- سالم عبد الله نجيب، المجد المنيف للقدس الشريف، منبر التوحيد والجهاد، {د. ب}، {د. ت}.
- صالح محسن، معاناة القدس والمقدسات تحت الاحتلال الإسرائيلي، ط1، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، لبنان، 2011.
- صبح علي، النزاعات الإقليمية في نصف قرن 1945-1995، ط2، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2006.
- عبد العزيز حميد علي، دور المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) في تعزيز التعليم والثقافة الإلكترونية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر والمعرض الدولي الأول - حقبة جديدة من التعليم والثقافة، البحرين، 17-19 أبريل 2006.
- علام إيمان أحمد، التنظيم الدولي الإقليمي، مركز التعليم المفتوح، كلية الحقوق، جامعة بنها، مصر، 2011-2012.
- مانع جمال عبد الناصر، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابه، الجزائر، 2006.
- محافظة علي مفلح، العرب والعالم المعاصر، ط1، دار الشروق، عمان، الأردن، 2009.

- المجذوب محمد، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، ط8، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2006.
- مرشحة محمود، الوجيز في المنظمات الدولية، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب، سوريا، 2009.
- 2010.
- مصطفى عبد التواب، ضياع القدس مسؤولية من، دار الجمهورية للصحافة، مصر، 2010.
- نجيب الأحمد، فلسطين تاريخاً ونضالاً، ط2، دار الخليل للنشر، عمان، الأردن، 2004.
- وكالة الأنباء الإسلامية، البوسنة والهرسك قصة شعب مسلم يواجه العدوان، ط1، دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت، 1992.
- ج - المجالات والجرائد:**
- أحمد وليد محمود، منظمة المؤتمر الإسلامي والمشكلة القبرصية، في مجلة العلوم الإسلامية، تصدر عن كلية العلوم الإسلامية، العراق، م 2، العدد4، سنة 2009.
- التسخيري محمد علي، مسؤولية الإيسيسكو في تنمية العالم الإسلامي، في مجلة الإسلام اليوم، تصدرها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إيسيسكو، الرباط، المغرب، العدد15، 1998.
- التويجري عبد العزيز بن عثمان، الثقافة في معترك العلاقات الدولية، في مجلة الإسلام اليوم، تصدرها منظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو، الرباط، المغرب، العدد27، {د.ت}.
- التويجري عبد العزيز بن عثمان، الثقافة وتنمية التضامن بين الشعوب، في مجلة الإسلام اليوم، تصدرها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إيسيسكو، الرباط، المغرب، العدد 15، 1998.
- السواحري خليل، المؤامرة الصهيونية على المسجد الأقصى، في مجلة الشؤون العربية، تصدر عن وحدة المجلات في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، تونس، العدد40، ديسمبر 1984.
- العبيدي محمد عبد الرحمن يونس، إيران ومنظمة المؤتمر الإسلامي - دراسة تاريخية سياسية، في مجلة مركز الدراسات الإقليمية، تصدر عن مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العدد7، {د.ت}.
- النمى جنان، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969-1979، في مجلة الشؤون الفلسطينية تصدر عن مركز الأبحاث في منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، لبنان، العدد106، أكتوبر 1980.
- بن باديس عبد الحميد، المؤتمر الإسلامي العام بالقدس الشريف، في مجلة الشهاب، الجزائر، م الثامن، {د.ع} 1932.
- توفيق بوعشبة، أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي بين النظرية والتطبيق، في مجلة الاقتصاد والإدارة، تصدرها دار المنظومة، السعودية، العدد 18، سبتمبر 1983.

- سليم محمد السيد، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، في مجلة السريسة الدولية، تصدر عن مركز الدراسات السياسية بالأهرام، القاهرة، العدد 111، 1993.
- سليم محمد السيد، منظمة المؤتمر الإسلامي والقضية الفلسطينية، في مجلة شؤون العربية، تصدرها الإدارة العامة لشؤون الإعلام في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، تونس، العدد 56، 1988.
- سليم محمد السيد، منظمة المؤتمر الإسلامي وتسوية المنازعات، في مجلة السياسة الدولية، تصدر عن مركز الدراسات السياسية بالأهرام، القاهرة، العدد 105، 1991.
- أبو سنة طارق حسني، المؤتمر الإسلامي العشرون لوزراء الخارجية، في مجلة السياسة الدولية، تصدر عن مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد 106، 1991.
- طاش عبد القادر، رؤية مقترحة لتصحيح صورة الإسلام في الغرب، في مجلة الإسلام اليوم، تصدرها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إيسيسكو، الرباط، المغرب، العدد 15، 1998.
- عدوان أكرم، قضية القدس في قرارات قم منظمة المؤتمر الإسلامي 1969-2003، في مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث و الدراسات، تصدر عن عمادة البحث العلمي والدراسات العليا، فلسطين، العدد 12، 2008.
- غنيم عادل حسن، المؤتمر الإسلامي العام 1931، في مجلة الشؤون فلسطينية، تصدر عن مركز الأبحاث في منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، لبنان، العدد 25، 1979.
- فاضل أيمن صالح، السوق الإسلامية المشتركة المعوقات والحلول، في مجلة جامعة الملك عبد العزيز - الاقتصاد الإسلامي، السعودية، م 24، العدد 1، 2011.
- محمد السماك، منظمة المؤتمر الإسلامي - الدور المعطل، في مجلة الشؤون الأوسط، تصدر عن دار المنظومة، لبنان، مج 15، العدد 6، أبريل 1992.
- مخلد عبيد مبيضين، دور منظمة المؤتمر الإسلامي كظاهرة إقليمية في تحقيق التضامن الإسلامي، في مجلة مؤتة للبحوث والدراسات تصدرها دار المنظومة، الأردن، م 15، العدد 6، 2000.
- مفتي محمد أحمد، سليم محمد السيد، مشكلات العضوية في منظمة المؤتمر الإسلامي، في مجلة جامعة الملك سعود، تصدرها عمادة شؤون المكتبات، الرياض، السعودية، م 5، العدد 1، 1993.
- هيكل محمد حسنين، خلاف في مؤتمر الرباط على تمثيل منظمة تحرير فلسطين، في جريدة الأهرام، القاهرة، العدد 30238، 24 سبتمبر 1969.
- ولد أباه محمد المختار، التجديد رسالة الإيسيسكو، في مجلة الإسلام اليوم، تصدرها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إيسيسكو، الرباط، المغرب، العدد 15، 1998.
- (————)، السوق الإسلامية المشتركة التكامل التدريجي والنتائج المتوقعة، في مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، تصدر عن مركز أنقرة بتركيا، {د.ع}، 2005.

د - الملتقيات:

- عالم السفير عبد الله عبد الرحمن، التضامن الإسلامي في المجال السياسي، ملتقى بحوث المؤتمر العالمي الثاني، التضامن الإسلامي العالم الإسلامي المشكلات والحلول، مكة، 2 - 3 مارس 2014.
- ملاحويش بهيج، مستجدات الحالة العربية، ملتقى بحوث المؤتمر العالمي الثاني، التضامن الإسلامي العالم الإسلامي المشكلات والحلول، مكة، 2- 3 مارس 2014.
- هـ - الرسائل والأطروحات الجامعية :
- أوهيبة خديجة، موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من قضية القدس، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، الجزائر، 2008-2009.
- بلخير فؤاد، التعاون في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي، مذكرة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2009-2010.
- الجديبة خضر عبد الغفار موسى، موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من القضية الفلسطينية من عام 1969-2000، مذكرة ماجستير في التاريخ، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2005.
- شديفات ريماء إبراهيم خيرو، العوامل المؤثرة في دور منظمة المؤتمر الإسلامي في تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء 1972-1995، رسالة ماجستير، كلية معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، الأردن، 1999.
- العمري منصور معاضة سعد، الإرهاب الصهيوني في فلسطين (1948-1973) مذكرة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 2006.
- اللهبي مالك صالح حميد زويد، دور المملكة العربية السعودية في منظمة المؤتمر الإسلامي 1969-1982، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية الآداب الدراسات العليا، الجامعة العراقية، 2017.
- المغير إسلام محمد عبد ربه، الحرب العراقية الإيرانية 1980-1988، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015.
- الهوني سالم العجيلي عبد الله، دور منظمة المؤتمر الإسلامي في ظل النظام العالمي الجديد، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في العلوم السياسية، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2008.
- الهيتي محمد حردان علي، دور منظمة المؤتمر الإسلامي في تفعيل العلاقات بين الدول الإسلامية، أطروحة دكتوراه في الدراسات الدولية، المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العراق، 2004.
- و- الموسوعات:
- أبو عيشة عبد الفتاح، موسوعة القادة السياسيين عرب وأجانب، ط1، دار أسامة، عمان، الأردن، 2000.
- الخوند مسعود، الموسوعة التاريخية الجغرافية، ج12، {د. ن}، بيروت، لبنان، 1998.

- الكيالي عبد الوهاب، موسوعة السياسة، ج7، دار الهدى للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1979.
- الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني، الدراسات الخاصة، ست مجلدات، م 4، (دراسات الحضارة) ط1، بيروت، 1990.
- و- التقارير والقرارات:
- قرار رقم 3/2 بشأن الكفاح الفلسطيني، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث، جدة، السعودية، 1972، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/03/18، 13:22.
- قرار رقم 4/1 بشأن قضية فلسطين الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الرابع، بنغازي، ليبيا، 1973، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019، 22:05/03/17.
- قرار رقم 2 / 6 بشأن قضية فلسطين، الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الإسلامي السادس، جدة، السعودية، 1975، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/03/18، 10:05.
- قرار رقم 6/11 بشأن التعاون بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس، جدة، 197، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/05/26، 14:45.
- القرار رقم 6/12، بشأن التعاون بين منظمة الإتحاد الإفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس، جدة، السعودية، 1975، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/5/26، 14:45.
- قرار رقم 8/19 بشأن التضامن الإسلامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن، طرابلس، 1977، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2018، 10:47/12/01.
- قرار رقم 10/33 بشأن لجنة التوفيق، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي العاشر، فاس، المملكة المغربية، 1979، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/03/18، 11:20.
- قرار رقم 3/3 بشأن الوضع في أفغانستان، الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث، مكة المكرمة، السعودية، 1981، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=9&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/01/18، 22:06.

- قرار رقم 3/5 بشأن إعلان الجهاد المقدس، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي، الثالث، مكة، المكرمة، السعودية، 1981، متاح في الموقع <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar> تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/03/20، 22:38.
- قرار رقم 3/11 بشأن إنشاء محكمة العدل الإسلامية، الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث، المملكة العربية السعودية، 1981، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=9&lan=ar> تاريخ وتوقيت الزيارة: 2018/12/01، 11:20
- قرار رقم 4/3 بشأن صندوق القدس ووقفه، الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الرابع، الدار البيضاء، المغرب، 1984، متاح في الموقع <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=9&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/03/17، 14:54.
- قرار رقم 17/12 بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية السابع عشر عمان، الأردن، مارس 1988، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar> تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/04/11، 13:10.
- قرار رقم 25/47 بشأن قضية المسلمين في جنوب الفلبين الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الخامس والعشرين، قطر، 1988، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>، تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/01/16، 20:45.
- البيان الخاص بالوضع بين العراق والكويت، الصادر عن مؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية، القاهرة، 1990، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>
- قرار رقم 25/2 بشأن التعاون بين منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الخامس والعشرين، قطر، 1998، متاح في الموقع <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar> تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/01/16، 14:10.
- البيان الختامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن والعشرين، باماكو جمهورية مالي، 2001، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar> تاريخ وتوقيت الزيارة: 2019/01/17، 14:30.
- الإعلان الإسلامي حول التنوع الثقافي معتمد من ا لمؤتمر الإسلامي الرابع لوزراء الثقافة، الجزائر، ديسمبر 2004.
- قرار رقم 37/1 بشأن الموضوعات الثقافية العامة، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامية السابع والثلاثون، طاجيكستان، 2010.

- تقرير الأمين العام بشأن وضع الجماعات والمجتمعات المسلمة في الدول الغير لأعضاء، مقدمة إلى الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، غينيا، ديسمبر 2013.
- تقرير الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي عن الشؤون الاجتماعية والأسرة مقدم إلى الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، جمهورية غينيا، 9 ديسمبر 2013.
- قرار حول المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل، الصادر عن الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، كونكاري غينيا، ديسمبر 2013، متاح في الموقع: <https://www.oic-oci.org/confdetail/?cID=12&lan=ar>: تاريخ وتوقيت الزيارة 2019/01/17، 14:30.
- ز- الاتفاقيات:
- الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمار بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.
- الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري.
- 2/ باللغة الأجنبية:

-Al- Ahsan Abdullah , Conflict among Muslim Nations :Role of the OIC in Conflict Resolution ,INTELLECTUAL DISCOURSE ,VOL 12, NO 2,2004.

-Qadir Ihsan and Saifur Rehman,Organization of Islamic Co-operation (OIC) and Prospects of YemenConflictResolutions:Delusion or Plausible Reality,journal of PoliticalStudies,Vol 22 ,Issue 2 ,2015.

-Waesahmae Paoyee, The Organization of the Islamic Cooperation and the Conflict in SouthernThailand for the Degree of Master of International Relations (MIR), School of History, Philosophy, Political Science and International Relations, Victoria Universityof Wellington U. S. A , 2012.

المواقع الإلكترونية:

- منظمة المؤتمر الإسلامي: www.mfa.gov.tr

- موقع منظمة المؤتمر الإسلامي: <https://www.oic-oci.org>

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	
	الإهداء
	الشكر والعرفان
	قائمة المختصرات
أ - و	مقدمة
15-07	المدخل التمهيدي: إرهابات ظهور منظمة المؤتمر الإسلامي
12-08	أولاً: المؤتمرات الإسلامية
09	أ- مؤتمر القاهرة 1926
10-09	ب- مؤتمر مكة 1926
12-10	ج- المؤتمر الإسلامي العام في القدس 1931
15-12	ثانياً: تطور فكرة الوحدة الإسلامية بعد الحرب العالمية الثانية
13-12	أ- المؤتمر الإسلامي العام 1954
14-13	ب- رابطة العالم الإسلامي 1962
15-14	ج- الحلف الإسلامي 1965
35- 16	الفصل الأول: التعريف بمنظمة المؤتمر الإسلامي
20-17	أولاً: نشأتها
23-20	ثانياً: أهدافها ومبادئها
26-23	ثالثاً: العضوية
35-26	رابعاً: هيكلها
29-27	أ - الأجهزة الرئيسية
35-30	ب - الأجهزة المساعدة
63-36	الفصل الثاني: نشاطات المنظمة وعلاقتها بالمنظمات الدولية
48-37	أولاً: نشاط المنظمة في الميدان السياسي
43-37	أ- دور المنظمة في تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء
48-43	ب - دور المنظمة في الكفاح من أجل تقرير المصير
45-44	ب-1 القضية الأفغانية
48-45	ب-2 قضية الأقليات المسلمة

فهرس المحتويات

53-48	ثانيا: دور المنظمة في تعزيز التعاون الاقتصادي
59-54	ثالثا: دور المنظمة في تعزيز التعاون الثقافي والإعلامي
62-60	رابعا: علاقات المنظمة بالمنظمات الإقليمية والعالمية
82- 64	الفصل الثالث: دور المنظمة في القضية الفلسطينية وتقييم أعمالها
71-65	أولا: موقف المنظمة من قضية القدس
67-65	أ - إحراق القدس
68-67	ب - لجنة القدس
70-68	ج- صندوق القدس
80-71	ثانيا: موقف المنظمة من القضية الفلسطينية
73-71	أ - موقفها من منظمة التحرير الفلسطينية
74-73	ب - موقفها من المقاومة الفلسطينية
76-74	ج - موقفها من المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل
77-76	د - موقفها من إعلان الجهاد
82-78	ثالثا: تقييم أعمالها
85-83	الخاتمة
101-87	الملاحق
110-103	قائمة المصادر والمراجع
113-112	فهرس المحتويات